

(٢٧) من تراث الكوثري

فقه أهل العراق وحديثهم

بقلم

العلامة المحقق الإمام محمد زاهد الكوثري

ولد سنة ١٢٩٦ وتوفي سنة ١٣٧١

رحمه الله تعالى

تحقيق

العلامة المحدث الفقيه الشيخ

عبد الفتاح بن محمد أبو غدة

(١٣٣٦-١٤١٧)

الناشر

المكتبة الأزهرية للتراث

٩ درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر

٥١٢٠٨٤٧ ☎



فَقِيْرَاهِلَا الْعِرَاقِ وَحَدِيثُهُمْ

بقلم

العلامة المحقق الإمام محمد زاهد الكوثري

ولد سنة ١٢٩٦ و توفي سنة ١٣٧١

رحمه الله تعالى

تحقيق

العلامة المحدث الفقيه الشيخ

عبد الفتاح بن محمد أبو غدة

(١٣٣٦ - ١٤١٧)



الناشر

المكتبة الأزهرية للتراث

٩ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر الشريف

ت: ٢٥١٢٠٨٤٧

رقم الإيداع ٢٠٠٢/٩٣٤٧

للتفويض للمولى 977 - 315 - 050 - X T . S . B . N

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التَّقْدِيمُ

الحمد لله العليم الحكيم ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد عبده ورسوله
الروؤف الرحيم ، وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين .
أما بعد فإن للفقهاء الإسلاميين تاريخاً واسعاً الجنبات والأطراف ، لم يكتب
فيه باستيفاء بعد ، وقد قامت في السنوات الأخيرة القربية محاولات حسنة
لتأريخه ، تارة باسم (تاريخ التشريع) ، وحيناً باسم (تاريخ الفقه) ، وطوراً
باسم دراسة تاريخ رجاله وأئمنه ومذاهبهم .
وكل هذه الجهود العظيمة التي بُذلت لم تستوف ولا قاربت ، إذ لا
يمكن استيفاء تاريخ هذا الفقه الواسع العريض - الممتد من عهد المصطفى
صلوات الله عليه وسلامه إلى ما شاء الله ، مع تعدد الأمصار ، واختلاف
الأنظار في الأقطار ، على مدى القرون المتطاولة - إلا بالكتابات المتلاحقة في
مراحله ودياره ، مرحلةً مرحلةً ، وإقليمياً إقليمياً ، حتى يأتي يوم يُقارَبُ فيه أن
يُستوفى تأريخ فقهاء الإسلاميين العظم وتاريخ علمائهم البررة الأطهار .
وكان مما أخلّ به الكاتبون إخلالاً بيناً : تاريخُ الفقه والحديث في العراق ،
ذلك القطرُ الواسعُ العريض ، الذي كانت بغداد منه وحدها تُعدّ دُنْيَا بحالها .
ولعلّ العُذر في تجنّب الكتابة فيه قلةُ المحيطين بتاريخ الفقه الإسلاميين وجوانبه
الواسعة ، إذ يتطلّب ذلك من الكاتب فيه أن يكون عالماً متمكناً من علوم القرآن ،



والسنة ، والرجال ، والفقهاء ، والأصول ، واختلاف فقهاء الأمصار ، والكلام ، والنحل ، والتاريخ ، وما إلى ذلك مما يتحقق معه تبيين الحقيقة التاريخية على وجهها إذا تولاه القادرون على ذلك .

وما أندر هذه الصفات مجتمعة في عالم نقادة بصير ، لتسكنه من النهوض بأداء هذا الحق المطول منذ أمد بعيد ، لذلك القطر الزاخر بالعلم ، المزدهم بالصحابة والتابعين وتابعيهم ... من فقهاء الأمة ومحدثيها وعلمائها من صدر الإسلام إلى عهود متطاولة . ولا أبعد إذا قلت : لعل تاريخ العراق من هذه النواحي يقارب أو يعادل تاريخ سائر الأمصار مجتمعة ، على فضل بعضها على بعض بما أقام الله فيها من معالم شعائره وبركات عبادته سبحانه .

ولم ينهض أحد بأداء هذا الحق على وجهه ، لذلك القطر العظيم فيما أعلم ، سوى شيخنا الإمام البارع الجامع : الحجة المحدث الفقيه الأصولي المتكلم النظائر المؤرخ النقادة البصير محمد زاهد الكوثري رحمه الله تعالى وجزاه عن العلم وأهله خيراً .

فإنه بما آتاه الله من تلك المواهب العظيمة الفذة ، وتلك العبقرية النادرة تمكن أن يجمع في صفحات معدودة أبرز الجوانب من تاريخ الفقه والسنة في العراق . وكان ذلك منه إجابة إلى التماس (المجلس العلمي) الموقر في الهند ، حينما اعترم هذا المجلس الخير الكرم سنة ١٣٥٧ طبع كتاب « نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية » للحافظ الزيلعي (١) .

(١) وقد كان طبع كتاب « نصب الراية » حسنة من حسنات (المجلس العلمي) ، أسدى - بها إلى أياديه الكثيرة - يداً كريمة إلى العلم والعلماء والفقه والفقهاء والسنة المطهرة ، يداً دائمة الأجر من الله إن شاء الله ، واصبة الشكر من الناس إلى يوم الناس .
واليوم يسدي (المجلس العالمي) يداً أخرى كريمة أكرم من أختها وسابقتها ، وهي : طبع « المصنف » للإمام عبد الرزاق الصنعائي اليمني ، بتحقيق العلامة المحدث المحقق الجليل المشهود له بالبراعة في هذا الفن من أهله الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي حفظه الله

فكتب له شيخنا مقدمة حافلة جامعة ، استوفى فيها أهم ما يتعلق بالعراق
بيئته وفقهاً وحديثاً ورأياً واجتهاداً... ، وبخاصة ما يتصل بفقهاء السادة الحنفية
وأئمتهم ورجالهم المحدثين الكبار ، الذين هضم كثير من الناس شأنهم في الحديث
وعلمهم . وادعوا عليهم دعاوي لا صحة لها . فبين الشيخ رحمه الله تعالى
فيما كتبه الحقائق ناصعة ناطقة بأدلتها من التاريخ والواقع ، فكان ما كتبه
- على لطافته وقلة أوراقه - ذخيرة للعلم والعلماء من مختلف المذاهب والبلدان .

وقد تشوق كثير من أهل العلم إلى الحصول عليه بعد نفاذ كتاب « نصب
الراية » من الأسواق من أمد بعيد ، فرأيت - استجابةً لإلحاح الكثيرين من
أهل العلم - نشر تلك المقدمة في كتاب مستقل . وتحت العنوان الذي وضعه
لها شيخنا رحمه الله تعالى ، مع تعديل يسير . فها أنا ذا أنشرها بتعليقٍ وجيز
على أماكن منها ، عن نسخة مؤلفها شيخنا الأستاذ الكوثري رحمه الله تعالى .
وقد كنت استعرت منه نسخته من « نصب الراية » في حياته الشريفة ،
ونقلت منها تعديلاته وتصحيحاته وإضافاته عليها ، ثم قدر الله تعالى أن تورول
نسخته إليّ شراءً ، فأنا أنشرها عن نسخة مؤلفها ، ولذا سيري فيها القارئ
المتبع تعديلات وإضافات وزيادات على النسخة المطبوعة مع « نصب الراية » ،
وقد أشرت إليها في أكثر الأماكن ، وفي بعض الأماكن أثبتت الزيادة دون
إشارة إليها .

وسيري القارئ في هذه الطبعة المستقلة مزايا لم تكن في تلك الطبعة على
فضلها . فقد نسقتها وفصلتها جملاً ومقاطع ، وضبطت بعض ألفاظها ،
وأثبتت فيها ما أثبتته شيخنا في نسخته من إضافات وإلحاقات وتصحيحات ،
واستدركت ما تيسر لي استدراكه ، وعلقت على بعض المواطن تنويراً للمقام

ورعاه ، وسيكون في نحو عشرة مجلدات كبار . وبارك الله لأسرة (آل ميا) في جنوب
إفريقيا ، الخيرة بحسن أيادها العلمية على العلم والعلماء في دنيا الإسلام ، بارك لهم هذه الحسنات
البقيات الصالحات ، وأكرمهم بزيادة رضاه ، وتوفيقه لما يرضاه ، إنه سميع مجيب .



وأهميته. وقد لاحظتُ - فيما علقتُ وضبطتُ - غيرَ المختصين من أهل العلم ، فضبطتُ وعلقتُ ما قد يكون بدَهيّاً عندهم ، فمعدرة .

وكان أستاذنا العلامة الشيخ محمد يوسف البَنُوري حفظه الله تعالى قد علّق بعضَ جُملٍ كريمة على كلام شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في هذه المقدمة ، فأبقيتها - معزوةً إليه - استمراراً لطيب عَرفها وزاكي نفعها .

وكان يُسعدني أن أترجم لمؤلفها شيخنا وأستاذنا ومعلمنا رحمة الله تعالى عليه ، لولا أن ذلك يزيد في حجم الكتاب كثيراً ، ويزيد في تكاليفه وثمنه على الراغبين ، فأحيلُهم إلى ترجمته الحافلة التي كتبها الأستاذ العلامة أحمد خيري رحمه الله تعالى في جزء بلغ نحو مئة صفحة ، بعنوان « الإمام الكوثري » ثم طُبِع هذا الجزء مع كتاب شيخنا « مقالات الكوثري » .

وأحيلُهم أيضاً إلى ترجمته التي كتبها الأستاذ عزّت العطار رحمه الله تعالى في أول كتاب « تأنيب الخطيب » ، وإلى ترجمته التي كتبها الأستاذ أحمد السّراوي كان الله له في أول طبعة كتاب « طبقات ابن سعد » ، الذي طُبِعَ بالقاهرة شطراً منه ولم يتمّ ، وإلى ما كتبه العلامة البَنُوري والعلامة أبو زهرة حفظهما الله تعالى ، وقد نُشِرَ مقالُ كلٍ منهما في أول كتاب « مقالات الكوثري » أيضاً .

والله المرجو أن يتقبل منه حسناته ، ويغفرَ لنا وله خطيئاتنا بمنّه وكرمه ، وأن يرحمنا ، وأن ينفع بهذا الكتاب أهلَ العلم وطلابه ، إنه ولي الرضا والتوفيق ، وهو أرحم الراحمين ، وآخرُ دعوانا أن : الحمدُ لله ربّ العالمين

بيروت الأربعة ١٢ من جمادى الأولى سنة ١٣٩٠ وكتبه

عبدالفتاح أبوغدة



فقه أهل العراق وحديثهم
للكوثري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَقِيرٌ أَهْلُ الْعِرَاقِ وَحَدِيثُهُمْ

الحمدُ لله الذي أعلى منازلَ الفقهاء^(١)، إعلاءً يُوازنُ ما لهم من الهِمَمِ القَعَسَاءِ ، في خدمةِ الحنيفيةِ السمحةِ البيضاءِ ، والصلاةِ والسلامِ على سيدنا محمدِ خاتمِ الأنبياءِ ، وسنَدِ الأتقياءِ ، ومُخْرِجِ الأُمَّةِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ والضياءِ ، وعلى آلهِ وصحبهِ ، السادةِ النَّجَبَاءِ ، والقادةِ الأصفياءِ ، شُمُوسِ الهدايةِ ، وبُدُورِ الاهتداءِ ، الناصِرِيِ الوجوهِ ، بتبليغِ ما بلغوه من أدلةِ الشريعةِ الغراءِ .

وبعد : فإن كتاب « نصب الراية لتخريج أحاديث الهداية » للإمام الحافظ - الفقيه الناقد الشيخ عبد الله بن يوسف الزيلعي - أعلى الله سبحانه منزلته في

(١) تحتوي هذه (التقدمة) على مزية تخريج الحافظ الزيلعي على تخاريج سائر حفاظ الحديث، وكلمة في القياس والاستحسان، وبيان حقيقة الرأي في نظر السلف، وذكر مزية الكوفة على سائر البلاد، في عهد الصحابة، وبعده، قرآناً، وسنة، فقهاً، وتحديثاً، وعربية، وغيرها، وذكر الحفاظ، والمحدثين من الحنفية في العصور المختلفة، وكلمة في آتب الجرح والتعديل .

وهذه جواهر ودُررٌ من الحقائق الناصعة التاريخية، التي لا مجال للكلام فيها، عند البصير المنصف، وغررٌ نُقُولٍ من الأكابر ما لا يتلقاه إلا أمثالهم، جاد بها قلمُ المحقق النظار المحنك المتبحر، الأستاذ الكبير الشيخ محمد زاهد الكوثري، في عجلة المستوفيز، بالتماس (المجلس العلمي) من فضيلته، طالت حياته في عافية . (البنوري).

سید محمد زاهد کوثری
تالیف

الجنة - كتاب لا نظير له في استقصاء أحاديث الأحكام ، حيث كان مؤلفه لا يفتّر ساعةً عن البحث ، ولا يعوقه عن التنقيب عائق ، ولا يحول دونه فحوصه تواكل ، ولا تكاسل ، ولا يزهدّه في الأخذ عن أقرانه ، وعمن هو دونه كبر النفس ، وسعته في العلم ، بل طريقته الدأب ، ليل نهار ، على نشدان طلبته ، أينما وجد ضالته .

وهذا الإخلاص العظيم ، وهذا البحث البالغ ، جعلنا لكتابه من المنزلة في قلوب الحفاظ ، ما لا تساميه منزلة كتاب من كتب التخريج .

والحق يقال : إنه لم يدع مطمعا لباحث وراء بحثه وتنقيبه ، بل استوفى في الأبواب ذكر ما يمكن لطوائف الفقهاء أن يتمسكوا به على اختلاف مذاهبهم ، من أحاديث ، قلما يهتدي إلى جميع مصادرها أهل طبقة ، ومن بعده من محدثي الطوائف ، إلا من أجهد نفسه إجهاده ، وسعى سعيه ، لوجود كثير منها في غير مظانها .

بل قل من ينصف إنصافه ، فيدون أدلة الخصوم تدوينه ، غير مقتصر على أحاديث طائفة دون طائفة ، مع بيان ما لها وما عليها ، بغاية النصفه ، بخلاف كثير ممن ألفوا في أحاديث الأحكام في المذاهب ، فإنك تراهم يغلب عليهم التقصير في البحث ، أو السير وراء أهواء ، فالتقصير في البحث يظهر المسألة القويّة الحجّة بمظهر أنها لا تدلّ عليها حجة ، والسير وراء هوى تعصب ياباه أهل الدين .

وأخطر ما يغطي على بصيرة العالم عند النظر في الأدلة ، هو التعصب المذهبي ، فإنه يلبس الضعيف لباس القوي ، والقوي لباس الضعيف ، ويجعل الناهض من الحجّة داحضاً ، وبالعكس ، وليس ذلك شأن من يخاف الله في أمر دينه ، ويتهيب ذلك اليوم الرهيب الذي يحاسب فيه كل امرئ على ما قدمت يداه .

فإذا وجد المتفقّه من هو واسع العلم ، غوّاص لا يتغلب عليه الهوى .

بين حفظ الحديث ، فليعضّ عليه بالنواجذ ، فإن ذلك الكبريت الأحمر بينهم .

والحافظُ الزيلعي هذا ، جامعٌ لتلك الأوصاف حقاً ، ولذلك أصبحت أصحابُ التخاريج بعده عالة عليه ، فدُونك كُتِبَ : البدر الزركشي ، وابنِ الملقن ، وابنِ حجر ، وغيرهم ، من الذين يُظنّ بهم أنهم يُحلّقون في سماء الإعجاب ، ويناطحون السحاب ، وقارِنها بكتب الزيلعي ، حتى تتيقن صدقَ ما قلنا ، بل إذا فعلتَ ذلك ربما تزيد ، وتقول : إن سَدَى تلك الكتب ولُحمتها كتبُ الزيلعي ، إلا في التعصّب المذهبي .

وكتابُ الزيلعي هذا يجد فيه الحنفيّ صفوة ما استدلت به أئمةُ المذهب من أحاديث الأحكام ، ويلقى المالكيّ فيه نقاوة ما خرّجه ابن عبد البر في « التمهيد » و « الاستذكار » ، وخلاصة ما بسّطه عبد الحق في كتبه ، في أحاديث الأحكام . والشافعيّ يرى فيه غربلة ما خرّجه البيهقي في « السنن » و « المبرقة » وغيرهما ، وتمحيص ما ذكره النووي في « الخلاصة » و « المجموع » و « شرح مسلم » ، واستعراض ما بيّنه ابن دقيق العيد في « الإلمام » ، و « الإمام » ، و « شرح العمدة » . وكذلك الحنبليّ يلاقي فيه وجوه النقد في كتاب « التحقيق » لابن الجوزي ، و « تنقيح التحقيق » لابن عبد الهادي ، وغير ذلك من الكتب المؤلفة في أحاديث الأحكام .

بل يجد الباحث فيه سوى ما في الصحاح ، والسنن ، والمسانيد ، والآثار ، والمعاجم ، من أدلة الأحكام أحاديث في الأبواب ، من « مصنّف » ابن أبي شيبة - أهمّ كتاب في نظر الفقيه - و « مصنّف » عبد الرزاق (١) ، ونحوهما ، مما ليس بمتناول يد كل باحث اليوم ، مع استيفاء الكلام في كل حديث ، من أقوال أئمة الجرح والتعديل ، ومن كتب العِلل المعروفة ، وهذا مما جعلَ لهذا الكتاب ميزةً عظيمةً بين كتب التخاريج .

(١) وقد زفنا بشرى لأهل الإسلام بطبعه قريباً ، فاللهم يسّر ، وأغن ، وأتمم بخير .



ولا أريد بهذا الثناء على كتابه تشبيطَ العزائم ، وتخديرَ الهمم ، ولا إنكاراً أنه لا نهاية لما يفيض الله سبحانه على أهل العزيمة الصادقة من خبايا العلوم . ولا نفي أن في كتب من بعده بعض فوائد ، يُشكر مؤلفوها عليها ، ويزدادُ استقاءُ أمثالها من ينابيعها الصافية ، عند مضاعفة السعي ، وصدق العزيمة ، وإنما قلتُ ما قلت ، إعطاءً لكل ذي حقِّ حقّه ، وإجلالاً للعلم ، واستنهاضاً للهمم ، نحو محاولة الاستدراك ، على مثل هذا العالم الجليل .

وهذا حافظٌ واحد من حفاظ الحنفية ، قام بمثل هذا العمل العظيم الذي وقع موقع الإعجاب الكلي بين طوائف الفقهاء كلهم ، في عصره . وبعد عصره ، فمن قلب صحائف هذا الكتاب ، ودرّس ما في الأبواب من الأحاديث تيقن أن الحنفية في غاية التمسك بالأحاديث والآثار في الأبواب كلها .

لكن لا تخلو البسيطة من مُتعنّت يتقول فيهم ، إما جهلاً ، أو عصبيةً جاهلية ، فمرةً يتكلمون في أخذهم بالرأي عند فقدان النص ، مع أنه لافقه بدون رأي . ومرةً يرمونهم بقلة الحديث ، وقد امتلأت الأنصارُ بأحاديثهم . وأخرى يقولون : إنهم يستحسنون ، ومن استحسن فقد شرع .

وأين يكون موقعُ هذا الكلام من الصدق؟! بعد الاطلاع على كلامهم في الاستحسان ، وكيف يستطيع القائلُ بالقياس ردَّ الاستحسان؟ والشرع لله وحده ، إنما الرسول صلواتُ الله عليه وسلامه مبلغه . وقصارى ما يعمل الفقيهُ فهمُ النصوص فقط ، فمن جعل للفقيه حظاً من التشريع . لم يفهم الفقه والشرع ، بل ضلَّ السبيل ، وجعل شرعَ الله من الأوضاع البشرية ، وحاش لله أن يجعل للبشر دخلاً في شرعه ووحيه .

هذا ، وقد رأيتُ تنفيذَ تلك التقولات ، بسردِ مقدمات في الرأي والاجتهاد ، وفي الاستحسان الذي يقول به الحنفية ، وفي شروط قبول الأخبار عندهم ، وفي منزلة الكوفة من علوم القرآن ، والحديث ، والعلوم العربية . والفقه ، وأصوله ، وكون الكوفة ينبوع الفقه المشرق ، من بلاد المشرق .

المنتشر في قارات الأرض كلها ، وميزة مذهب أهل العراق على سائر المذاهب
ومبغ اتساعهم في الحفظ ، وكثرة الحفظ بينهم من أقدم العصور الإسلامية
إلى عصرنا هذا ، زيادة على ما لهم من الفهم الدقيق ، والغوص في المعاني ،
وقد اعترف لهم بذلك كل الخصوم ، ونظرة عجلت في كتب الجرح والتعديل ،
والله سبحانه حسبي ، ونعم الوكيل .



الرأي والاجتهاد

وردت في الرأي ، آثارٌ تدمه ، وآثارٌ تمدحه ، والمذمومُ هو الرأي عن هوى ، والممدوحُ هو استنباط حكم النازلة من النص ، على طريقة فقهاء الصحابة والتابعين وتابعيهم ، برَدّ النظر إلى نظيره ، في الكتاب ، والسنة . وقد خرج الخطيب غالب تلك الآثار في « الفقيه والمتفقه » ، وكذا ابن عبد البر ، مع بيان موارد تلك الآثار (١) .

والقولُ المحتّم في ذلك : أن فقهاء الصحابة والتابعين وتابعيهم ، جروا على القول بالرأي بالمعنى الذي سبق ، أعني استنباط حكم النازلة من النص ، وهذا من الإجماعات التي لا سبيل إلى إنكارها .

وقد قال الإمام أبو بكر الرازي (٢) في « الفصول » ، بعد أن سرّد ما

(١) انظر « الفقيه والمتفقه » للخطيب - الغدادي ١ : ١٧٨-٢١٦ ، فقد استوفى واستوعب كل ما يتعلق بالرأي والقياس وبه وعليه . وكذلك عصره الحافظ ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » ، انظر منه ٢ : ٥٥-٧٨ و ١٣٣-١٥٠ .

(٢) وهو المشهور بالخصاص أيضاً ، وستأتي ترجمته بإيجاز في عداد فقهاء الحنفية المحدثين ، انظر الترجمة ذات الرقم -٤١- . وكتابه « الفصول في الأصول » من أعظم الكتب جودةً وتحقيقاً في موضوعه ، وما يزال مخطوطاً ، وتوجد منه نسختان في « دار الكتب المصرية » بالقاهرة .

كان عليه فقهاء الصحابة والتابعين من القول بالرأي : « إلى أن نشأ قوم ذوو جهل بالفقه وأصوله ، لا معرفة لهم بطريقة السلف ، ولا توقي للإقدام على الجهالة ، واتباع الأهواء البشعة التي خالفوا بها الصحابة ، ومن بعدهم من أخلافهم .

فكان أول من نفى القياس والاجتهاد في أحكام الحوادث ، إبراهيم النظام ، وطعن على الصحابة من أجل قولهم بالقياس ، ونسبهم إلى ما لا يليق بهم ، وإلى ضد ما وصفهم الله به ، وأثنى به عليهم ، بتهوره وقلته علمه بهذا الشأن . (١)

(١) أوجز الإمام أبو بكر الرازي هنا في كشف حال (النظام) ، بقدر ما يتسع له المقام ، ولاستيفاء التعريف به أسوق هذه الكلمات فأقول :

هو أبو إسحاق إبراهيم بن سيار النظام ، ابن أخت أبي الهذيل العلاف أحد كبار المعتزلة ، وقيل له : النظام ، لأنه كان ينظم الخرز في سوق البصرة . وهو أحد الملاحدة الخبيثاء ، الذين تستروا بالاعتزال خوفاً من سيف الشرع .

ترجم له الإمام أبو منصور البغدادي في كتابه « الفرق بين الفرق » عند ذكره (الفرقة النظامية) ص ٧٩-٨٠ فقال : « عاش في شبابه قوماً من الثنوية ، وقوماً من السنية القائلين بتكافؤ الأدلة ! وخالط بعد كبره قوماً من ملحدة الفلاسفة ، ثم دون مذاهب الثنوية ، وبدع الفلاسفة وشبه الملحدة ، في دين الإسلام .

وأعجب بقول البراهمة بإبطال النبوات ، ولم يجسر على إظهار هذا القول خوفاً من السيف ، فأنكر إعجاز القرآن في نظمه ، وأنكر ما روي في معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم من انشقاق القمر ، وتسبيح الحصى في يده ، ونبوع الماء من بين أصابعه ، ليتوصل بانكار معجزات نبينا عليه السلام إلى إنكار نبوته .

ثم إنه استقل أحكام شريعة الإسلام في فروعها ، ولم يجسر على إظهار رفعها ، فأبطل الطرق الدالة عليها ، فأنكر لأجل ذلك حجة الإجماع ، وحجة القياس في الفروع الشرعية وأنكر الحجة من الأخبار التي لا توجب العلم الضروري .

ثم إنه علم إجماع الصحابة على الاجتهاد في الفروع الشرعية ، فذكرهم بما يقرأه



ثم تَبِعَهُ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ نَفْرٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ الْبَغْدَادِيِّينَ ، إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَطْعَنُوا عَلَى السَّلَفِ كَطَعْنِهِ ، وَلَمْ يَعْيبُوهُمْ ، لَكِنَّهُمْ ارْتَكَبُوا مِنَ الْمَكَابِرَةِ ، وَجَحْدِ الضَّرُورَةِ أَمْرًا بِشِعًا ، فِرَارًا مِنَ الطَّعْنِ عَلَى السَّلَفِ ، فِي قَوْلِهِمْ بِالْاجْتِهَادِ

غَدَاً فِي صَحِيفَةِ مَخَازِيهِ ، وَطَعَنَ فِي فِتَاوَى أَعْلَامِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، وَجَمِيعِ فِرَاقِ الْأُمَّةِ ، مِنْ فَرِيقِي الرَّأْيِ ، وَالْحَدِيثِ ، مَعَ الْخَوَارِجِ وَالشَّيْعَةِ ، وَالنَّجَّارِيَةِ .

وَأَكْثَرُ الْمُعْتَرِلَةِ مُتَّفِقُونَ عَلَى تَكْفِيرِ النَّظَامِ ، وَإِنَّمَا تَبِعَهُ فِي ضَلَالَتِهِ شَرِذْمَةٌ مِنَ الْقَدْرِيَةِ كَالْحَاحِظِ ... وَغَيْرِهِمْ ، مَعَ مَخَالَفَتِهِمْ لَهُ فِي بَعْضِ ضَلَالَاتِهِ ، وَزِيَادَةَ بَعْضِهِمْ عَلَيْهِ .

وَقَدْ قَالَ بِتَكْفِيرِهِ أَكْثَرُ شَيْوخِ الْمُعْتَرِلَةِ ، مِنْهُمْ : أَبُو الْهَيْذَلِ - خَالُهُ ، وَقَدْ قِيلَ : وَيَلِ مَنْ كَفَّرَهُ فِرْعَوْنُ - ، فَانَّهُ قَالَ بِتَكْفِيرِهِ فِي كِتَابِهِ الْمَعْرُوفِ بِـ « الرَّدِّ عَلَى النَّظَامِ » . وَمِنْهُمْ : الْجُبَّائِيُّ ، كَفَّرَ النَّظَامَ - فِي مَسَائِلِ ذِكْرِهَا أَبُو مَنْصُورِ الْبَغْدَادِيُّ - ، وَلَهُ فِي ذَلِكَ كِتَابٌ عَلَيْهِ ، وَمِنْهُمْ : الْإِسْكَافِيُّ ، لَهُ كِتَابٌ عَلَى النَّظَامِ ، كَفَّرَهُ فِيهِ فِي أَكْثَرِ مَذَاهِبِهِ .

وَأَمَّا كِتَابُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي تَكْفِيرِهِ فَاللَّهُ يُحْصِيهَا ، وَلِشَيْخِنَا أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي تَكْفِيرِ النَّظَامِ ثَلَاثَةٌ كُتِبَ ، وَلِلْقَلَانِسِيِّ عَلَيْهِ كِتَابٌ وَرِسَائِلٌ ، وَلِلْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ كِتَابٌ كَبِيرٌ فِي بَعْضِ أَصُولِ النَّظَامِ ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ضَلَالَاتِهِ فِي كِتَابِ « إِكْفَارِ الْمُتَأُولِينَ » . وَنَحْنُ نَذَكُرُ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ فِضَائِحِ النَّظَامِ . انْتَهَى .

ثُمَّ سَأَقُ أَبُو مَنْصُورٍ مِنْ فِضَائِحِهِ وَأَقْوَالِهِ وَضَلَالَاتِهِ وَكُفْرِيَّاتِهِ الشَّيْعَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ فَضِيحَةً وَضَلَالَةً ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا تَقْضِي بِكُفْرِهِ وَفَكَ رِقْبَتَهُ بِسَيْفِ الْإِسْلَامِ . انظُرْهَا فِي « الْفِرَاقِ بَيْنَ الْفِرَاقِ » ص ٨٠ - ٩١ . وَقَدْ سَأَقُ الْغَزَالِيُّ فِي « الْمُسْتَصْفَى » ٢ : ٢٤٦ - ٢٤٧ فِي أَوَائِلِ مَبْحَثِ الْقِيَاسِ وَإِثْبَاتِ الْقِيَاسِ عَلَى مَنْكِرِيهِ جُمْلًا مِنْ كَلَامِ النَّظَامِ وَطَعُونَهُ فِي الصَّحَابَةِ ... وَإِنْكَارِهِ الْقِيَاسِ ...

قَالَ شَيْخُنَا الْكُوْثَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَعْلَقًا عَلَى تَرْجُمَةِ النَّظَامِ فِي « الْفِرَاقِ بَيْنَ الْفِرَاقِ » ص ٧٩ : « وَهُوَ كَثِيرُ الْوَقِيعَةِ فِي أَهْلِ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ نَفَى الْقِيَاسَ ، وَالْإِجْمَاعَ ، وَبِتَشْغِيْبَاتِهِ فِيهِمَا انْخَدَعَ الْخَوَارِجُ ، وَالظَّاهِرِيَّةُ ، وَالشَّيْعَةُ . تَوَفِّيَ فِي حُدُودِ ٢٣١ » . أَخْرَاهُ اللَّهُ وَبَوَّأَهُ الْمَكَانَ اللَّائِقَ بِهِ .

والقياس ، وذلك أنهم زعموا أن قول الصحابة في الحوادث كان على وجه التوسط والصلح بين الخصوم ... لا على وجه قطع الحكم ، وإبرام القول ، فكأنهم قد حسّنوا مذهبهم بمثل هذه الجهالة ، وتخلّصوا من الشناعة التي لحقت النظام بتخطئه السلف .

ثم تبّعهم رجل من الحشو جهول ، - يريد داود بن علي - لم يدري ما قال هؤلاء ، ولا ما قال هؤلاء ، وأخذ طرفاً من كلام النظام ، وطرفاً من كلام متكلمي بغداد ، من نفاة القياس ، فاحتجّ به في نفي القياس والاجتهاد ، مع جهله بما تكلم به الفريقان ، من مثبتي القياس ، ومبطليه ، وقد كان مع ذلك ينفي حجج العقول ، ويزعم أن العقل لا حظ له في إدراك شيء من علوم الدين ، فأنزل نفسه منزلة البهيمة بل هو أضل منها ، اه . وأبو بكر الرازي أطال النفس جداً في إقامة الحجة على حجية الرأي والقياس ، بحيث لا يدع أي مجال للتشغيب ضد حجيته .

فالرأي بهذا المعنى ، وصف مادح يوصف به كل فقيه ، ينبيء عن دقة الفهم ، وكمال الغوص ، ولذلك تجد ابن قتيبة يذكر في كتاب «المعارف» الفقهاء بعنوان (أصحاب الرأي) ، ويعدّ فيهم الأوزاعي ، وسفيان الثوري ، ومالك بن أنس رضي الله عنهم . وكذلك تجد الحافظ محمد بن الحارث الحشبي يذكر أصحاب مالك في «قضاة قرطبة» باسم (أصحاب الرأي) . وهكذا يفعل أيضاً الحافظ أبو الوليد بن الفرّضي في «تاريخ علماء الأندلس» .

وكذلك الحافظ أبو الوليد الباجي ، يقول^(١) في شرح حديث الداء العضال من «الموطأ» في صدد الرد على ما يرويه النقلة عن مالك ، في تفسير الداء العضال : «وقال ابن عبد البر : ولم يرو مثلاً ذلك عن مالك أحد من (أهل الرأي) من أصحابه» يعني أهل الفقه ، من أصحاب مالك ، إلى غير ذلك مما لا حاجة إلى استقصائه هنا .

(١) في كتابه «المنتقى» ٧ : ٣٠٠ .



وبهذا يتبين أن تنزيل الآثار الواردة في ذمّ (الرأي عن هوى) في فقه الفقهاء ، وفي ردّهم النوازل التي لا تنتهي إلى انتهاء تاريخ البشر ، إلى المنصوص في كتاب الله ، وسنة رسوله . إنما هو هوى بشيع ، تنبذه حجج الشرع . وأما تخصيص الحنفية بهذا الاسم ، فلا يصح إلا بمعنى البراعة البالغة في الاستنباط ، فالفقه حينما كان ، يصحبه الرأي ، سواء كان في المدينة أو في العراق . وطوائف الفقهاء كلهم إنما يختلفون في شروط الاجتهاد ، بما لاح لهم من الدليل ، وهم متفقون في الأخذ بالكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، ولا يقتصرون على واحد منها .

وأما أهل الحديث فهم الرواة النقلة ، وهم الصيادلة ، كما أن الفقهاء هم الأطباء ، كما قال الأعمش ، فإذا اجترأ على الإفتاء أحد الرواة الذين لم يتفقهوا ، يقع في مهزلة ، كما نصّ الرامهرمزي في «الفاصل» وابن الجوزي في «التليس» و «أخبار الحمقى» . والخطيب في «الفتية والمتنقة» على نماذج من ذلك^(١) ، فذكر مدرسة للحديث هنا ، مما لا معنى له^(٢) .

قال سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي في شرح «مختصر الروضة» في أصول الحنابلة : «واعلم أن أصحاب الرأي بحسب الإضافة ، هم كل من تصرف في الأحكام بالرأي ، فيتناول جميع علماء الإسلام ، لأن كل واحد من المجتهدين لا يستغني في اجتهاده عن نظر ورأي ، ولو بتحقيق المناط ، وتنقيحه الذي لا نزاع في صحته^(٣) .

(١) انظر من كتاب «تليس إبليس» فصل (ذكر تليس إبليس على أصحاب الحديث) ص ١١١-١١٣ ، ومن «أخبار الحمقى والمغفلين» : الباب الحادي عشر ص ١١٥-١٢٧ ، ومن «الفتية والمتنقة» ٢ : ٨١ - ٨٤ .

(٢) تنبيه على ردّ ما قاله بعض أهل العصر في بعض كتبه . (البنوري) .

(٣) من خير من أوضح (تحقيق المناط) و (تنقيح المناط) و (تخريج المناط) إيضاحاً حسناً : الإمام ابن قدامة المقدسي الحنبلي في كتابه في أصول الفقه : «روضة الناظر وجنة المناظر» فقال رحمه الله تعالى في أول باب القياس ٢ : ٢٢٩-٢٣٤ بحاشية عبد القادر بدران .

« تحقيقُ المناطِ نوعان :

أولُهُما لا نعرف في جوازه خلافاً ، ومعناه أن تكون القاعدةُ الكلية متفقاً عليها ، أو منصوصاً عليها ، ويجتهد المجتهدُ في تحقيقها في الفرع .

ومثاله : قولنا في جزاء صَيْدِ الْمُحْرِمِ حِمَارَ الْوَحْشِ : بقرةٌ ، لقوله تعالى : « فجزاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ » . فنقول : المِثْلُ واجب ، والبقرةُ مِثْلٌ ، فتكون هي الواجب ، فالأولُ وهو وجوبُ المثلية معلومٌ بالنص والإجماع . أما تحقيقُ المثلية في البقرة فمعلوم بنوع من الاجتهاد .

ومن تحقيقِ المناطِ : الاجتهادُ في القبلة ، فنقول : وجوبُ التوجه إلى القبلة معلوم بالنص ، أمّا أن هذه جهة القبلة فيعلم بالاجتهاد . وكذلك - من تحقيقِ المناطِ - تعيينُ الإمامِ ، والعدلِ ، ومقدارِ الكفايات في النفقات ، ونحوه ، فليُعبّر عن هذا بتحقيقِ المناطِ ، إذ كان معلوماً ، لكن تعذّر معرفة وجوده في آحاد الصور ، فاستدل عليه بأمارات .

ثانيهما : ما عُرِفَ عِلَّةُ الْحُكْمِ فِيهِ بِنَصِّ أَوْ إِجْمَاعٍ ، فَيُسَيَّنُ الْمُجْتَهِدُ وَجُودَهَا فِي الْفُرْعِ بِاجْتِهَادِهِ ، مِثْلُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْهَيْرَةِ : « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ، إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَافَاتِ » .

جعلَ الطَّوَافَ عِلَّةً ، فَيُسَيَّنُ الْمُجْتَهِدُ بِاجْتِهَادِهِ وَجُودَ الطَّوَافِ فِي الْحَشْرَاتِ مِنَ الْفَأْرَةِ وَغَيْرِهَا ، لِيُلْحَقَهَا بِالْهَيْرَةِ فِي الطَّهَارَةِ . فهذا قياسٌ جَلْبِي قد أقر به جماعةٌ ممن ينكر القياس . أما النوع الأول من تحقيقِ المناطِ فليس ذلك قياساً ، فإن هذا النوع متفق عليه ، والقياس مختلف فيه . وهذا - أي تحقيقُ المناطِ - من ضرورة كل شريعة ، لأن التنصيص على عدالة كل شخص ، وقدر كفاية الأشخاص لا يوجد - أي لا يمكن - .

وأما تنقيحُ المناطِ فهو أن يُضَيَّفَ الشَّارِعُ الْحُكْمَ إِلَى سَبَبِهِ ، فَتَقَرَّنَ بِهِ أَوْصَافٌ لَا مَدْخَلَ لَهَا فِي الْحُكْمِ ، فَيَجِبُ حَذْفُهَا مِنَ الْإِعْتِبَارِ لِيَتَسَّعَ الْحُكْمُ .

ومثاله : قوله صلى الله عليه وسلم للأعرابي الذي قال له : هلكتُ يا رسول الله ! قال : ما صنعتَ ؟ قال : واقعتُ أهلي في نهار رمضان ! قال : أعتق رقبة .

وأما بحسب العَلَمِيَّة فهو في عرف السلف من الرواة بَعْدَ مِحْنَةِ خَلْقِ الْقُرْآنِ (١) : عَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ ، وَهَمَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ ، أَبُو حَنِيفَةَ ، وَمَنْ تَابَعَهُ مِنْهُمْ ...

فَنَقُولُ : كَوْنُهُ أَعْرَابِيًّا لَا مَدْخَلَ لَهُ فِي الْحُكْمِ ، فَيُلْحَقُ بِهِ التَّرْكِيبِيُّ وَالْعَجْمِيُّ ، لَعَلَّمْنَا أَنَّ مَنَاطَ الْحُكْمِ وَقَاعُ مَكَلَّفٍ ، لَا وَقَاعُ الْأَعْرَابِيِّ ، إِذَا التَّكَالِيفُ تَعَمُّ الْأَشْخَاصَ . وَيُلْحَقُ بِهِ مَنْ أَفْطَرَ بَوَاقِعَ فِي رَمَضَانَ آخَرَ ، لَعَلَّمْنَا أَنَّ الْمَنَاطَ حُرْمَةُ رَمَضَانَ ، لَا حُرْمَةُ ذَلِكَ الرَّمَضَانَ بَعِينَهُ . وَكَوْنُ الْمَوْطُوءَةِ مَنْكُوحَتَهُ - أَيِ زَوْجَتِهِ - لَا مَدْخَلَ لَهُ فِي الْحُكْمِ ، فَإِنَّ الزَّانَا أَشَدُّ فِي هَتِكِ الْحُرْمَةِ .

فَهَذِهِ إِلْحَاقَاتٌ مَعْلُومَةٌ تُبْنَى عَلَى مَنَاطِ الْحُكْمِ : بِحَذْفِ مَا عَلِمَ مِنْ عَادَةِ الشَّرْعِ فِي مَصَادِرِهِ وَمَوَارِدِهِ وَأَحْكَامِهِ أَنَّهُ لَا مَدْخَلَ وَلَا أَثَرَ لَهُ فِي الْحُكْمِ .

فَهَذَا هُوَ النَّظَرُ - أَيِ الْاجْتِهَادِ - فِي تَنْقِيحِ الْمَنَاطِ وَتَعْيِينِ سَبَبِ الْحُكْمِ ، بَعْدَ مَعْرِاتَةِ الْحُكْمِ بِالنَّصِّ مِنَ الشَّارِعِ ، لَا بِالِاسْتِنْبَاطِ . وَقَدْ أَقْرَبَهُ أَكْثَرُ مَنْكِرِي الْقِيَاسِ .

وَأَمَّا تَخْرِيجُ الْمَنَاطِ فَهُوَ أَنْ يَنْصُ الشَّارِعُ عَلَى حُكْمٍ فِي مَحَلٍّ ، وَلَا يَتَعَرَّضُ لِمَنَاطِهِ أَيِ عَلَنَتِهِ أَصْلًا ، كَتَحْرِيمِهِ الرِّبَا فِي الْبُرِّ وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَالْمِلْحِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ الَّتِي جَاءَ فِيهَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحُ بِالمِلْحِ : مِثْلًا بِمِثْلٍ ، سِوَاءً بِسِوَاءٍ ، يَدًا بِيَدٍ . فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَيَبْعُوا كَيْفَ شِئِمَ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

فَنَقُولُ مُسْتَنْبَطِينَ عِلَّةَ هَذَا الْحُكْمِ : إِنَّمَا حَرَّمَ الرِّبَا فِي الْبُرِّ لِكَوْنِهِ مَكِيلَ جَنْسٍ ، فَتَقْيِيسُ عَلَيْهِ الْأُرْزُ ، وَتُلْحِيقُهُ بِهِ فِي تَحْرِيمِ بَيْعِهِ بِجَنْسِهِ مَتَفَاضِلًا . وَهَذَا هُوَ الْاجْتِهَادُ الْقِيَاسِيُّ الَّذِي وَقَعَ الْخِلَافُ فِيهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ ، فَأَثَبَتْهُ الْجُمْهُورُ ، وَأَنْكَرَهُ الظَّاهِرِيُّ وَمَنْ وَاقَفَهُمْ . انْتَهَى بِتَلْخِيصٍ مَعَ زِيَادَةِ بَسِيرَةٍ .

(١) وَانظُرْ لَشَرْحِ هَذِهِ الْقَاصِمَةِ الشَّمْطَاءِ (مَسْأَلَةُ خَلْقِ الْقُرْآنِ) وَتَبْيِينِ شَيْءٍ مِنْ حَقِيقَتِهَا وَالْحَقُّ فِيهَا : مَا عَلَّقْتَهُ عَلَى « قَوَاعِدِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ » لِلْعَلَامَةِ التَّهَانَوِيِّ فِي أُوَاخِرِهِ عِنْدَ الْمَقْطَعِ - ١٤ - مِنْ (تَمَّةِ فِي مَسَائِلِ شَيْءٍ) .

وبالغ بعضهم في التشنيع عليه ... وإني والله : لا أرى إلا عصمته مما قالوه ، وتزويبه عما إليه نسبه . وجملة القول فيه : أنه قطعاً ، لم يخالف السنة عناداً ، وإنما خالف فيما خالف منها اجتهاداً ، بحجج واضحة ، ودلائل صالحة لأئمة ، وحججه بين أيدي الناس موجودة ، وقل أن ينتصف منها مخالفوه ، وله بتقديرو الخطأ أجر ، وبتقدير الإصابة أجران ، والطاعنون عليه إما حساد ، أو جاهلون بمواقع الاجتهاد ، وآخر ما صح عن الإمام أحمد رضي الله عنه إحسان القول فيه ، والثناء عليه ، ذكره أبو الوارد من أصحابنا في كتاب « أصول الدين » اه .

وقال الشهاب ابن حجر المكي الشافعي في « الخيرات الحسان » : ص ٢٩ : « يتعين عليك أن لا تفهم من أقوال العلماء - أي المتأخرين من أهل مذهبه - عن أبي حنيفة وأصحابه : إنهم أصحاب الرأي ، أن مرادهم بذلك تنقيصهم ، ولا نسبتهم إلى أنهم يُقدّمون رأيهم على سنة رسول الله ﷺ ، ولا على قول أصحابه ، لأنهم براء من ذلك » . ثم بسط ما كان عليه أبو حنيفة وأصحابه في الفقه ، من الأخذ بكتاب الله ، ثم بسنة رسوله ، ثم بأقوال الصحابة ، رداً على من توهم خلاف ذلك .

ولا أنكِرُ أن هناك أناساً من الرواة الصالحين ، يخصون أبا حنيفة وأصحابه بالوقية من بين الفقهاء ، وذلك حيث لا ينتبهون إلى العليل القادحة في الأخبار التي تركها أبو حنيفة وأصحابه ، فيظنون بهم أنهم تركوا الحديث إلى الرأي ، وكثيراً ما يعلو على مداركهم وجه استنباط هولاء الحكم من الدليل ، لدقة مداركهم ، وجُمود قرائح النقل ، فيقطعون في الفقهاء أنهم تركوا الحديث إلى الرأي ، وهذا النبر منهم لا يؤدي سوى أنفسهم .

وأما ابن حزم فقد تبرأ من القياس جملةً وتفصيلاً ، فحظّ أبي حنيفة وأصحابه من شتائه مثل حظّ باقي الأئمة القائلين بالقياس . والقاضي أبو بكر ابن العربي ممن قام بواجب الرد عليه في « العواصم والقواصم » ، وليس لابن

حزم شبه دليل ، فيما يدعيه من نفي القياس ، غير المجازفة بنفي ما ثبت من الصحابة في حجة القياس ، وغير الاجترار على تصحيح روايات واهية وردت في رد القياس (١) .

والغريب أن بعض أصحاب المجلات (٢) ممن لم ينشأ نشأة العلماء ، اتخذ مجلته منبراً يخطب عليه للدعوة إلى مذهب ، لا يُدرى أصله ولا فرعُه ، فألف قبل عشر سنوات رسالة في « أصول التشريع العام » ، وجمعَ فيها آراء ابن حزم في نفي القياس ، وآراء بعض مثبته ، على طريق غير طريق الأئمة المتبوعين ، وآراء أخرى لبعض الشذاذ ، يبنى مذهبه على ما يعدّه مصلحة فقط (٣) ، وإن خالف صريح الكتاب والسنة ، فصار بذلك جامعاً لأصول متضادة ، تتفرعُ عليها فروع متضادة ، لا يجتمع مثلها ، إلا في عقل مضطرب ، وما هذا إلا من قبيل محاولة استيلاء البشر من البقر ، ونحوه .

فقرى ابن حزم يحتج في نفي القياس بحديث (نُعَيْم بن حماد) الذي سقط نُعَيْم بروايته عند جمهرة النقاد ، وليس ابن حزم على علم من ذلك ! وهذا مما يعرفه صِغارُ أهل الحديث من المشاركة ، وهو حديث قياس الأمور

(١) وقد رد علي ابن حزم في هذا غير واحد من العلماء القدامى والمتأخرين . ومن أحسن ما أبطلت به دعواه من نفي القياس في الشريعة المطهرة كتاب « أقيسة الرسول صلى الله عليه وسلم » للإمام ناصح الدين ابن نجم الدين الحنبلي ، وهو مختصره ! للإمام صلاح الدين الكيكلدي ، ففيهما نحو ١٥٠ حديثاً شريفاً تُثبتُ العمل بالقياس . والله المرجو أن يُعيني على إتمام خدمتهم وتقديمهما لأهل العلم .

(٢) هو الشيخ محمد رشيد رضا صاحب « مجلة المنار » . واسم رسالته المشار إليها بعد قليل : « يسر الإسلام وأصول التشريع العام » .

(٣) قلت : ومما يتعينُ على الباحث الوقوفُ عليه : ما كتبه شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى في كشف ضلالة (المصلحة) في « مقالاته » ، انظر منها المقالات التالية التالية : (نظر المرء إلى شرع الله معيارُ دينه) ، و (أثر العرف والمصلحة في الأحكام) ، و (رأي النجم الطوفي في المصلحة) . فانك ستري فيها من البيان الحق ما لا تجده في كتاب .

بالرأي (١).

وفي سنده أيضاً (حريز الناصبي) ، وإن كان الصحافي - المتمجهد ! - يجعله : جريراً . ويزيد على حجة ابن حزم حجة أخرى ، وهي حديث «سبايا الأمم» في «ابن ماجه» ، ويرى - الصحافي - أنه حسن . مع أن في سنده (سويداً) ، وفيه يقول ابن معين : حلال الدم . وأحمد : متروك الحديث . والشهاب البوصيري الحافظ يعدّه في «مصباح الزجاجه» ضعيفاً على تعلقه البالغ في النقد .

وفيه أيضاً (ابن أبي الرجال) ، وهو متروك عند النسائي ، ومنكر الحديث عند البخاري (٢) .

ويتصور فريقين من الفقهاء ، أهل رأي ، وأهل حديث . وليس لهذا أصل بالمرّة ، وإنما هذا خيال بعض متأخري الشذاذ ، أخذاً من كلمات بعض جهلة التلمّة ، بعد محنة أحمد .

وأما ما وقع في كلام إبراهيم النخعي وبعض أهل طبقة من القول : بأن أهل الرأي أعداء السنن ، فبمعنى الرأي المخالف للسنّة المتوارثة في المعتقد ، يعنون به : الخوارج ، والقدرية ، والمشبهة ، ونحوهم من أهل البدع . لا

(١) قال شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في مقدمة «الفرق بين الفرق» لابي منصور البغدادي ص ٥ «ومن الغريب أن ابن حزم يستدل في «إحكامه» ٧ : ١١٣ و ٨ : ٢٥ على بطلان القياس بحديث نعيم بن حماد : «تفرق أمي على بضع وسبعين فرقة ، أعظمها فتنه على أمي قرم» يقيسون الأمور برأيهم ، فيحلّون الحرام ، ويحرّمون الحلال» ، مع سقوط هذا الحديث من وجوه عند جماعة أهل العلم بالحديث من المشاركة بل المغاربة .

وقد سئل يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال : ليس له أصل ، فقيل له : فنعيم بن حماد ؟ قال : نعيم ثقة ، فقيل : كيف يحدث ثقة بباطل ؟ قال : شبه له . وقد أطال الخطيب الكلام في هذا الحديث في «تاريخه» ١٣ : ٣٠٧ . والكلام فيه معروف .

(٢) وقد قال البخاري : كل من قلت فيه : منكر الحديث ، فلا تحل الرواية عنه .

انظر «الرفع والتكميل» للإمام عبد الحي اللكنوي وما علّقته عليه في ص ١٢٩ و ١٤٩ - ١٥٠ .

بمعنى الاجتهاد في فروع الأحكام . وحمّله على خلاف ذلك تحريف للكلم عن مواضعه ، فكيف والنخعي نفسه ، وابن المسيّب نفسه من أهل القول بالرأي في الفروع ، رغم انحراف المتخيلين خلاف ذلك ! .

ويحاول ابن حزم أن يكذب كل ما يروى عن الصحابة في القياس ، لا سيما حديث عمر^(١) ، مع أن الخطيب وغيره يروونه عنه بطرق كثيرة ، بألفاظ متقاربة ، وكذا عن باقي الصحابة .

قال الخطيب : ، بعد أن روى حديث معاذ في اجتهاد الرأي في « الفقيه والمتفقه »^(٢) : وقول الحارث بن عمرو : عن أناس من أصحاب معاذ ، يدل على شهرة الحديث ، وكثرة رواته ، وقد عُرِفَ فضل معاذ وزُهدُه . والظاهر من حال أصحابه : الدّين والثقة ، والزهد والصلاح ، وقد قيل : إن عبادة بن نسي ، رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ ، وهذا إسناد متصل ، ورجاله معروفون بالثقة ، على أن أهل العلم قد تقبلوه ، واحتجوا

(١) وهو ما رواه الإمام أحمد في « المسند » ١: ٢١ ، وأبو داود في « سننه » في كتاب الصيام في (باب القبلة للصائم) ٢: ٤١٨ « عن عمر بن الخطاب قال : هَشِشْتُ يوماً فقبِلْتُ وأنا صائم ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : صنعتُ اليوم أمراً عظيماً : قبِلْتُ وأنا صائم ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرأيت لو تمضمضت بماءٍ وأنت صائم ؟ قلت لا بأسَ بذلك ، فقال صلى الله عليه وسلم : فقيم ؟ » .

قال الشوكاني في « نيل الأوطار » ٤: ١٧٩ « صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم . وأخرجه النسائي وقال : إنه منكر » . قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على « الإحكام » لابن حزم ٧: ١٠٠ « وإسنادُ هذا الحديث صحيح . ونسبه المنذري إلى النسائي وأنه قال : هذا حديث منكر . ولم أجده في « النسائي » ، ولا وجه للحكم عليه بأنه منكر » .

وانظر شرح هذا الحديث وتوجيه المقايسة فيه ، في « الفقيه والمتفقه » للخطيب البغدادي

١ : ١٩٢ .

(٢) ١ : ١٨٩ .

به ، فَوَقَّفْنَا بِذَلِكَ عَلَى صِحَّتِهِ عِنْدَهُمْ ، اهـ (١) .
 ومثله بل ما هو أوفى منه ، مذكور في «فصول» أبي بكر الرازي ، وقد
 سبقت كلمته في (نفاء القياس) (٢) ، وليس هذا موضع بسط لذلك ، فليراجع
 «فصول» أبي بكر الرازي ، و «الفييه والمتفقه» للخطيب ، من أراد
 معرفة طرق الروايات القاضية على مجازفات الظاهرية وأذيالهم (٣) ، ولعل
 هذا القادر كاف ها هنا .

(١) أي فالحديث - على فرض ضعف فيه - قد عملت الأمة به وتلقته بالقبول ،
 وذلك دليل على صحته . وهذا مبحث هام جداً ، استوفيته بتوسع بالغ : إثباتاً وتحقيقاً ونصوصاً
 وشواهد فيما ألحقته بآخر «الأجوبة الفاضلة» للإمام عبد الحي الكنوي ص ٢٢٨-٢٣٨ ،
 فانظره فإنه نفيس .

(٢) ص ١٤-١٧ .

(٣) وفي كتاب «أقيسة الرسول صلى الله عليه وسلم» وما قدمته له وما علقت عليه :
 ما لا يدع للظاهرية وأشباههم صوتاً يرتفع بذلك . أعان الله على إخراجهم للناس ويسر .

الاستحسان

ظنّ أناس ممن لم يُمارِس العلم ، ولم يُؤتَ الفهم ، أن الاستحسان عند الحنفية هو الحكم بما يشتهي الإنسان ، ويهواه ، ويلذّه ! حتى فسّره ابن حزم في « إحكامه » بأنه ما اشتتهه النفس ووافقها ، خطأً كان أو صواباً . لكن لا يقول بمثل هذا الاستحسان فقيهٌ من الفقهاء ، فلو كان هذا مراد الحنفية بالاستحسان ، لكان للمخالفين ، ميلٌ الحق ، في تقرّيعهم ، والردّ عليهم ، إلا أن المخالفين ساءت ظنونهم ، وطاشت أحلامهم ، ففوقوا سيّهماً إليهم ، تَرْتَدُّ إلى أنفسهم ، وذلك لتقاصرِ أفهامهم عن إدراك مرامهم ، ودقّةِ مدركِ هذا البحث في حدّ ذاته .

وليس بين القائلين بالقياس من لا يستحسن بالمعنى الذي يريدُه الحنفية (١) ، وهذا الموضوع لا يتسع لذكر نماذج من مذاهب الفقهاء ، في الأخذ بالاستحسان . وإبطالُ الاستحسان ما هو إلا سبق قلم من الإمام الشافعي رضي الله عنه ، فلو صحّت حُجْبُهُ في إبطال الاستحسان ، لقضت على القياس الذي هو مذهبه . قبل أن يقضي على الاستحسان .

ومن الحكايات الطريفة في هذا الباب ، ما يُروى عن إبراهيم بن جابر ،

(١) أي فالاختلاف بينهم لفظي في التسمية وعدمها ، وهو الذي يُعبّر عنه بعضُ الناس اليوم بقولهم : اختلافٌ اصطلاحِي .

أنه لما سأله أحدُ كبار القضاة في عهد المتقي لله العباسي ، عن سبب انتقاله من مذهب الشافعي إلى مذهب أهل الظاهر ؟ جاوبه قائلاً : « إني قرأت إبطال الاستحسان للشافعي ، فرأيتُه صحيحاً في معناه ، إلا أن جميع ما احتجَّ به في إبطال الاستحسان هو بعينه يُبطل القياس ، فصحَّ به عندي بطلانُه » ، كأنه لم يُرد أن يبقى في مذهب يَهْدُ بعضُه بعضاً ، فانتقل إلى مذهب يُبطلهما معاً . لكن القياس والاستحسان ، كلاهما بخير ، لم يبطل واحدٌ منهما بالمعنى الذي يريده القائلون بهما ، بل الخلاف بين أهل القياس في الاستحسان ، لفظي بحت .

وأودّ أن أسوق بعض كلمات من « فصول » أبي بكر الرازي ، لتنوير المسألة ، لأنه من أحسن من تكلم فيه بإسهاب مفهوم - فيما أعلم - . وهو يقول في « الفصول » في بحث الاستحسان : « وجميع ما يقول فيه أصحابنا بالاستحسان ، فإنهم قالوه مقروناً بدلائله وحججه ، لا على جهة الشهوة ، واتباع الهوى ، ووجوه دلائل مسائل الاستحسان موجودة في الكتب التي عملناها ، في شرح كتب أصحابنا ، ونحن نذكر هنا جملة تفضي بالناظر فيها إلى معرفة حقيقة قولهم في هذا الباب ، بعد مقدمة القول في جواز إطلاق لفظ الاستحسان ، فنقول :

لما كان ما حسنه الله تعالى بإقامته الدلائل على حسنه ، مستحسناً ، جاز لنا إطلاق لفظ الاستحسان ، فيما قامت الدلالة بصحته ، وقد ندب الله تعالى إلى فعله ، وأوجب الهداية لفاعله ، فقال عز من قائل : ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ، أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ (١) .

وروي عن ابن مسعود ، وقد روي مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، أنه قال : « ما رآه المسلمون حسناً ، فهو عند الله حسن ، وما رآه المؤمنون سيئاً ،

(١) من سورة الزمر : ١٧ و١٨ .

فهو عند الله سييء» (١). فاذا كنا قد وجدنا لهذا اللفظ أصلاً في الكتاب ،
والسنة ، لم يُمنع إطلاقه في بعض ما قامت عليه الدلالة بصحته على جهة
تعريف المعنى وإفهام المراد ...

ثم ليس يخلو العائب للاستحسان من أن ينازعنا في اللفظ ، أو في المعنى .
فإن نازعنا في اللفظ ، فاللفظ مُسَلَّم له ، فليعبّر هو بما شاء ، على أنه
ليس للمنازعة في اللفظ وجه ، لأن لكل أحد أن يعبر عن المعنى بما عَقَلَهُ من
المعنى ، بما شاء من الألفاظ ، لا سيما بلفظ يطابق معناه في الشرع ، وفي اللغة .
وقد يعبر الإنسان عن المعنى بالعربية تارة ، وبالفارسية أخرى ، فلا نكره .
وقد أطلق الفقهاء لفظ الاستحسان في كثير من الأشياء ، وقد روي عن
إياس بن معاوية أنه قال : قيسوا القضاء ، ما صلح الناس ، فإذا فسدوا ،
فاستحسنوا . ولفظ الاستحسان موجود في كتب مالك بن أنس . وقال الشافعي :
أستحسن أن تكون المتعة ثلاثين درهماً . فسقط بما قلنا المنازعة في إطلاق
الاسم ، أو منعه .

وإن نازعنا في المعنى ، فإنما لم يُسَلَّم خصمنا تسليم المعنى لنا ، بغير
دلالة . وقد اصطحب جميع المعاني التي نذكرها ، — مما ينتظمه لفظ الاستحسان
عند أصحابنا — إقامة الدلالة على صحته ، وإثباته بحجته .
ولفظ الاستحسان يكتنفه معنيان :

أحدهما : استعمال الاجتهاد ، وغلبة الرأي في إثبات المقادير الموكولة
إلى اجتهادنا وآرائنا ، نحو تقدير متعة المطلقات ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَتَّعُوهُنَّ
عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرَهُ ، وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرَهُ ، مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ

(١) والصحيح وقفه على ابن مسعود رضي الله عنه . وقد رواه عنه من كلامه الإمام
أحمد في « المسند » ١ : ٣٧٩ ، والهيثمي في « مجمع الزوائد » ١ : ١٧٧ وقال : « أخرجه أحمد
والبزار والطبراني في « الكبير » ، ورجاله ثقات » . وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على
« المسند » ٥ : ٢١١ « إسناده صحيح » .

حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴿١﴾ . فأوجبها على مقدار يسار الرجل وإعساره .
ومقدارها غير معلوم ، إلا من جهة أغلب الرأي ، وأكثر الظن .
ونظيرها أيضاً نفقات الزوجات ، قال الله تعالى : ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ
لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (٢) . ولا سبيل إلى إثبات المعروف
من ذلك ، إلا من طريق الاجتهاد .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا ، فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا
قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ ، يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدَلٍ مِنْكُمْ ، هَدِيًّا بِالْبَيْعِ
الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةً : طَعَامٌ مَسَاكِينَ ، أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا ﴾ (٣)
ثم لا يخلو المثل المراد بالآية ، من أن يكون القيمة أو النظير من النعم
على حسب اختلاف الفقهاء فيه ، وأيهما كان ، فهو موكول إلى اجتهاد العَدَلَيْنِ .
وكذلك أروش الجنايات التي لم يرد في مقاديرها نص ، ولا اتفاق ،
ولا تُعرَّف إلا من طريق الاجتهاد . ونظائرها في الأصول أكثر من أن تحصى ،
وإنما ذكرنا منها مثلاً يُستدل به على نظائره .

فسمي أصحابنا هذا الضرب من الاجتهاد استحساناً ، وليس في هذا
المعنى خلاف بين الفقهاء ، ولا يُمكنُ أحداً منهم القول بخلافه .
وأما المعنى الآخر من ضرب الاستحسان ، فهو ترك القياس إلى ما هو
أولى منه ، وذلك على وجهين :

أحدهما : أن يكون فرعٌ يتجاوزه أصلان ، يأخذُ الشبّهَ من كل واحد
منهما ، فيجب إلحاقه بأحدهما ، دون الآخر ، للدلالة تُوجِبُهُ ، فسموا
ذلك استحساناً ، إذ لو لم يعرض شبّه للوجه الثاني ، لكان له شبّه من الأصل
الآخر ، فيجب إلحاقه به . وأغرض ما يجيء من مسائل الفروع وأدقها مسلماً :

-
- (١) من سورة البقرة : ٢٣٦ .
 - (٢) من سورة البقرة : ٢٣٣ .
 - (٣) من سورة المائدة : ٩٥ .

ما كان من هذا القبيل ، ووقف هذا الموقف ، لأنه محتاج في ترجيح أحد الوجهين على الآخر ، إلى إنعام النظر ، واستعمال الفكر ، والروية ، في إلحاقه بأحد الأصلين دون الآخر ...

فنظير الفرع الذي يتجاذبه أصلان ، فيلحق بأحدهما دون الآخر ، ما قال أصحابنا - في الرجل يقول لامرأته : إذا حضت ، فأنت طالق ، فتقول : قد حضت - : إن القياس أن لا تصدق حتى يعلم وجود الحيض منها ، أو يصدقها الزوج ، إلا أنا نستحسن ، فنوقع الطلاق . قال محمد : وقد ندخل في هذا الاستحسان بعض القياس .

قال أبو بكر : أما قولهم : إن القياس أن لا تصدق ، فإن وجهه أنه قد ثبت بأصل متفق عليه ، أن المرأة لا تصدق في مثله في إيقاع الطلاق عليها ، وهو : الرجل يقول لامرأته : إن دخلت الدار ، فأنت طالق ، وإن كلمت زيدا ، فأنت طالق ، فقالت بعد ذلك : قد دخلتها بعد اليمين ، أو كلمت زيدا ، وكذبها الزوج ، إنها لا تصدق ، ولا تطلق حتى يعلم ذلك بيينة ، أو بإقرار الزوج .

فكان قياس هذا الأصل يوجب أن لا تصدق في وجود الحيض ، الذي جعله الزوج شرطاً لإيقاع الطلاق .

وكما أنه لو قال لها : إذا حضت ، فإن عبيد حر ، أو قال : فامرأتي الأخرى طالق ، فقالت : حضت ، وكذبها الزوج : لم يعتق العبد ، ولم تطلق المرأة الأخرى .

فقد أخذت هذه الحادثة شَبَهاً من هذه الأصول التي ذكرنا ، فلو لم يكن لهذه الحادثة غير هذه الأصول لكان سبيلها أن تلحق بها ، ويحكم لها بحكمها ، إلا أنه قد عرّض لها أصل آخر ، منع إلحاقها بالأصل الذي ذكرنا وأوجب إلحاقها بالأصل الثاني :

وهو أن الله تعالى لما قال : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾ (١). ورُوي عن السلف أنه أراد : من الحيض والحبل. وعن أبي بن كعب أنه قال : من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها . دلَّ وعظهُ إياها ، ونهيه لها عن الكتمان ، على قبول قولها في براءة رَحِمها من الحبل ، وشغلها به ، ووجود الحيض وعدمه ، كما قال تعالى في الذي عليه الدين : ﴿ وَلَيَتَّقِ اللهُ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئاً ﴾ (١). فلما وعظهُ ونهاه عن البخس والنقصان ، عَلِم أن المرجع إلى قوله في مقدار الدين ،

فصارت الآية التي قدمنا أصلاً في قبول قول المرأة ، إذا قالت : أنا حائض ، وتحريم وطئها في هذه الحال ، فإنها إذا قالت : قد طهرت ، حلَّ لزوجها قُربها ، وكذلك إذا قالت ، وهي معتدة : قد انقضت عِدتي ، صدقت في ذلك ، وانقضت رجعة الزوج عنها ، بانقطاع الزوجية بينهما . وكان المعنى في ذلك أن انقضاء العدة بالحيض معنى يَخُصُّها ، ولا يُعَلِّمُ إلا من جهتها ، فيُوجبُ على ذلك - إذا قال الزوج : إذا حضت ، فأنت طالق ، فقالت قد حضت - ، أن تُصدِّق في باب وقوع الطلاق عليها ، كما صدقت في انقضاء العدة ، مع إنكار الزوج ، لأن ذلك معنى يَخُصُّها ، أعني أن الحيض لا يُعَلِّمُ وجوده إلا من جهتها ، ولا يَطَّلِعُ عليه غيرها .

ولأجل ذلك أنها لا تُصدِّقُ على وجود الحيض ، إذا علقت به طلاقٌ غيرها ، أو علقت به عتق العبد ، لأنه إنما جُعِلَ قولها كالبينة في الأحكام التي تَخُصُّها ، دون غيرها ، ألا ترى أنهم قالوا : إن الزوج لو قال : قد أخبرني أن عِدَّتِها انقضت ، وأنا أريد أن أتزوج أختها ، كان له ذلك ، ولا تُصدِّقُ هي على بقاء العدة في حق غيرها ، وتكون عِدَّتُها باقية في

(١) من سورة البقرة : ٢٢٨ .

(٢) من سورة البقرة : ٢٨٢ .

حقها ، ولا تسقط نفقتها . فصار كقولها : قد حضت ، وله حكمان :
 أحدهما : فيما يخصها ، ويتعلق بها ، وهو طلاقها ، وانقضاء عيبتها ،
 وما جرى مجرى ذلك ، فيجعل قولها فيه كاليئنة . والآخر : أي طلاق
 غيرها ، أو عتيق العبد ، فصارت في هذه الحال شاهدةً ، كماخبارها
 بدخول الدار ، وكلام زيد إذا علق به العتق ، أو الطلاق . اه .
 ثم ضرب أبو بكر الرازي أمثالا كثيرة ، مما يكون فيه لقولها حكمان
 من الوجهين ، وأجاد في ذكر النظائر ، إلى أن أتى دور الكلام في القسم الآخر
 من الاستحسان ، وهو تخصيص الحكم مع وجود العلة ، وشرحه شرحاً
 ينتلج به الصدر ، ولا يدع شكاً لمرتاب ، في أن هذا القسم من الاستحسان ،
 مقرون أيضاً في جميع الفروع ، بدلالة ناهضة ، من نص ، أو إجماع ، أو
 قياس آخر يوجب حكماً سواه في الحادثة ، وهذا القدر يكفي في لفت النظر ،
 إلى أن قول الخصوم في الاستحسان بعيد عن الوجاهة .

شروط قبول الأخبار

يرى الحنفية قبول الخبر المرسل إذا كان مُرسَلُهُ ثقة ، كالخبر المسند ،
 وعليه جرت جمهرة فقهاء الأمة ، من الصحابة والتابعين وتابعيهم إلى رأس
 المثتين . ولا شك أن إغفال الأخذ بالمرسل - ولا سيما مرسل كبار التابعين -
 تركٌ لشطر السنّة .

قال أبو داود صاحب « السنن » في « رسالته » إلى أهل مكة المتداولة بين
 أهل العلم بالحديث^(١) : « وأما المراسيل ، فقد كان يحتج بها العلماء فيما

(١) وقد طُبعت بمطبعة الأنوار في القاهرة سنة ١٣٦٩ بتحقيق شيخنا الكوثري رحمه

مضى ، مثلُ سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، حتى جاء الشافعي فتكلّم فيه .

وقال محمد بن جرير الطبري : « لم يزل الناس على العمل بالمرسل ، وقبوله حتى حدث بعد المتين القولُ برَدّه » ، كما في « أحكام المراسيل » للصلاح العلائي ، وفي كلام ابن عبد البر (١) ما يقتضي أن ذلك إجماع .

ومناقشةُ من ناقشهم (٢) بأنه يوجد بين السلف من يحاسب بعضَ من أرسل محاسبةً عسيرةً : مناقشةُ في غير محلها ، لأن تلك المحاسبة إنما هي من عدم الثقة بالراوي المرسل ، كما ترى مثلَ هذه المحاسبة في حق بعض المسندين ، فإذا نـُـسبت المسألةُ مسألةَ إسناده وإرساله ، بل هي مسألةُ الثقة بالراوي ،

والشافعي لما ردّ المرسل ، وخالفَ من تقدّمه اضطربت أقواله ، فمرةً قال : إنه ليس بحجة مطلقاً ، إلا مراسيلَ ابنِ المسيّب ، ثم اضطُرَّ إلى ردِّ مراسيلِ ابنِ المسيّب نفسه في مسائل ، ذكرتها فيما علّقتُ على « ذبول طبقات الحفاظ » (٣) ، ثم إلى الأخذ بمراسيل الآخرين ، ثم قال بحجية المرسل عند الاعتضاد ، ولذلك تعب أمثال البيهقي في التخلص من هذا الاضطراب ، وركبوا الصعب .

(١) في أول كتابه « التمهيد » ٤ : ١ .

(٢) كالصلاح العلائي في « أحكام المراسيل » .

(٣) يريد أستاذنا : « لحظ الألفاظ بذيل طبقات الحفاظ » للحافظ تقي الدين محمد بن فهد المكي . وذلك بص ٣٢٩ من ترجمة الحفاظ ابن حجر العسقلاني . والمسائل التي أشار إليها هي في زكاة الفطر بمُدّين من حنطة ، وفي التّوَلِيّة في الطعام قبل استيفائه ، وفي دِيّة المعاهد ، وفي قتل من ضرب أباه . كما في تعليق شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى على « ذبول تذكرة الحفاظ » ص ٣٢٩ .

وفي « مسند الشافعي » نفسه مراسيل كثيرة ، بالمعنى الأعم الذي هو المعروف بين السلف^(١) ، وفي « موطأ مالك » نحو ثلاث مئة حديث مرسل ، وهذا القدر أكثر من نصف مسانيد « الموطأ » ، وما في « أحكام المراسيل » للصلاح العلائي من البحوث في الإرسال ، جزء يسير مما لأهل الشأن من الأخذ والرد في ذلك .

وفيما علّقناه على « شروط الأئمة الخمسة » وجه التوفيق بين قول الفقهاء بتصحيح المرسل ، وقول متأخري أهل الرواية بتضعيفه ، مع نوع من البسط في الاحتجاج بالمرسل^(٢) ، بل البخاري نفسه تراه يستدل في كتبه بالمراسيل ، وكذا مسلم في « المقدمة » ، و« جزء الدبّاغ »^(٣) ، ولا يتحمّل هذا الموضوع لبسط المقال في ذلك بأكثر من هذا .

ومن شروط قبول الأخبار عند الحنفية مسندة كانت أو مرساة : أن لا تشذّ عن الأصول المجتمعة عندهم ، وذلك أن هؤلاء الفقهاء بالغوا في استقصاء موارد النصوص من الكتاب ، والسنة ، وأقضية الصحابة ، إلى أن أرجعوا النظائر المنصوص عليها ، والمتلقاة بالقبول إلى أصل تتفرّع هي منه ، وقاعدة تندرج تلك النظائر تحتها .

وهكذا فعلوا في النظائر الأخرى ، إلى أن أتوا الفحص والاستقرار ، فاجتمعت عندهم أصول - موضع بيانها كتب القواعد والفروق - يعرضون عليها أخبار الآحاد ، فإذا نددت الأخبار عن تلك الأصول ، وشذّت ، يعدّونها مناهضة لما هو أقوى ثبوتاً منها ، وهو الأصل المؤصل من تتبع موارد الشرع الجاري مجرى خبر الكافة .

والطحاوي كثير المراعاة لهذه القاعدة في كتبه ، ويظنّ من لا خبرة

(١) وهو أن المرسل : كل ما لا يتصل إسناده ، سواء كان الساقط صحابياً أو غيره واحداً أو اثنين . أفاده أستاذنا الكوثري رحمه الله تعالى .

(٢) انظر « شروط الأئمة الخمسة » للحازمي وتعليق شيخنا عليه في ص ١٤١ و ٥١ .

(٣) انظر ما وقع في « صحيح مسلم » من مراسيل في « تدريب الراوي » ص ١٢٥-١٢٦ .

عنده أن ذلك ترجيح منه لبعض الروايات على بعضها بالقياس .
وآفة هذا الشذوذ المعنوي في الغالب ، كثرة اجتراء الرواة على الرواية
بالمعنى ، بحيث تُخل بالمعنى الأصلي . وهذه قاعدة دقيقة ، يتعرف بها
البارعون في الفقه مواطن الضعف والتوءم في كثير من الروايات ، فيرجعون
الحق إلى نصابه بعد مضاعفة النظر في ذلك .

ولهم أيضاً مدارك أخرى في عِلل الحديث دقيقة ، لا ينتبه إليها دَهْمَاءُ النقلة .
والعمل المتوارث عندهم شأن يُختبرُ به صِحَّةُ كثير من الأخبار ، وليس
هذا الشأنُ بمختص بعمل أهل المدينة ، بل الأمصارُ التي نزلها الصحابة وسكنوها
ولهم بها أصحاب ، وأصحاب أصحاب : سواء في ذلك . وفي « رسالة الليث
إلى مالك »^(١) ما يشير إلى ذلك .

ومن القواعد المرضية عند أي حنيفة أيضاً : اشتراطُ استدامة الحفظ من
آن التحمل إلى آن الأداء ، وعدمُ الاعتداد بالخط ، إذا لم يكن الراوي ذا كراً
لمرويه ، كما في « الإلماع » للقاضي عياض^(٢) ، وغيره .

وكذلك اقتصارُ تسويغ الرواية بالمعنى على الفقيه ، مما يراه أبو حنيفة حتماً .
ومن قواعدهم أيضاً : مراعاةُ مراتب الأدلة في الثبوت ، والدلالة ،
فللقطعي ثبوتاً أو دلالةً مرتبته ، وللظني كذلك حكمه عندهم ، فلا يقبلون
خبر الآحاد إذا خالف الكتاب ، ولا يعدّون بيان المجمل به في شيء من
المخالفة للكتاب ، فلا يكون بيان المجمل بخبر الآحاد من قبيل الزيادة على
الكتاب عندهم ، وإن أورد بعض المشاغبين ما هو من قبيل البيان على قاعدة
الزيادة ، تعنتاً ، وجهلاً بالفارق .

ومن قواعدهم أيضاً : ردُّ خبر الآحاد في الأمور المحتمة التي تعمّ

(١) هي تحت الطبع بعون الله تعالى ، وقد عُنيت بخدمتها مع رسالتين أخريين . « رسالة
مالك إلى الليث » و « رسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي » ، وتُنشر باسم « نماذج من رسائل
الأئمة وأدبهم العلمي » .
(٢) ص ١٣٩ .

بها البلوى ، وتتوفر فيها الدواعي إلى نقلها بطريق الاستفاضة ، حيث يتعدون ذلك مما تكذبه شواهد الحال واشتراط شهرة الخبر عند طوائف النقهاء . ويقول ابن رجب : إن أبا حنيفة يرى أن الثقات إذا اختلفوا في خبر ، زيادةً ، أو نقصاً ، في المتن ، أو السند ، فالزائد مردود إلى الناقص . إلى غير ذلك من قواعد رصينة ، أقاموا الحجج على كل منها ، في كتب الأصول المبسطة (١) .

(١) وقد توسع شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في بيان أصول الإمام أبي حنيفة وأصحابه بعض التوسع في « تأنيب الخطيب » ص ١٥٢-١٥٤ ، وأنا ناقله لك بطوله ، وقد يكون فيه ما هو مكرر مع بعض ما ذكر هنا ، لكنه بعبارة أخرى ، ففي التكرار من هذا النوع نمتين وتوضيح . قال رحمه الله تعالى : « ومن ظنّ بأبي حنيفة أنه قليل الحديث ، أو كثير المخالفة للحديث ، أو كثير الأخذ بالأحاديث الضعيفة : جهل شروط قبول الأخبار عند الأئمة ، ووزن علوم أئمة الاجتهاد بميزانه الخاص الذي ربما يكون مختلف العيار . وللإمام أبي حنيفة أصول ناضجة في باب استنباط الأحكام ، ربما يرميه بكل ما تقدم من يجهل ذلك . ومن تلك الأصول :

- ١ - قبول مُرسَلات الثقات إذا لم يعارضها ما هو أقوى منها . والاحتجاج بالمرسل كان سنة متوارثة ، جرت عليه الأمة في القرون الفاضلة ، حتى قال ابن جرير : ردُّ المرسل مطلقاً بدعة حدثت في رأس المتين . اهـ . كما ذكره الباجي في « أصوله » . وابن عبد البر في « التمهيد » وابن رجب في « شرح علل الترمذي » . بل ترى البخاري يحتج في « صحيحه » بمراسيل ، كما يحتج بها في « جزء القراءة خلف الإمام » وغيره ، بل عند مسلم في « صحيحه » مراسيل ، كما تجد بيان ذلك في مقدمة « فتح الملهم بشرح صحيح مسلم » لمولانا المحدث العثماني ١ : ٣٦ ، - وفي « تدريب الراوي » للسيوطي ص ١٢٥ - ١٢٦ - ، ومن ضعف بالإرسال نبذ شرط السنة المعمول بها .
- ٢ - ومن أصول أبي حنيفة عرض أخبار الآحاد على الأصول المجتمعة عنده ، بعد استقراره موارد الشرع ، فإذا خالف خبر الآحاد تلك الأصول يأخذ بالأصل ، عملاً بأقوى الدليلين ، ويتعد الخبر المخالف له شاذاً ، ولذلك نماذج كثيرة في « معاني الآثار » للعلحاوي وليس في ذلك مخالفة للخبر الصحيح ، وإنما فيه مخالفة لخبر بدت علة فيه للمجتهد . وصحة الخبر فرع خلوه من العلل القادحة عند المجتهد .

- ٣ -- ومن أصوله أيضاً : عَرَضُ أخبار الآحاد على عمومات الكتاب وظواهره ، فإذا خالف الخبرُ عاماً أو ظاهراً في الكتاب ، أخذ بالكتاب وترك الخبر ، عملاً بأقوى الدليلين أيضاً ، لأن الكتاب قطعي الثبوت ، وظواهره وعموماته قطعية الدلالة عنده ، لأدلة ناهضة مشروحة في مفصلات كتب الأصول ، « كفصول » أبي بكر الرازي و « شامل » الإتقاني ، وأما إذا لم يخالف الخبرُ عاماً أو ظاهراً في الكتاب ، بل كان بياناً لمُجْمَلٍ فيه ، فيأخذ به حيث لا دلالة فيه بدون بيان ، ولا يَدْخُلُ هذا في باب الزيادة على الكتاب بخبر الآحاد ، وإن توهم ذلك بعض من تعودّ التشغيب .
- ٤ -- ومن أصوله أيضاً في الأخذ بخبر الآحاد : أن لا يُخَالِفَ السَّنَةَ المشهورة ، سواء أكانت سنة فعلية أو قولية ، عملاً بأقوى الدليلين أيضاً .
- ٥ -- ومن أصوله أيضاً في الأخذ بذلك : أن لا يُعَارِضَ خبرٌ مثله ، وعند التعارض يُرَجِّحُ أحدَ الخبرين على الآخر ، بوجوه ترجيح تختلف أنظار المجتهدين فيها ، ككون أحد الراويين فقيهاً أو أفقه بخلاف الآخر .
- ٦ -- ومن أصوله أيضاً في ذلك : أن لا يعمل الراوي بخلاف خبره ، كحديث أبي هريرة في غسل الإناء من ولوغ الكلب سبعا ، فإنه مخالف لفُتْيَا أبي هريرة ، فترك أبو حنيفة العملَ به لتلك العلة ، ومعه في الإعلال بمثل ذلك كثيرٌ من السلف ، كما تجد نماذج من ذلك في « شرح عِلَلِ الترمذي » لابن رجب ، وإن ارتأى خلاف ذلك أناسٌ ممن فقههم أقرب إلى الظاهرية .
- ٧ -- ومن أصوله أيضاً : رَدُّ الزائد متناً كان أو سنداً إلى الناقص ، احتياطاً في دين الله ، كما ذكره ابن رجب . وإغفالُ هذا الأصل عند بعض متأخري أصحابنا ، في مناقشاتهم مع المخالفين ، من قبيل إلزام الخصم بما يراه هو .
- ٨ -- ومن أصوله أيضاً : عدم الأخذ بخبر الآحاد فيما تعمُّ به البلوى - أي فيما يحتاج إليه الجميعُ حاجةً متأكدةً مع كثرة تكرره - فلا يكون طريقُ ثبوت ذلك غير الشهرة أو التواتر ، ويَدْخُلُ في ذلك الحدودُ والكفارات التي تُدْرَأُ بالشبه .
- ٩ -- ومن أصوله أيضاً : أن لا يترك أحدُ المختلفين في الحكم من الصحابة الاحتجاج بالخبر الذي رواه أحدهم .
- ١٠ -- ومن أصوله أيضاً في خبر الآحاد : أن لا يسبق طعنُ أحدٍ من السلف فيه .
- ١١ -- ومنها : الأخذُ بأخف ما وردَ في الحدود والعقوبات عند اختلاف الروايات .

١٢ - ومنها : استمرارُ حفظِ الراوي لمروية من آن التحمل إلى آن الأداء ، من غير تخلل نسيان .

١٣ - ومنها : عدمُ تعويلِ الراوي على خطّه ما لم يذكر مروية .

١٤ - ومنها : الأخذُ بالأحوط عند اختلاف الروايات في الحدود التي تُدرأ بالشبهات ، كأخذه برواية قطع السارق بما ثمنه عشرة دراهم ، دون رواية ربع دينار من حيث إنه ثلاثة دراهم ، فتكون رواية عشرة دراهم أحوط وأجدر بالثقة ، حيث لم يُعلم المتقدم من المتأخر حتى يُحكّم بالنسخ لأحدهما .

١٥ - ومنها : الأخذُ بخبر تكون الآثار أكثر في جانبه .

١٦ - ومنها : عدمُ مخالفةِ الخبر للعملِ المتوارث بين الصحابة والتابعين ، في أي بلد نزل هو لاء ، بدون اختصاص بمصر دون مصر ، كما أشار إلى ذلك الليث بن سعد فيما كتب به إلى مالك .

وله أصول أخرى من أمثال ما سبق ، تحمّله على الإعراض عن كثير من الروايات ، عملاً بالأقوى .

وقد أشار الحافظ محمد بن يوسف الشامي الصالح الشافعي^(١) صاحب « السيرة الشامية الكبرى » في صدد الرد على ابن أبي شيبة ، إلى بعض ما تقدم ، في « عقود الجمان في مناقب أبي حنيفة النعمان »^(٢) . ثم قال : « فبمقتضى هذه القواعد ترك الإمام أبو حنيفة رحمه الله العمل بأحاديث كثيرة من الآحاد ، وأبى الله سبحانه وتعالى إلا عصمته مما قال فيه أعداؤه وتزيهه عما نسبوه إليه .

والحقُّ أنه لم يُخالف الأحاديث عناداً ، بل خالفها اجتهاداً ، لحُجَج واضحة ، ودلائل صالحة ، وله بتقدير الخطأ أجر ، وبتقدير الإصابة أجران . والطاعنون عليه إمّا حساد ، أو جهّال بمواقع الاجتهاد » . ا هـ .

وأما تضعيفُ بعض أحاديثه من جهة بعض شيوخه أو شيوخ شيوخه ، بناء على قول بعض المتأخرين فيهم ، فليس بمستساغ ، لظهور أنه أدرى بأحوال شيوخه وشيوخ شيوخه ، وليس بينه وبين الصحابي إلا راويان اثنان في الغالب . انتهى من « تأنيب الخطيب » .

(١) توفي سنة ٩٤٢ بالقاهرة رحمه الله تعالى .

(٢) هكذا اسم الكتاب في أغلب النسخ المخطوطة في الخزانات ، لكن نسخة المكتبة العامة في ميدان أبي يزيد في إصطنبول باسم (عقد الجمان) . وهي أصح نسخة رأيتها ، وعليها خط المؤلف . (الكوثري) .

فمن يقبلُ الحديثَ عن كل من هَبَّ ودَبَّ ، في عهد ذُيُوعِ الفتن ،
 وشُيُوعِ الكذب ، بنصِّ الرسولِ صلوات الله عليه ، يَظنُّ بهم^(١) أنهم
 يخالفون الحديثَ ، لكنَّ الأمرَ ليس كذلك ، بل عُمِدَتُهُم الآثارُ في التأصيلِ
 والتفريعِ ، كما يظهر ذلك لمن أحسنَ البحثَ ، ووفَّقَ للإجادة في المقارنةِ
 والموازنةِ ، من غير أن يستسلم للهوى ، والتقليدِ الأعمى ، والله سبحانه
 هو الموفق .

(١) أي بالحنفية .

منزلة الكوفة من علوم الاجتهاد

ولا بدّ هنا من استعراض ما كانت عليه الكوفة ، من عهد بنائها إلى زمن أبي حنيفة ، ليَعلم من لا يعلم وجهَ امتيازها عن باقي الأمصار ، في تلك العصور حتى أصبحت مشرقَ الفقه الناصح ، المتلاطم الأنوار ، فأقول :
لا يخفى أن المدينة المنورة زادها الله تشریفاً ، كانت مهبط الوحي ، ومستقر جمهرة الصحابة ، رضوان الله عليهم أجمعين ، إلى أواخر عهدِ ثالثِ الخلفاء الراشدين ، خلا الذين رحلوا إلى شواسع البلدان للجهاد ، ونشرِ الدين ، وتفقيهِ المسلمين .

ولما ولي الفاروق رضي الله عنه ، وافتتحَ العراقُ في عهده ، بيد سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه ، أمرَ عمر ببناء الكوفة ، فبُنيت ، سنة ١٧هـ ، وأسكنَ حولها الفُصُحَ من قبائل العرب ، وبعثَ عمر رضي الله عنه عبدَ الله ابن مسعود رضي الله عنه ، إلى الكوفة ، ليُعَلِّم أهلها القرآن ، ويُفَقِّهَهُمْ في الدين ، قائلاً لهم : وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي .

وعبدُ الله هذا منزلته في العلم بين الصحابة عظيمة جداً ، بحيث لا يستغني عن علمه مثلُ عمر في فقهه ، ويقظته ، وهو الذي يقول فيه عمر : كُنَيْفٌ مُلِيٌّ فِقْهًا ، وفي رواية : علماً (١) .

(١) الكُنَيْفُ : تصغير « كِنْف » ، وهو الوِعَاء . وهو تصغير تعظيم .

وفيه وردَ حديثٌ : « إني رَضِيتُ لأمتي ، ما رَضِيَ لها ابنُ أمِّ عبدٍ » ،
وحديثٌ : « وتمسكوا بعهدِ ابنِ مسعودٍ » ، وحديثٌ : « من أراد أن يقرأ
القرآنَ غَضًّا كما أنزل ، فليقرأه على قراءةِ ابنِ أمِّ عبدٍ » ، وقال النبي صلوات
الله عليه : « خذوا القرآنَ من أربعةٍ » ، وذكرَ ابنُ مسعودٍ في صدرِ الأربعةِ .

وقال حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللهُ عنه : كان أقربَ الناسِ هدياً ، ودَلاً ، وسَمناً
برسولِ اللهِ ﷺ ابنُ مسعودٍ ، حتى يتوارى منا في بيته ، ولقد عَلِمَ
المحفوظون من أصحابِ محمدٍ أن ابنَ أمِّ عبدٍ ، هو أقربُهم إلى الله زلفى .
وحُذَيْفَةُ حُذَيْفَةُ ، وما ورد في فضلِ ابنِ مسعودٍ ، في كتبِ السنةِ شيءٌ
كثيرٌ جداً (١) .

فابنُ مسعودٍ هذا عُنِيَ بتفقيهِ أهلِ الكوفةِ ، وتعليمهم القرآنَ من سنةِ
بناءِ الكوفةِ إلى أواخرِ خلافةِ عثمانِ رَضِيَ اللهُ عنه ، عنايةً لا مزيدَ عليها ،
إلى أن امتلأتِ الكوفةُ بالقراءِ ، والفقهاءِ المحدثين ، بحيث أبلغَ بعضُ ثقاتِ

(١) منه ما روى البخاري ومسلم في « الصحيحين » مسنداً إلى مسروق قال : قال عبدالله
ابن مسعود : والذي لا إله غيره ما أنزلت سورة إلا وأنا أعلم أين نزلت ، ولا أنزلت آية إلا
وأنا أعلم فيم أنزلت . ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تعالى تبلغه الأبل لركبت إليه .
ومما رواه ابن سعد في كتابه « الطبقات الكبرى » ٢ : ٣٤٣ عن التابعي الجليل
مسروق بن الأجدع ، أحد كبار علماء الكوفة وفقهائها ، قال : « لقد جالست أصحابَ
محمد صلى الله عليه وسلم ، فوجدتهم كالإخاذ - أي كالغدير يُستقى منه الماء ويؤخذ -
فالإخاذُ يُروى الرجل ، والإخاذُ يُروى الرجلين ، والإخاذُ يُروى العشرة ، والإخاذُ
يُروى المئة ، والإخاذُ لو نزل به أهلُ الأرض لأصدرهم - أي رواهم - ، فوجدتُ
عبدَ الله بن مسعود من ذلك الإخاذ » .

أهل العلم (١) عدَدَ من تفقّه عليه ، وعلى أصحابه ، نحو أربعة آلاف عالم .

وكان هناك معه أمثالُ سعد بن مالك - أبي وقاص - وحذيفة ، وعمّار ، وسلمان ، وأبي موسى ، من أصفياء الصحابة رضي الله عنهم ، يُساعدونه في مهمته ، حتى إنّ علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، لما انتقل إلى الكوفة ، سرّ من كثرة فقهاها ، وقال : رحيم الله ابن أمّ عبّد ، قد ملأ هذه القرية علماء . وفي لفظ : أصحابُ ابن مسعود سُرُجُ هذه القرية .

ولم يكن بابُ مدينة العلم ، بأقلّ عناية بالعلم منه ، فوالى تفتيحهم ، إلى أن أصبحت الكوفة لا مثيلَ لها في أمصار المسلمين ، في كثرة فقهاها ، ومحدثيها ، والقائمين بعلوم القرآن ، وعلوم اللغة العربية فيها ، بعد أن اتخذها علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، عاصمةَ الخلافة ، وبعد أن انتقل إليها أقوياءُ الصحابة ، وفقهاؤهم .

وبينما ترى محمد بن الربيع الجيزي . والسيوطي لا يستطيعان أن يذكرنا من الصحابة الذين نزلوا مصر إلا نحو ثلاث مئة صحابي ، تجدُ العجلي يذكر أنه توطن الكوفة وحدّها ، من الصحابة ، نحو ألف وخمسة مئة صحابي . بينهم نحو سبعين بدرياً ، سوى من أقام بها ، ونشر العلم بين ربوعها . ثم انتقل إلى بلد آخر ، فضلاً عن باقي بلاد العراق .

وما يروى عن ربيعة ، ومالك من الكلمات البتراء في أهل العراق ، ليس بثابت عنهما أصلاً ، وجلّ مقدارهما عن مثل تلك المجازفة ، ولسنا في حاجة هنا إلى شرح ذلك ، فنكتفي بالإشارة .

فكبارُ أصحاب علي ، وابن مسعود رضي الله عنهما بها ، لو « وُنت تراجمهم في كتاب خاص لأتى كتاباً ضخماً ، والمجالُ واسع جداً لمن يريد أن يولّف في هذا الموضوع .

(١) هو الإمام السرخسي في « المبسوط » ، أفاده شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى .

وقد قال مسروق بن الأجدع التابعي الكبير : وجدتُ عِلْمَ أصحابِ محمد ينتهي إلى ستة : إلى علي ، وعبد الله ، وعمر ، وزيد بن ثابت ، وأبي الدرداء ، وأبي بن كعب ، ثم وجدتُ عِلْمَ هؤلاء الستة انتهى إلى : علي ، وعبد الله .

وقال ابن جرير : لم يكن أحد له أصحاب معروفون ، حرّروا فتياه ومذاهبه في الفقه ، غير ابن مسعود ، وكان يتركُ مذهبه ، وقوله ، لقول عمر ، وكان لا يكادُ يخالفه في شيء من مذاهبه ، ويرجعُ من قوله ، إلى قوله .

وكان بين فقهاء الصحابة من يُوصي أصحابه بالالتحاق إلى ابن مسعود ، إقراراً منهم بوسع علمه ، كما فعل معاذ بن جبل ، حيث أوصى صاحبه عمرو بن ميمون الأودي باللحاق بابن مسعود ، بالكوفة .

ولا مطمع هنا في استقصاء ذكرِ أسماءِ أصحابِ علي ، وابنِ مسعود بالكوفة ، ولكن لا بأس في ذكر بعضهم هنا ، فنقول :

١ - منهم - عبيدة بن قيس السلماني ، المتوفى سنة ٧٢ هـ ، كان شريح إذا اشتبه عليه الأمر في قضية يُرسل إلى السلماني هذا يستشيرهُ ، كما في « المحدثات الفاضل » للرامهرمزي . وشريح ، ذلك المعروف بكمال اليقظة في الفقه ، وأحكام القضاء^(١) .

٢ - ومنهم - عمرو بن ميمون الأودي ، المتوفى سنة ٧٤ هـ ، من قدماء أصحاب معاذ بن جبل كما سبق ، مُعمرٌ مُخضرمٌ ، أدرك الجاهلية ، وحجّ مئة عُمرَةٍ وحجّة .

٣ - ومنهم - زير بن حُبَيْش ، المتوفى سنة ٨٢ هـ ، مُعمرٌ مُخضرمٌ ، وكان يوم الناس في التراويح ، وهو ابن مئة وعشرين سنة ، وهو راويةُ قراءة

(١) وستأتي ترجمة شريح بعد قليل ، انظرها بجانب رقم - ٩ - ص ٤٥ .

ابن مسعود ، ومنه أخذها عاصم ، وقد رواها عنه أبو بكر بن عيَّاش ، وفيها الفاتحة والمعوذتان . وأما ما يروى عن ابن مسعود من الشواذ ، فليس بقراءته ، وإنما هي ألفاظ رُوِيَتْ عنه في صدد التفسير ، فدَوَّنَهَا من دَوَّنَهَا في عِدَاد القراءة ، كما يظهر من « فضائل القرآن » لأبي عبَّيد . وكان زِرّاً من أعرابِ الناس ، وكان ابن مسعود يسأله عن العربية .

٤ - - ومنهم - أبو عبد الرحمن عبد الله بن حَبِيب السَّلَمِي ، المتوفى سنة ٥٧٢ هـ ، عرَضَ القرآنَ على عليّ كرم الله وجهه ، وهو عمُّدته في القراءة ، وقد فرغ نفسه لتعليم القرآن لأهل الكوفة بمسجدها ، أربعين سنة ، كما أخرجهُ أبو نعيم بسنده ، ومنه تلقى السَّبْطَانِ الشَّهِيدَانِ القراءةَ بأمر أبيهما . وعاصمٌ تلقى قراءة عليّ عنه ، وهي القراءة التي يروها حفص عن عاصم ، وقراءة عاصم بالطريقتين في أقصى درجات التواتر في جميع الطبقات ، وعرَضَ السَّلَمِي أيضاً على عثمان ، وزيد بن ثابت .

٥ - - ومنهم - سُويِد بن غَفَلَةَ المَدْحِجِي ، وُلِدَ عام الفيل ، فصحب أبا بكر ومن بعده ، إلى أن توفي بالكوفة سنة ٥٨٢ هـ .

٦ - - ومنهم - علقمة بن قيس النخعي ، المتوفى سنة ٥٦٢ هـ ، وعنه يقول ابن مسعود : لا أعلم شيئاً إلا وعلقمة يعلمه . وفي « الفاصيل » : حدثنا الحسن بن سهل العدوي ، من أهل رامهرمُز ، حدثنا علي بن الأزهر الرازي ، حدثنا جرير عن قابوس ، قال : قلتُ لأبي : كيف تأتي علقمة وتدعُ أصحابَ النبي ﷺ ؟! فقال : يا بني ، لأن أصحاب النبي ﷺ يستفتونه . وله رحلة إلى أبي الدرداء بالشام ، وإلى عمر ، وزيد ، وعائشة بالمدينة ، وهو ممن جمع علوم الأمصار .

٧ - - ومنهم - مسروق بن الأجدع ، عبد الرحمن الهَمْدَانِي ، المتوفى سنة ٥٦٣ هـ ، مُعَمَّرٌ مَحْضَرٌ ، أدرك الجاهلية ، وله رحلات واسعة في العلم .

٨ - - ومنهم - الأسود بن يزيد بن قيس النخعي ، المتوفى سنة ٧٤ هـ ، مُعَمَّرٌ مَحْضَرٌ ، حجَّ ثمانين ، ما بين حجة وعمرة ، وهو ابن أخي علقمة .

وكان خالَ إمامِ أهلِ العراقِ : إبراهيمَ بنِ يزيدِ النخعي (١) .

٩ - - ومنهم - شُرَيْحُ بنُ الحارثِ الكِنْدِي ، مُعَمَّرُ مَخْضَرَمَ ، وَوَلِيَّ قِضَاءِ الكُوفَةِ في عهدِ عمرَ ، واستمر على القضاء ، اثنتين وستين سنة ، إلى أيامِ الحجاجِ ، إلى أن توفي سنة ٥٧٠ هـ ، وهو الذي يقول فيه علي بن أبي طالب كرم الله وجهه : قم يا شُرَيْحُ ! فأنتَ أَقْضَى العَرَبِ (٢) ، فناهيك بقاض يكون مَرَضِيَّ القضاءِ في عهدِ الراشدين ، وفي الدولة الأموية طولَ هذه المدة ، وقد غَدَّيَ بأقضيته الدقيقة ، فقهَ أهلِ الكوفة ، ودرَّبهم على الفقه العملي .

١٠ - - ومنهم - عبد الرحمن بن أبي لَيْلَى ، أدرك مئةً وعشرين من الصحابة ، وَوَلِيَّ القضاءِ ، غَرِقَ مع ابن الأشعث شهيداً ، سنة ٥٨٣ هـ .

١١ - - ومنهم - عمرو بن شُرْحَبِيلِ الهَمْدَانِي ١٢ - ومُرَّةُ بن شَرَاهِيلِ ١٣ - وزيد بن صَوَّحَانِ ١٤ - والحارث بن قيس الجعفي ١٥ - وعبد الرحمن ابن الأسود النخعي ١٦ - وعبد الله بن عَتْبَةَ بن مسعود ١٧ - ونخَيْشَمَةُ بن عبد الرحمن ١٨ - وسَلَمَةُ بن صُهَيْبِ ١٩ - ومالك بن عامر ٢٠ - وعبد الله ابن سَخْبَرَةَ ٢١ - وخِلاس بن عَمْرُو ٢٢ - وأبو وائل شَقِيقُ بن سَلَمَةَ ٢٣ - وعُبَيْدُ بن نَضَلَةَ ٢٤ - والرَّبِيعُ بن خَيْثَمِ ٢٥ - وعَتْبَةُ بن فَرَقَدِ ٢٦ - وِصَلَةُ بن زُفَرِ ٢٧ - وهَمَّامُ بن الحارث ٢٨ - والحارث بن سُويْدِ ٢٩ - وزَاذَانَ أبو عَمْرُو الكِنْدِي ٣٠ - وزيد بن وهب ٣١ - وزِيَادُ بن جَرِيرِ ٣٢ - وكُرْدُوسُ بن هَانِيءِ ٣٣ - ويزيد بن معاوية النخعي ، وغيرهم من أصحابهما .

وأكثرُ هؤلاء لَقُوا عمرَ ، وعائشةَ أيضاً ، وأخذوا عنهما . وهؤلاء

(١) هذه الجملة : وكان خالَ ... مما زاده شيخنا المؤلف رحمه الله تعالى في نسخته .

(٢) وليكن بين عينيك أنه قولٌ من ورد فيه وأقضاهم علي نعم، إنما يعرف ذا الفضل

من الناس ذروه . (البنوري) .

كانوا يفتنون بالكوفة ، بمحضر الصحابة ، فلو تُلِّيَ حديثُ هؤلاء ، أو فقههم على مجنون لأفاق ، فلا يستطيع من يدري ما يقول ، أن يُوجِّهَ أيُّ مواخِذة نحو حديثِ هؤلاء ، وفقههم .

وتليهم طبقةٌ لم يدركوا علماً ، ولا ابن مسعود ، ولكنهم تفقهوا على أصحابهما ، وجمعوا علوم الأمصار إلى علومهم . وما ذكره ابن حزم ، منهم نبذة يسيرة فقط ، وعددُ هؤلاء في غاية الكثرة ، وأمرهم في نهاية الشهرة . ولسنا بسبيل سرد أسمائهم ، إلا أنا نلفت الأنظار إلى عدد الذين خرجوا مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث ، على الحجاج الثقفي ، في ديار الحماجم سنة ٨٣ هـ ، من الفقهاء القراء خاصةً من أهل الطبقتين ، وبينهم أمثال : أبي البختري سعيد بن فيروز ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى . والشعبي ، وسعيد بن جبير ، قال الجصاص في « أحكام القرآن » ١ : ٧١ : وخرج عليه من القراء أربعة آلاف رجل ، هم خيار التابعين ، وفقهاؤهم ، فقاتلوه مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث ، اه .

فإذا نظرت إلى علماء سائر الأمصار^(١) يُعدّ من أحسنهم حالاً من يهاجروا أباه ، ومن يقبلُ جوائز الحكام ، ويساير أهل الحكم ، وقلّ بينهم من يخطر له على بال مقاومة الظلم ، وبذل كل مرتخص وغال في هذا السبيل ، فبذلك أصبحت أحوال الكوفة في أمر الدين ، والخلق ، والفقهاء ، وعلم الكتاب ، والسنة ، واللغة العربية ماثلةً أمام الباحث المنصف ، فيحكم بما تُمليه النصفة ، في الموازنة بين علماء الأمصار .

وهذا ما يجعل للكوفة مركزاً لا يُسامى على توالي القرون ، ولولا ذلك لما كانت الكوفة معقل أهل الدين ، يفر إليها المضطهدون ، طول أيام الجور ، في عهد الأموية .

(١) يشير الأستاذ المحقق إلى مزية الكوفة وعلمائها ، علماً ، وديانة ، وورعاً ، وتقوى ،

وهذا مهم ، فاعلمه . (البنوري) .

وسعيد بن جبير وحده ، جمع علم ابن عباس إلى علمه ، حتى إن ابن عباس كان يقول ، حينما رأى أهل الكوفة يأتونه ليستفتوه : أليس فيكم ابن أمّ الدّهماء ؟ يعني سعيد بن جبير ، يُذكّرهم ما خصّه الله به من العلم الواسع ، بحيث يُغني علمه أهل الكوفة ، عن علم ابن عباس .

وإبراهيم بن يزيد النخعي من أهل هذه الطبقة ، قد جمع أشتات علوم هاتين الطبقتين ، بعد أن تفقه على علقمة ، قال أبو نعيم : أدرك إبراهيم أبا سعيد الخدري ، وعائشة ، ومن بعدهما ، من الصحابة رضي الله عنهم ، اهـ .

وعن أمير بن شراحيل الشعبي - الذي يقول عنه ابن عمر ، لما رآه يحدث بالمغازي : هو أحفظ لها مني ، وإن كنت قد شهدتها مع رسول الله ﷺ - .

يُفضّل أبا عمران إبراهيم النخعي هذا ، على علماء الأمصار كلها ، حيث يقول لرجل حضر جنازته ، عندما توفي سنة ٨٩٥ : دفنتم أفقه الناس ، فقال الرجل : ومن الحسن ؟ قال : أفقه من الحسن ، ومن أهل البصرة ، ومن أهل الكوفة ، وأهل الشام ، وأهل الحجاز ، كما أخرجه أبو نعيم بسنده إليه .

وأهل النقد يعدّون مراسيل النخعي صحاحاً ، بل يفضلون مراسيله على مسانيد نفسه ، كما نصّ على ذلك ابن عبد البر في « التمهيد »^(١) . ويقول الأعمش : ما عرضت على إبراهيم حديثاً قط إلا وجدت عنده منه شيئاً .

وقال الأعمش أيضاً : كان إبراهيم صير في الحديث ، فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا عرضته عليه .

وقال إسماعيل بن أبي خالد : كان الشعبي ، وأبو الضحى ، وإبراهيم ، وأصحابنا يجتمعون في المسجد ، فيتذاكرون الحديث ، فإذا جاءتهم فتياً ، ليس عندهم منها شيء ، رموا بأبصارهم إلى إبراهيم النخعي . وقال الشعبي عن إبراهيم : إنه نشأ في أهل بيت فقه ، فأخذ فقههم ، ثم جالسنا ، فأخذ صفوح حديثنا ، إلى فقه أهل بيته ، فإذا نعته أنعي العلم ، ما خلف بعده مثله .

وقال سعيد بن جبير : تستفتوني ، وفيكم إبراهيم النخعي !؟ . وما أخرجه

أبو نعيم في « الحلية » : حدثنا أبو محمد بن حيان ، ثنا أبو أسيد ، ثنا أبو مسعود ، ثنا ابن الأصبهاني ، ثنا عثام عن الأعمش ، قال : ما رأيت إبراهيم يقول برأيه في شيء قط ، اه . ومثله في « ذم الكلام » لابن مته ، فعلى هذا يكون كل ما يروى عنه من الأقوال في أبواب الفقه ، - في « آثار » أبي يوسف ، و « آثار » محمد بن الحسن ، و « المصنف » لابن أبي شيبة ، وغيرها - أثراً من الآثار .

والحق أنه كان يروى ويرى ، فإذا روى فهو الحجة ، وإذا رأى واجتهد فهو البحر الذي لا تُعكّره الدلاء ، لتوفر أسباب الاجتهاد عنده بأكملها ، بل هو القائل : لا يستقيم رأي إلا برواية ولا رواية إلا برأي . كما أخرجه أبو نعيم بسنده إليه ، وهي الطريقة المثلى في الأخذ بالحديث والرأي .

وقال الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (١) أخبرنا أبو بشر محمد بن عمر الوكيل ، أخبرنا عمر بن أحمد بن الواعظ ، حدثنا عبد الوهاب بن عيسى ابن أبي حية (٢) ، ثنا محمد بن معاوية ، ثنا أبو بكر بن عياش ، حدثني الحسن ابن عبيد الله النخعي ، قال : قلت لإبراهيم : أكل ما أسمعك تُفتي به سمعته ؟ فقال لي : لا ، قلت : تُفتي بما لم تسمع ؟! ، فقال : سمعت الذي سمعت ، وجاءني ما لم أسمع ، فقيستُه بالذي سمعت ، اه . وهذا هو الفقه حقاً .

وبمثل هذا الإمام الجليل تفقه حماد بن أبي سليمان ، شيخ أبي حنيفة ، وكان حماد شديد الملازمة لإبراهيم ، قال أبو الشيخ في « تاريخ أصبهان » : حدثنا أبو بكر أحمد بن الحسن بن هارون بن سليمان بن يحيى بن سليمان بن أبي سليمان ، قال : سمعت أبي يقول : حدثني أبي عن جدي ، قال : وجه إبراهيم النخعي حماداً ، يوماً يشتري له لحماً بدرهم ، في زنبيل ، فلقبه أبوه

(١) ١ : ٢٠٣ .

(٢) هذا الراوي بتمام نسبه ساقط من كلام شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى . واستدركته

من « الفقيه والمتفقه » .

راكباً دابة ، وييد حماد الزنبيل ، فزجره ، ورمى به من يده ، فلما مات إبراهيم جاء أصحاب الحديث ، والحراسانية يدقون على باب مسلم بن يزيد - والد حماد - ، فخرج إليهم في الليل بالشمع ، فقالوا : لسنا نريدك ، نريد ابنك حماداً ، فدخل إليه ، فقال ، يا بني ! قم إلى هؤلاء ، فقد علمت أن الزنبيل أدّى بك إلى هؤلاء ، اه .

وقال أبو الشيخ ، قبيلَ هذا : حدثنا أحمد بن الحسن ، قال : سمعت ابن خالي عبيد بن موسى ، يقول : سمعت جدّي تقول ، عن جدّتها الكبرى عاتكة ، أخت حماد بن أبي سليمان : قالت : كان النعمانُ بيابنا يتندّفُ قُطُننًا ، ويشري لبننا وبقُلننا ، وما أشبه ذلك ، فكان إذا جاء الرجل يسأله عن المسألة ، قال : ما سألتك ؟ قال : كذا وكذا ، قال : الجوابُ فيها كذا ، ثم يقول : على رسلك ، فيدخل إلى حماد ، فيقول له : جاء رجل ، فسأل عن كذا ، فأجبتك بكذا ، فما تقول أنت ؟ ، فقال : حدثونا بكذا ، وقال أصحابنا كذا ، وقال إبراهيم كذا ، فيقول : فأروي عنك ؟ فيقول : نعم ، فيخرج ، فيقول : قال حماد : كذا ، اه .

هكذا كانت ملازمة بعضهم لبعض ، وخدمة بعضهم لبعض ، أو ان الطلب ، وبهذا نالوا بركة العلم .

وقد أخرج ابن عدي في « الكامل » بطريق يحيى بن معين ، عن جرير ، عن مغيرة ، قال : قال حماد بن أبي سليمان : لقيت عطاءً ، وطاوساً ، ومجاهداً : فصبيانكم أعلم منهم ، بل صبيانُ صبيانكم أعلم منهم . إنما قال هذا تحديثاً بالنعمة ، وردّاً على بعض شيوخ الرواية ، ممن لم يؤت نصيباً من الفقه ، حيث كان يفتي في مسجد الكوفة ، غلطاً ، ويقول : لعلّ هناك صبياناً يخالفوننا في هذه الفتاوى .

وماذا يفيد تقادمُ السن في الرواية لمن حُرِمَ الدراية؟ ويريد بالصبيان : الذين لم تتقدم أسنانهم من أهل العلم بالكوفة كحماد وأصحابه ، فحماد يفوق

هؤلاء في الفقه ، وكذلك خاصة أصحابه ، وان كنت في ريب من ذلك فقارن بين ما تُورث من هؤلاء وهؤلاء في الفقه ، ثم احكم بما شئت . وليس الكلام في الرواية المجردة^(١) .

وقد أخرج ابن عدي في « الكامل » بطريق يحيى بن معين ، عن ابن إدريس عن الشيباني ، عن عبد الملك بن إياس الشيباني ، أنه قال : قلت لإبراهيم من نَسألُ بعدك؟ قال: حماداً ، اه . وحمادُ بن أبي سليمان هذا، توفي سنة ١٢٠ .

وقال العُقَيْلي : حدثنا أحمد بن محمود الهروي ، قال : حدثنا محمد بن المغيرة البلخي ، قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا محمد بن سليمان الأصبهاني ، قال : لما مات إبراهيم اجتمع خمسة من أهل الكوفة ، فيهم عُمَرُ ابن قيس الماصِر ، وأبو حنيفة ، فجمعوا أربعين ألفَ درهم ، وجاءوا إلى الحكم بن عَتِيْبَة ، فقالوا : إنا قد جمعنا أربعين ألفَ درهم ، نأتيك بها ، وتكون رئيسنا ؟ ، ... فأبى عليهم الحكم ، فأتوا حمادَ بن أبي سليمان ، فقالوا ، فأجابهم ، ... اه .

وبهذا القدر نكتفي من أبناء هذه الطبقة ، لكثرة رجالها ، وتشعبِ أنبائها ، مقتصرين على سوقِ خبرين ، مما يدل على اتساع الكوفة في الرواية والدراية في تلك الطبقة .

قال أبو محمد الرامهرمزي في « الفاصِل » : حدثنا الحسين بن نبهان ، ثنا سُهَيْل بن عثمان ، ثنا حفص بن غياث ، عن أشعث ، عن أنس بن سيرين ، قال : أتيت الكوفة ، فرأيت فيها أربعة آلاف يطلبون الحديث ، وأربع مئة قد فقهُوا ، اه . وفي أيّ مصر من أمصار المسلمين ، غير الكوفة ، تجدُ مثلَ هذا العدد العظيم للمحدثين ، والفقهاء ؟ وفي هذا ما يدل على أن الفقيه مهمته شاقّةٌ جداً ، فلا يكثر عدده كثرة عددِ النقلة .

(١) من قوله : الذين لم تتقدم أسنانهم ... إلى هنا ، مما زاده شيخنا الكوثري رحمه

الله تعالى في نسخته .

وقال الرامهرمزي أيضاً: حدثنا عبد الله بن أحمد بن معَدان ، ثنا مذكورُ ابن سليمان الواسطي ، قال : سمعت عفان يقول - وَسَمِعَ قوماً يقولون : نَسَخْنَا كِتَابَ فلان ، ونَسَخْنَا كِتَابَ فلان - ، فسمعتُه يقول : نرى هذا الضربَ من الناس لا يفلحون^(١) ، كنا نأتي هذا فنسمع منه ما ليس عند هذا ، ونسمع من هذا ما ليس عند هذا ، فقد منا الكوفة فأقمنا أربعة أشهر ، ولو أردنا أن نكتب مئة ألف حديث لكتبناها ، فما كتبنا إلا قدرَ خمسين ألف حديث ، وما رضينا من أحد إلا ما لأمة^(٢) ، إلا شريكاً ، فانه أبي علينا ، وما رأينا بالكوفة لحاناً مُجَوِّزاً^(٣) ، اه .

انظر ، مصرأً يَكْتُبُ بها - مثلُ عفان - في أربعة أشهر ، خمسين ألفَ حديث ! مع هذا التروِي^(٤) ، و« مسندُ أحمد » أقلّ من ذلك بكثير ، أبعَدَ مثلُ هذا البلد قليلَ الحديث ؟! على أن أحاديثَ الحرمين مشتركة بين علماء الأُمصار في تلك الطبقات ، لكثرة حجّتهم ، وكم بينهم من حجّ أربعين حجةً وعمرةً وأكثر ، وأبو حنيفة وحده ، حجّ خمساً وخمسين

(١) وفي مثل هؤلاء الرواة المتسابقين إلى الازدياد من مجرد الرواية ، والاستكثار من الشيوخ والطرق ، ولا يباليون اهتماماً بما سواها من وجوه العلم ؛ جاءت كلماتُ ذمّ عن كثير من السلف ، ومنها قولُ الحسن البصري رضي الله عنه : « هِمَّةُ العلماء الرعاية وهِمَّةُ السّفهاء الرواية » . كما رواه الخطيب البغدادي في « اقتضاء العلم العمل » ص ٣٥ .

(٢) يريد : لم نرض في قبول حديث أحد ، أو روايته ، إلا ما تلقاه الأمة ، انظر إلى هذا الشرط الصعب ، ثم إلى هذا الاستكثار ، وهذا مهم ، فاعلمه . (البنوري) .

(٣) أي متساعحاً في الرواية متساهلاً في الضبط والإتقان ، أفاده أستاذنا الكوثري رحمه الله تعالى مشافهة .

(٤) وعفان هذا ، هو : عفان بن مسلم الأنصاري البصري ، شيخ البخاري ، وأحمد ، وإسحاق ، وخلائق . وهو الذي يقول فيه ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ، كذا في « التقريب » . ويقول أبو حاتم : إمام ثقة ، متقن متين . ويقول ابن عدي : أوثقت من أن يقال فيه شيء ، كذا في « خلاصة التذهيب » . (البنوري) .

حجة. وأنت ترى البخاري يقول: ولا أحصي ما دخلت الكوفة في طلب الحديث، حينما يذكر عدد ما دخل باقي الأمصار، ولهذا أيضاً دلالتُه في هذا الصدد. ومما يدل عليه الخبر السابق، براءة علماء الكوفة من اللحن الذي اكتظت به بلاد الحجاز، والشام، ومصر، في ذلك العهد. وأنت تجد في كلام ابن فارس مدافعتَه عن مالك في ذلك. وقولُ الليث في ربيعة، تجده في «الحلية». وقولُ أبي حنيفة في نافع، تجده في «كتاب» ابن أبي العوام. وأما الكلمة التي تُروى عن أبي حنيفة^(١)، فبلون سند متصل، على أن وجهها في العربية ظاهر جداً، على فرض ثبوتها عنه. وقد توسع المبرّد في «اللحن» في أنباء اللاحين من أهل الأمصار، سوى بلاد العراق. وقد نقل مسعود بن شيبه جملةً من ذلك في «التعليم»^(٢).

على أن مصر كانت تُعاشِرُ القبط، والشام يُساكنُ الروم، وكان الحجاز يطرُقُه كل طارق من الأعاجم، ولا سيما بعد عهد كبار التابعين، مع عدم وجود أئمة بها للغة، يحفظونها من الدخيل، واللحن. وأما الكوفة، والبصرة، ففيهما دُوّنت العربية، فأهل الكوفة راعوا تدوين جميع اللهجات العربية، في عهد نزول الوحي، ليستعينوا بذلك على فهم أسرار الكتاب والسنة، ووجوه القراءة. وأهل البصرة انتهجوا «سلك» التخير من اللهجات ما يحق أن يتخذ لغة المستقبل، فأحدُ المسلكين لا يُغني عن الآخر.

فعلم بذلك مركز الكوفة في الفقه، والحديث، واللغة. وأما القرآن، فالأئمة الثلاثة. من السبعة، كوفيون، وهم: ١- عاصم ٢- وحزرة ٣- والكسائي، وزد خلفاً، العاشر، من بين العشرة، وقد سبق بيانُ قراءة عاصم^(٣).

(١) يريد بها الأستاذ كلمة (أبا قبّيس)، وسمعتُ منه أن المراد به خشبة الجزار، لاجل المعروف بمكة، زادها الله تكريماً. (البنوري).

(٢) يعني الكتاب المسمى «مقدمة كتاب التعليم» لمسعود بن شيبه السندي، وذلك

في ص ٢٢٣-٢٣١.

(٣) في ص ٤٤.

طريقه أبي حنيفة في التفتيش

ولسنا نخوض هنا في عُبَاب ترجمة أبي حنيفة النعمان ، وفي كتب الأئمة ما يغنيننا عن ذلك ، فدُونك كتاب « أبي القاسم بن أبي العوام ، الحافظ » ، وكتاب « أبي عبد الله الحسين الصيّمري » ، و « كتاب الحارثي » المندمج في « كتاب الموفق المكي » ، و « جزء ابن الدّخيل » الذي نقل ابنُ عبد البر غالباً ما فيه في « الانتقاء » .

وكان ابنُ الدّخيل راويةَ العُقيلي ، فألف جزءاً في فضائل أبي حنيفة ، ردّاً على العُقيلي ، حيث أطال لسانه في فقيه الملة وأصحابه البررة ، شأنَ الجهلة الأغرار ، وتبرؤاً مما خطته يمين العُقيلي ، مما يجافي الحقيقة ، فسمعه حَكَم بن المنذر البلّوطي الأندلسي من ابن الدّخيل بمكة ، وسمعه منه ابنُ عبد البر ، فساق غالباً ما فيه من المناقب في (ترجمة أبي حنيفة) من « الانتقاء » . وما يذكره ابنُ عبد البر عن البخاري كان من تمام النّصفة ، أن ينظر في سنده ، وكذا ما يرويه إبراهيم بن بشار^(١) عن ابن عيّنة ، وأما ابنُ الجارود^(٢) ، فقد ثبتَ ردُّ شهادته عند قاضي المسلمين ، فلو أشار إلى ذلك كله لأحسنَ صنفاً .

والحاصلُ أنه لم يتكلم فيه أحدٌ بحُجّة ، كما شرحنا ذلك أوسع شرح ، فيما رددنا به على الخطيب في هذا الصدد^(٣) ، وإنما نتكلم هنا عن طرف

(١) هو إبراهيم بن بشار الرمادي . وسيأتي له ذكر بالنقد في ص ٨٧ ، فانظره .

(٢) هو أحمد بن عبد الرحمن بن الجارود الرقي الكذاب . وقد كذبه الخطيب

البغدادي في « تاريخ بغداد » ، انظر منه ٢: ٦١ و ٦٩ و ٢٤٧ .

أما (ابن الجارود) صاحب (المتقى) فهو الإمام أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود

النيسابوري ، فلا تشبهه .

(٣) انظر « تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب » . فقد

جمع فأوعى ولم يترك لوالغ لساناً .

من أحواله ، مما ينبيء عن طريقته في التفقيه .

فأقول : هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن النعمان بن المرزبان بن زوطى ابن ماه الفارسي الأصل ، لم يقع عليه رِقُّ أصلاً . وإسماعيل بن حماد مصدق في ذلك ، وقد قال الصلاح بن شاكر الكتبي في « عيون التواريخ » : قال محمد بن عبد الله الأنصاري : ما ولي القضاء من أيام عمر بن الخطاب إلى اليوم - يعني بالبصرة - مثل إسماعيل بن حماد ، فقيل له ، ولا الحسن البصري ؟ قال : والله ، ولا الحسن البصري ، وكان عالماً ، زاهداً ، عابداً ، ورِعاً . اهـ . أمثله لا يُصدّق في نسبه !

وقد حدث الطحاوي في « مشكل الآثار » ٤ : ٥٤ عن بكّار بن قتيبة ، عن عبد الله بن يزيد المقرئ : « أتيتُ أبا حنيفة ، فقال لي : مِمَّنِ الرجل ؟ فقلتُ : رجل من الله عليه بالإسلام ، فقال لي : لا تقل هكذا ، ولكن وال بعض هذه الأحياء ، ثم انتم إليهم ، فاني كنتُ أنا كذلك » . فعُلمَ أن ولاءه كان ولاء الموالاة ، لا ولاء العتق ، ولا ولاء الإسلام ، ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالِ ﴾ (١) .

وقال ابن الجوزي في « المنتظم » : لا يختلفُ الناس في فهم أبي حنيفة ، وفقهه ، كان سفيان الثوري ، وابن المبارك ، يقولان : أبو حنيفة أفقهُ الناس . وقيل لمالك : هل رأيتُ أبا حنيفة ؟ فقال : رأيتُ رجلاً ، لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهباً ، لقام بحُجَّتِهِ . وقال الشافعي : الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة ، اهـ .

وقال القاضي عياض في « ترتيب المدارك » : قال الليثُ لمالك : أراك تعرِّق ؟ . فقال مالك : « عرِّقْتُ مع أبي حنيفة ، إنه لفقيه يا مصري » . اهـ . وقد ذكرتُ وجوه استمداد باقي المذاهب من مذهبه رضي الله عنه .

(١) من سورة يونس : ٣٢ .

في « بلوغ الأمانى » (١)، فلا أعيد الكلام هنا .
 وكان أجلى مميزات مذهب أبي حنيفة ، أنه مذهب شورى ، تلقته
 جماعة عن جماعة ، إلى الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، بخلاف سائر
 المذاهب ، فإنها مجموعة آراء لأئمتها .

قال ابن أبي العوام : حدثني الطحاوي ، كتب إلي ابن أبي ثور ، قال :
 أخبرني نوح أبو سفيان ، قال لي المغيرة بن حمزة : كان أصحاب أبي
 حنيفة الذين دوتوا معه الكتب أربعين رجلاً ، كبراء الكبراء ، اه .

وقال ابن أبي العوام أيضاً : حدثني الطحاوي ، كتب إلي محمد بن عبد
 الله بن أبي ثور (الرُعيني) ، حدثني سليمان بن عمران ، حدثني أسد بن
 الفرات ، قال : كان أصحاب أبي حنيفة الذين دوتوا الكتب أربعين رجلاً ،
 فكان في العشرة المتقدمين : أبو يوسف ، وزفر بن الهذيل . وداود الطائي ،
 وأسد بن عمرو ، ويوسف بن خالد السمي (أحد مشايخ الشافعي) ،
 ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، وهو الذي كان يكتبها لهم ثلاثين سنة ، اه .
 وبهذا السند إلى أسد بن الفرات ، قال : قال لي أسد بن عمرو : كانوا
 يختلفون عند أبي حنيفة في جواب المسألة ، فيأتي هذا بجواب ، وهذا بجواب ،
 ثم يرفعونها إليه ، ويسألونه عنها ، فيأتي الجواب من كَثَب - أي من قُرب -
 وكانوا يقيمون في المسألة ثلاثة أيام ، ثم يكتبونها في الديوان ، اه .

قال الصيّمري : حدثنا أبو العباس أحمد الهاشمي ، ثنا أحمد بن محمد
 المكي ، ثنا علي بن محمد النخعي ، ثنا إبراهيم بن محمد البلخي ، ثنا محمد بن
 سعيد الحوارزمي ، ثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : كان أصحاب أبي حنيفة
 يخوضون معه في المسألة ، فإذا لم يحضر عافية - ابن يزيد القاضي - ،
 قال أبو حنيفة : لا ترفعوا المسألة حتى يحضر عافية ، فإذا حضر عافية ووافقهم

(١) هو « بلوغ الأمانى في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني » طبع بالقاهرة بمطبعة

السعادة سنة ١٣٥٥ ، ثم طبع في مدينة حمص من بلاد الشام سنة ١٢٨٨ .

قال أبو حنيفة : أثبتوها ، وإن لم يوافقهم ، قال أبو حنيفة : لا تثبتوها ، اه .

وقال يحيى بن معين في « التاريخ » و « العليل » : رواية الدُّورِي عنه - في ظاهرية دمشق - : قال أبو نُعَيْم (الفضل بن دُكَيْن) : سمعت زُفَرَ يقول : كنا نختلف إلى أبي حنيفة ، ومعنا أبو يوسف . ومحمدُ بن الحسن ، فكنا نكتبُ عنه ، قال زفر : فقال يوماً أبو حنيفة ، لأبي يوسف : ربحك يا يعقوب ، لا تكتب كل ما تسمعُ مني ، فأني قد أرى الرأيَ اليوم ، وأتركه غداً ، وأرى الرأيَ غداً ، وأتركه في غده » ، اه . انظر كيف كان ينهى أصحابه عن تدوين المسائل ، إذا تعجل أحدهم بكتابتها قبل تمحيصها كما يجب .

فإذا أحطتَ خبراً بما سبق ، علمتَ صدقَ ما يقوله الموفق المكي في « مناقب أبي حنيفة » ٢ : ١٣٣ ، حيث قال بعد أن ذكر كبار أصحاب أبي حنيفة : وضعَ أبو حنيفة مذهبه شورى بينهم ، لم يستبد فيه بنفسه دونهم^(١) ، اجتهداً منه في الدين ، ومبالغةً في النصيحة لله ، ورسوله ، والمؤمنين . فكان يُلقي المسائلَ مسألةً مسألةً ، ويسمعُ ما عندهم ، ويقول ما عنده ، وينظرهم شهراً ، أو أكثر ، حتى يستقرَّ أحدُ الأقوال فيها ، ثم يُثبتها أبو يوسف في الأصول ، حتى أثبتَ الأصولَ كلها . وهذا يكون أولى وأصوب ، وإلى الحقِّ أقرب ، والقلوبُ إليه أسكن ، وبه أطيب ، من مذهبٍ من انفرد ، فوضعَ مذهبه بنفسه ، ويرجعُ فيه إلى رأيه ، اه .

ومن هذا يظهر أن أبا حنيفة لم يكن يحمل أصحابه على قبول ما يلقى عليهم ، بل كان يحملهم على إبداء ما عندهم ، إلى أن يتضح عندهم الأمر ، كوضوح الصبح ، فيقبلون ما وضح دليله ، وينبذون ما سقطت حجته ، وكان يقول ما معناه : لا يحل لأحد أن يقول بقولنا ، حتى يعلم من أين قلنا .

(١) وانظر شرح ذلك في « تأنيب الخطيب » ص ١٣٩-١٤٠ ، وفي « حسن التناضي

في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي » لشيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في ص ١٣-١٥ من طبعة حمص .

وهذا هو سرّ ظهور مذهبه في الخافقين ، ظهوراً لم يُعهد له مثيل ، وهو السببُ الأصلي لبراعة المتفقيين عليه ، وكثرتهم ، إذ طريقتُهُ تلك هي الطريقةُ المثلى ، في التدريب على الفقه ، وتنشئة الناشئين .

ولذلك يقول ابن حجر المكي في « الخيرات الحسان » ص ٢٦ : « قال بعضُ الأئمة : لم يظهر لأحد من أئمة الإسلام المشهورين ، مثل ما ظهر لأبي حنيفة ، من الأصحاب والتلاميذ . ولم ينتفع العلماء ، وجميعُ الناس ، بمثل ما انتفعوا به ، وبأصحابه في تفسير الأحاديث المشبهة ، والمسائل المستنبطة ، والنوازل ، والقضاء ، والأحكام » ، اه .

وقال محمد بن إسحاق النديم في « الفهرست » : و « العلمُ برآً وبحراً ، وشرقاً وغرباً ، بُعداً وقرباً تدوينه رضي الله عنه » ، اه .

وقال المجد بن الأثير في « جامع الأصول » ما معناه : لو لم يكن لله في ذلك سرّ خفي ، لما كان شَطْرُ هذه الأمة من أقدم عهد إلى يومنا هذا ، يعبدون الله سبحانه على مذهبِ هذا الإمام الجليل .

وليس أحدٌ من هؤلاء الثلاثة^(١) على مذهب هذا الإمام ، حتى يُرمى بالتحزّب له ، رضي الله عنه .

والحاصلُ أن من خصائص هذا المذهب : كونَ تدوين المسائل فيه على الشورى ، والمناظراتِ المديدة ، وتلقّي الأحكام فيه من جماعة ، عن جماعة ، إلى أولِ نبعِ غزير فياض في الفقه ، في عهد جمهرة فقهاء الصحابة ، و : استمرار سعي الجماعة في تبين أحكام النوازل ، جماعةً بعد جماعة ، إلى ما شاء الله سبحانه كذلك ، بحيثُ يتمشى المذهبُ مع حاجات العصور . ومقتضيات الرقي الحضاري في البشر .

ولذا ترى ابن خلدون يقول في « مقدمته » عن مذهب مالك ما لفظه : وأيضاً فالبدعوة كانت غالبيةً على المغرب ، والأندلس ، ولم يكونوا يُعانونَ

(١) يعني : ابن حجر المكي ، ومحمد بن إسحاق النديم ، والمجد بن الأثير .

الحضارة التي لأهل العراق^(١) ، فكانوا إلى أهل الحجاز أميل ، لمناسبة البداوة ، ولهذا لم يزل المذهب المالكي غصاً عندهم ، ولم يأخذه تنقيح الحضارة وتهذيبها . اهـ . فإذا كان مذهب مالك الذي عاش الأندلس تحت حكمه طوال قرون ، هكذا في نظر ابن خلدون ، فما ظنك بما سواه من المذاهب التي لم تعاشر الحضارة في أحكامها مدة طويلة ؟!

وأما قراءة أبي حنيفة ، فهي قراءة عاصم المنتشرة في الآفاق . وللقرآن الكريم المنزلة العليا عنده في الاحتجاج ، حيث يعدّ عموماته قطعية . وقد علم الخاصّ والعام ختمه القرآن في ركعة ، على قلة من فعل هذا من السلف .

وما يُنسبُ إليه من القراءات الشاذة ، في بعض « كتب التفسير » ، غير ثابت عنه أصلاً ، فلا حاجة لتكلف توجيهها ، كما فعل الزمخشري ، والنسفي في « تفسيريها » ، بل تلك القراءات موضوعة عليه ، كما ذكره الخطيب في « تاريخه » ، والذهبي في « طبقات القراء » ، وابن الجزري في « الطبقات » أيضاً . وواضعها الخزاعي ، قال الذهبي في « الميزان » في ترجمة أبي الفضل ، محمد بن جعفر الخزاعي ، المتوفى سنة ٤٠٧ : ألف كتاباً في قراءة أبي حنيفة ، فوضع الدارقطني خطّه ، بأن هذا موضوع . لا أصل له . وقال غيره : لم يكن ثقة ، اهـ .

وأما كثرة حديثه فتظهر من حُججه المسرودة في أبواب الفقه ، والمدونة في تلك المسانيد السبعة عشر . لكبار الأئمة من أصحابه ، وسائر الحفاظ ، وكان مع الخطيب عند ما حل دمشق « مسند أبي حنيفة » للدارقطني ، و « مسند أبي حنيفة » لابن شاهين ، وهما زائدان على السبعة عشر المذكورة .

وقال الموفق المكي في « المناقب » ١ : ٩٦ : قال الحسن بن زياد : كان

(١) انظر هذا ليس بقول حنفي ، ولا كوفي ، بل قول مؤرخ جليل ، مغربي محتدأ . مالكي المذهب نشأة ، قاضي مصر . (البنوري) .

أبو حنيفة يروي أربعة آلاف حديث : ألفين لحماذ ، وألفين لسائر المشيخة ، اهـ . (١) .

وأقل ما يقال في مسائله : أنها تبلغ ثلاثة وثمانين ألفاً ، وكانت مشايخه بكثرة بالغة .

وأما قوة أبي حنيفة في العربية ، فمما يدل عليها نشأته في مهد العلوم العربية ، وتفريعاته الدقيقة على القواعد العربية ، حتى ألف أبو علي الفارسي ، والسيرافي ، وابن جني كتاباً في شرح آرائه الدقيقة في الأيمان في « الجامع الكبير » ، إقراراً منهم بتغلغل صاحبها في أسرار العربية ، وفي هذا القدر كفاية .

(١) وقال شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى في « تأنيب الخطيب » ص ١٥٢ « وما عند أبي حنيفة من أحاديث الأحكام المروية في « المسانيد » من غير تكرير للمتن ، ولا سرد للطرق عن حديث واحد : مقدار عظيم ، لا يستقله من يعلم مقدار ما عند مالك والشافعي من أحاديث الأحكام ، مع ملاحظة ما لم يأخذا به من مرويات أنفسهما . وفي « جزء ابن عقال » من رواية ابن بشكوال آراء في العدد الذي يكون المجتهد في حاجة إليه ، وفي نقلها طول . وكل ذلك حول خمس مئة حديث ، بل بعض المتأخرين من الحنابلة نص على كفاية خمس مئة حديث للمجتهد .

— قال عبد الفتاح : هو الطوفي في مختصره لكتاب « روضة الناظر » لابن قدامة المقدسي الحنبلي ، المسمى : « بلبل الروضة » ، قال فيه ص ١٧٣-١٧٤ « فالواجب على المجتهد من الكتاب معرفة ما يتعلق بالأحكام منه ، وهو قدر خمس مئة آية ، وكذلك من السنة » . — ومن ظن بأبي حنيفة أنه قليل الحديث ، أو كثير المخالفة للحديث ، أو كثير الأخذ بالأحاديث الضعيفة : جهل ذلك كله ! وجهل شروط قبول الأخبار عند الأئمة ، ووزن علوم أئمة الاجتهاد بميزانه الخاص ! الذي ربما يكون مختل العيار .

بعض كبار الحفظ والفظ وكبار المحررين من اصحابه وأهل مذهبه

١ - الإمام زفر بن الهذيل البصري ، المتوفى سنة ١٥٨ هـ ، ذكره ابن حبان بالحفظ والإتقان ، في كتاب « الثقات » ، وهو من أجل أصحاب الإمام . وله كتاب « الآثار » (١) .

٢ - الإمام الحافظ إبراهيم بن طهمان الهروي ، المتوفى سنة ١٦٣ ، مترجم في « طبقات الحفاظ » ، كان صحيح الحديث كثيراً .

٣ - الإمام الليث بن سعد ، المتوفى سنة ١٧٥ ، عدّه كثير من أهل العلم حنفياً ، وبه جزم القاضي زكريا الأنصاري ، في « شرح البخاري » (٢) ، وأخرج ابن أبي العوام بسنده عن الليث أنه شهد مجلس أبي حنيفة بمكة ، وقد سئل في ابن يزوجه أبوه بصرف مال كثير ، فبطلقها ، ويشترى له جارية فبعتها ، فأوصى أبو حنيفة السائل أن يشتري لنفسه جارية ، تقع عليها

(١) انظر ترجمته العظيمة في كتاب شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى : « لمحات النظر في سيرة الإمام زفر » وقد طبع بالقاهرة بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ ، ثم طبع في مدينة حمص من بلاد الشام سنة ١٣٨٩ .

(٢) وكذلك المؤرخ القاضي شمس الدين ابن خلكان الشافعي في كتابه « وفيات الأعيان » .

عينُ الابن ، ثم يُزَوِّجَهَا إِيَّاهُ ، فَإِنْ طَلَّقَهَا رَجَعَتْ مَمْلُوكَةً لَهُ ، وَإِنْ أَعْتَقَهَا لَمْ يَجْزُ عِتْقُهُ . قَالَ اللَّيْثُ : فَوَاللَّهِ مَا أَعْجَبَنِي صَوَابُهُ ، كَمَا أَعْجَبَنِي سُرْعَةُ جَوَابِهِ ، وَكَانَ اللَّيْثُ مِنَ الْأُمَّةِ الْمُجْتَهِدِينَ .

٤ - الإمام الحافظ القاسم بن معن المسعودي ، المتوفى سنة ١٧٥ ، كان من أروى الناس للحديث والشعر ، وأعلمهم بالفقه والعربية ، وكان محمد بن الحسن يسأله عن العربية ، وهو من أجل أصحاب أبي حنيفة ، راجع « طبقات الحفاظ » للذهبي ، و « الجواهر المضية » للحافظ القرشي .

٥ - عبد الله بن المبارك ، المتوفى سنة ١٨١ ، كتبه تحتوي على نحو عشرين ألف حديث ، وكان ابن مهدي يفضله على الثوري ، قال يحيى بن آدم : إذا طلبتُ الدقيقَ من المسائل ، فلم أجده في كتب ابن المبارك ، أيستُ منه ، اه ، وهو من أخص أصحاب أبي حنيفة ، وقد قوله بعض الرواة ، ما لم يقله في حق أبي حنيفة ، كما فعلوا مثل ذلك ، في كثير من العلماء سواه^(١) .

٦ - الإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي^(٢) ، ذكره الذهبي في « طبقات الحفاظ » ، وترجم له في جزء^(٣) . وقال ابن جرير : كان فقيهاً ،

(١) كما تراه مبسوطاً منقوذاً في مواضع متعددة في « تأنيب الخطيب » . وقد كان شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى يقول : « والأكاذيبُ غالباً تكون مصحوبة بما يُظهر اختلاقها » .
(٢) وضع أستاذنا العلامة الكوثري في نسخته هنا إشارة يشير بها إلى استحسان ذكر ابن المبارك قبل أبي يوسف لتقدمه عليه في الوفاة . ليلاحظ هذا في طبعة ثانية ، فعملت به هنا فأخترت أبا يوسف ، وقد مت ابن المبارك في الترتيب .

(٣) وقد طبع هذا الجزء مع جزءين للذهبي أيضاً باسم « مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه الإمام أبي يوسف والإمام محمد بن الحسن » رحمهم الله تعالى ، وحققت الأجزاء الثلاثة وعلقت عليها أستاذنا العلامة المحقق الكبير الجليل الشيخ أبو الوفاء الأفغاني ، رئيس « لجنة إحياء المعارف النعمانية » في بلدة حيدر آباد الدكن في الهند ، حفظه الله تعالى وبارك في عمره الشريف مع العافية والسرور ، وطُبعت الأجزاء الثلاثة في كتاب واحد بالقاهرة بمطبعة دار الكتاب العربي سنة ١٣٦٧ ، بإضافة تعليقات نادرة لشيخنا المحقق الكوثري رحمه الله تعالى .

علماً ، حافظاً ، وكان يُعرَف بحفظ الحديث ، كان يحضُرُ المحدثَ ، فيحفظ خمسين وستين حديثاً ، ثم يقوم فيُملئها على الناس ، وكان كثيرَ الحديث ، اه . ووصفه بالحفظ البالغ ابنُ الجوزي في « أخبار الحفاظ » . وابن حبان قبله في كتاب « الثقات » له ، توفي سنة ١٨٢ ، وكتابُ « الأماي » له وحده ، يقال : إنه في ثلاثِ مئة جزء ، وفي هذا القدر كفاية^(١) .

٧ - يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، الحافظ الثبَّت الفقيه ، المتوفى سنة ١٨٣ ، كان من أجلِّ أصحاب أبي حنيفة ، ترجمته في « طبقات الحفاظ » للذهبي ، و« الجواهر المضية » .

٨ - الإمام محمد بن الحسن الشيباني ، المتوفى سنة ١٨٩ ، كان كثير الحديث ، ترجمته في « بلوغ الأماي »^(٢) وكتبه : « الآثار » ، و« الموطأ » و« الحجَّة على أهل المدينة » ، مما يقضي له بالبراعة في الحديث ، رغم أنوف الجاهلين بمقداره العظيم .

٩ - حفص بن غياث القاضي ، كتبوا عنه أربعة آلاف حديث من حفظه ، توفي سنة ١٩٤ ، راجع « الطبقات » ، و« الجواهر » .

١٠ - وكيع بن الجراح ، المتوفى سنة ١٩٧ ، قال الذهبي : قال يحيى : ما رأيت أفضلَ منه ، وكان يفتي بقول أبي حنيفة . قال أحمد : عليكم بمصنَّفات وكيع ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظَ من وكيع .

١١ - يحيى بن سعيد القطان البصري ، إمام الجرح والتعديل ، المتوفى سنة ١٩٨ ، قال الذهبي : كان يفتي برأي أبي حنيفة . راجع « الطبقات » ،

(١) وقرأ سيرة أبي يوسف العظيمة الجامعة الممتعة في كتاب شيخنا المحقق الكوثري رحمه الله تعالى : « حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي » . وقد طُبِع بالقاهرة بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ في ١٠٣ صفحة ، ثم طبع بمدينة حمص سنة ١٣٨٨ . وفيه جزء كبير من تاريخ الفقه الإسلامي كان حلقة مفقودة .

(٢) تقدم تعليقا بيان طبعه في ص ٥٥ .

و « الجواهر » .

- ١٢ - الحافظ القدوة الحسن بن زياد اللؤلؤي ، المتوفى سنة ٢٠٤ ، كان عنده نحو اثني عشر ألف حديث من ابن جرج ، مما لا يسع الفقيه جهله ، وقال يحيى بن آدم : ما رأيت أفقه منه . وتقولاتُ بعض الرواة فيه ، كقولهم في الإمام نفسه ، راجع « الجواهر » (١) .
- ١٣ - الحافظ مُعلّى بن منصور الرازي ، المتوفى سنة ٢١١ ، جمع بين الإمامة في الفقه والحديث ، راجع « الطبقات » ، و « الجواهر » .
- ١٤ - الحافظ عبد الله بن داود الخريبي ، المتوفى سنة ٢١٣ ، إمام قدوة في الفقه والحديث ، راجع « الطبقات » ، و « الجواهر » .
- ١٥ - أبو عبد الرحمن المقرئ عبد الله بن يزيد الكوفي ، المتوفى سنة ٢١٣ ، من المكثرين عن أبي حنيفة ، راجع « الطبقات » .
- ١٦ - أسد بن الفرات القيرواني ، المتوفى سنة ٢١٣ ، ممن جمع بين الطريقة العراقية والحجازية في الفقه والحديث .
- ١٧ - مكّي بن إبراهيم الحنظلي ، شيخ خراسان ، المتوفى سنة ٢١٥ ، من المكثرين عن أبي حنيفة ، راجع « الطبقات » .
- ١٨ - أبو نُعيم الفضل بن دُكين ، المتوفى سنة ٢١٩ ، من المكثرين عن أبي حنيفة ، راجع « الطبقات » .
- ١٩ - الإمام عيسى بن أبان البصري ، المتوفى سنة ٢٢١ ، كتابُ « الحُجَج الكبير » له ، وكتابُ « الحُجَج الصغير » له ، مما يشهد له بالبراعة في الحديث ، راجع « الصيمري » ، و « ابن أبي العوام » ، و « الجواهر » .
- ٢٠ - هشام بن عبيد الله الرازي ، المتوفى سنة ٢٢١ صاحب محمد بن

(١) وقد ترجم له شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى ترجمة وافية مستوعبة ، مع صاحبه (محمد بن شجاع الثلجي) في جزء بلغ ٧٠ صفحة ، وسمّاه : « الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد وصاحبه محمد بن شجاع » . طبع بالقاهرة بمطبعة الأنوار سنة ١٣٦٨ ، ثم طبع بجمص سنة ١٣٨٩

الحسن ، راجع « طبقات الحفاظ » للذهبي .

٢١ - أبو عبيد قاسم بن سلام من أجلة أصحاب محمد توفي سنة ٢٢٤. (١)

٢٢ - الحافظ الثبّت علي بن الجعد ، المتوفى سنة ٢٣٠ ، إمام جليل في الفقه والحديث ، و « الجعديات » له من أهم الكتب ، راجع « الطبقات » و « الجواهر » .

٢٣ - يحيى بن معين إمام الجرح والتعديل ، المتوفى سنة ٢٣٣ ، سَمِعَ « الجامع الصغير » من محمد بن الحسن ، وتفقه عليه ، وسمِعَ الحديثَ من أبي يوسف . وفي « عيون التواريخ » : كان ابن المديني ، وأحمد ، وابن أبي شيبة ، وإسحاق يتأدّبون معه ، ويعرفون له فضله ، ورثَ من أبيه ألفَ ألفِ درهم ، فأنفقها جميعاً على الحديث ، وكتبَ بيده ستّ مئة ألفِ حديث . وقال أحمد : كلّ حديث لا يعرفه يحيى ، فليس بحديث .

ورأيت « تاريخه » - رواية الدُّوري - في ظاهرية دمشق (٢) ، وتختلف الروايات عنه في الجرح والتعديل ، ويعدّه الذهبي حنيفاً صلباً في « جزئه » الذي ألفه في الذين تكلمَ فيهم من الثقات ، بل يعدّه متعصباً لأهل مذهبه ، ومع ذلك ترى بعضَ الرواة لا يأبى أن يقوله (٣) كلماتٍ قاسية في كثير من أصحاب أبي حنيفة ، والله في خلقه شئون .

٢٤ - محمد بن سماعة التميمي ، المتوفى سنة ٢٣٣ ، وفي « عيون التواريخ » : وهو من الحفاظ الثقات ، صاحبُ اختيارات في المذهب ،

(١) هاتان الترجمتان : ٢٠ و ٢١ مما أضافهما شيخنا رحمه الله تعالى بقلمه .

(٢) جاء في « فهرس مخطوطات الظاهرية في التاريخ وملحقاته » ليوسف العشم ٢٣١

و ٢٣٢ : « معرفة الرجال » لابن معين في مجموع (٣٩) . و « التاريخ والعلل » لابن معين في مجموع ١١٢ (١) . انتهى .

(٣) أي يدعيها عليه افتراء ، يقال : قوله ما لم يقل ، أي ادعاه عليه ، كذا في « مختار

الصحيح » . (البنوري) .

وروايات ، وله مصنفات . قال ابن معين : لو كان أهل الحديث يصدّقون كما يصدق ابنُ سَاعة في الرأي ، لكانوا فيه على نهاية ، راجع « الجواهر » .
 ٢٥ - الحافظ الكبير إبراهيم بن يوسف البلخي الباهلي الماكياني ، المتوفى سنة ٢٣٩ . كان مقاطعاً لقتيبة بن سعيد ، لأنه آذاه عند مالك ، فقال : هذا مُرجبيء ، فأقامه من مجلسه ، وما سمع من مالك غيرَ حديثٍ واحد ، وثقه النسائي . وفي ذلك عبرة ، راجع « الطبقات » ، و « الجواهر » .

٢٦ - إسحاق بن البُهلول التنوخي ، المتوفى سنة ٢٥٢ ، صاحب « المسند الكبير » راجع « تاريخ الخطيب » و « طبقات الذهبي » . أملى أربعين ألفَ حديث من حفظه . قال أبو حاتم : صدوق ^(١) .

٢٧ - أبو الليث الحافظ عبد الله بن سُريج بن حجر البخاري ، المتوفى في حدود سنة ٢٥٨ ، هو من أصحاب أبي حفص الكبير البخاري ، كان يحفظ عشرة آلاف حديث ، وكان عبّداً يُجلّه ، ذكره غُنجار في « تاريخ بخارى » ، ولم يذكر وفاته ، راجع « الطبقات » .

٢٨ - الإمام محمد بن شُجاع الثلجي ، المتوفى سنة ٢٦٦ ، وهو ساجد في صلاة العصر ، قال الموفق المكي : إنه ذكر في تصانيفه نيّفاً وسبعين ألفَ حديث . وله « المناسك » في نيّف وستين جزءاً ، وله « تصحيح الآثار » كبير جداً . وله « الردّ على المشبهة » . وقال الذهبي في « النبلاء » : كان من بحور العلم ، اه . تكلم فيه بعضُ الرواة بتعصّب ، راجع ترجمته في « فهرست ابن النديم » و « الجواهر المضية » ، وفيما كتبناه على « تبين كذب المفترى » و « تكملة الردّ على نونية ابن القيم » ^(٢) .

٢٩ - الفقيه الحافظ أبو العباس أحمد بن محمد بن عيسى البرقي ^(٣) .

(١) هذه الترجمة مما أضافه شيخنا المؤلف رحمه الله تعالى بقلمه .

(٢) وانظر معها جزء شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى الذي سماه : « الإمتاع بسيرة الإمامين الحسن بن زياد وصاحبه محمد بن شجاع » وقد تقدم بيان طبعه في ص ٦٣ ، وفيه ما يشفي ويكفي .

(٣) نسبة إلى (برت) قرية بنواحي بغداد .

المتوفى سنة ٢٨٠ ، تفقه على أبي سليمان الجوزجاني ، وكان يُجلّه إسماعيلُ القاضي ، وله « مسند أبي هريرة » ، راجع « الطبقات » ، و « الجواهر » .

٣٠ - أبو الفضل جعفر بن محمد الطيالسي توفي سنة ٢٨٢ . ناظرَ زهير ابن حرب وغيره في تحليل النيذ وغلبيهم ، راجع « تاريخ الخطيب » (١) .

٣١ - أبو الفضل عبّيد الله بن واصل البخاري ، المتوفى شهيداً سنة ٢٨٢ ، وهو محدثٌ بخاري ، وأخذ عنه الحارثي ، راجع « الطبقات » .

٣٢ - أبو بكر محمد بن النضر بن سلّمة بن الحارود النيسابوري توفي سنة ٢٩١ . قال الحاكم : كان شيخ وقته حفظاً وكمالاً ورياسة ؛ وأهل بيته حنفيون وقد كان رفيقاً مسلم في الطلب (١) .

٣٣ - الحافظ إبراهيم بن معقل النّسفي ، مصنّف « المسند الكبير » و « التفسير » ، المتوفى سنة ٢٩٥ ، حدث بـ « الصحيح » عن البخاري ، قال المستغفري : كان فقيهاً ، حافظاً ، بصيراً باختلاف العلماء ، عفيفاً ، صينياً ، راجع « الطبقات » ، و « الجواهر » .

٣٤ - أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي ، صاحب « المسند الكبير » و « المعجم » ، المتوفى سنة ٣٠٧ ، أخذ عن علي بن الجعد وطبقته ، قال أبو علي الحافظ : لو لم يشتغل أبو يعلى بكتب أبي يوسف على بشر بن الوليد ، لأدرك بالبصرة سليمان بن حرب ، وأبا داود الطيالسي . وهذا مما يدل على أن كتب أبي يوسف بكثرة بالغة ، ولولا ذلك لما حال سماعُ كتبه ، دون علوّ سنَدِ أبي يعلى مع تسرّع المحدثين في السماع ، راجع « الطبقات » .

٣٥ - الحافظ أبو بشر الدّولابي محمد بن أحمد بن حمّاد . المتوفى سنة ٣١٠ ، وهو مؤلف « الكُنّي » . وغيره من الكتب الممتعة ، قال الدارقطني تكلّموا فيه ، ما تبينَ من أمره إلا خير . فقولُ ابن عديّ : ابنُ حمّاد

(١) هذه الترجمة مما زاده شيخنا الكوثري في نسخته رحمه الله تعالى .

مُتَّهَمٌ فِي نَعِيمٍ^(١) ، إِسْرَافٌ فِي الْقَوْلِ ، كَمَا هُوَ شَأْنُهُ ، رَاجِعٌ « الطَّبَقَاتِ » .

٣٦ - الحافظ أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي ، المتوفى سنة ٣٢١ ،

فِي غَايَةِ مِنَ الْإِتْسَاعِ فِي الْحِفْظِ ، وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ ، وَالْفَقْهِ . تَوَسَّعَ الْبَدْرُ الْعَيْنِيُّ فِي تَرْجُمَتِهِ فِي « رِجَالِ مَعَانِي الْأَثَارِ »^(٢) ، وَشَيْوْخِ الطَّحَاوِيِّ الثَّلَاثَةِ : بِكَارُ ابْنِ قُتَيْبَةَ ، وَابْنِ أَبِي عِمْرَانَ ، وَأَبُو حَازِمٍ ، كُلُّهُمْ مِنْ كِبَارِ حِفَاظِ الْحَدِيثِ .

٣٧ - الحافظ أبو القاسم عبد الله بن محمد بن أبي العوام ، السعدي ،

المتوفى في حدود سنة ٣٣٥ ، لَهُ ذِكْرٌ فِي « طَبَقَاتِ الذَّهَبِيِّ » فِي تَرْجُمَةِ النَّسَائِيِّ ،

أَخَذَ عَنِ النَّسَائِيِّ ، وَالطَّحَاوِيِّ ، وَأَبِي بِيْشْرِ الدَّوْلَابِيِّ . وَكُتَابُهُ فِي « فَضَائِلِ

أَبِي حَنِيفَةَ » ، فِي مَجْلَدِ ضَخْمٍ ، وَ« مَسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ » ، لَهُ ، مِنْ أَهْمِّ الْمَسَانِيدِ

السبعة عشر . وَحَفِيدُهُ مُتَرْجِمٌ فِي « قِضَاةِ مِصْرَ » ، وَ« الْجَوَاهِرِ » .

٣٨ - الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد الحارثي البخاري ، المتوفى سنة

٣٤٠ ، لَهُ « مَنَاقِبُ أَبِي حَنِيفَةَ » ، وَلَهُ « مَسْنَدُ أَبِي حَنِيفَةَ » أَيْضاً ، أَكْثَرَ فِيهِ

جِدًّا مِنْ سَوَاقِ طَرِيقِ الْحَدِيثِ ، وَقَدْ أَكْثَرَ ابْنُ مِنْدَةَ الرَّوَايَةَ عَنْهُ ، وَكَانَ حَسَنَ

الرَّأْيِ فِيهِ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ أَنَا بِتَعْصَبٍ ، وَأَكْبَرُ مَا يَرْمُونَهُ بِهِ إِكْثَارُهُ مِنْ

الرَّوَايَةِ عَنِ النَّجِيرَمِيِّ : أَبَاءِ بْنِ جَعْفَرٍ ، فِي « مَسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ » ، وَلَمْ يَنْتَبِهُوا

إِلَى أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْهُ لَيْسَ فِي أَحَادِيثٍ يَنْفَرِدُ هُوَ بِهَا ، بَلْ فِيهَا لَهُ مُشَارِكٌ فِيهِ ،

كَمَا فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ التِّرْمِذِيُّ فِي مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ ، وَالْكَلْبِيِّ . لَكِنْ

قَاتَلَ اللَّهَ التَّعْصِبَ ، يُعْمِي وَيُصِمُّ ! رَاجِعِ « الْجَوَاهِرِ » . وَ« تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ » .

٣٩ - أبو القاسم علي بن محمد التنوخي ، توفي سنة ٣٤٢ ، كَانَ حَافِظًا

ثَبَتًا كَمَا ذَكَرَهُ الْحَطِيبُ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الْحَسَنِ الْكَرْخِيِّ^(٣) .

(١) أَي فِي كَلَامِهِ وَجَرَحَهُ لِنُعَيْمِ بْنِ حَمَادٍ ، الَّذِي وَضَعَ عَلَى الْحَنْفِيَّةِ وَأَبِي حَنِيفَةَ

حِكَايَاتٍ مَزُورَةً لِلنَّبِيلِ مِنْهُمْ . وَسِيَّاقِي ذِكْرِهِ تَعْلِيْقًا فِي آخِرِ الْكِتَابِ فِي ص ٨٨-٨٩ ، فَانظُرْهُ .

(٢) وَأَفْرَدَ شَيْخُنَا الْمَوْلَفُ الْكُوْثُرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى سِيرَتَهُ الْعَطِرَةَ فِي كِتَابِ سَمَاءِ :

« الطَّحَاوِيُّ فِي سِيرَةِ الْإِمَامِ أَبِي جَعْفَرِ الطَّحَاوِيِّ » . طَبِعَ بِالْقَاهِرَةِ بِمَطْبَعَةِ الْأَنْوَارِ سَنَةَ ١٣٦٨ .

(٣) هَذِهِ التَّرْجُمَةُ مِمَّا زَادَهُ شَيْخُنَا الْكُوْثُرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي نَسْخَتِهِ .

٤٠ - الحافظ أبو الحسين عبد الباقي بن قانع القاضي . صاحب التصانيف المتوفى سنة ٣٥١ ، قال الخطيب : عامةُ شيوخنا يُوثقونهُ . قال الحسن بن الفُرات : حَدَّثَ به اختلاط قبل وفاته بسنتين .

٤١ - الحافظ الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحصاص : المتوفى سنة ٣٧٠ . كان إماماً في الأصول ، والفقه ، والحديث . كان جيد الاستحضر لأحاديث أبي داود ، وابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق ، والطيالسي ، يسوقُ بسنَدِهِ ما شاء منها في أي موضع شاء ، وكتابه « الفصول في الأصول » وشروحه على « مختصر الطحاوي » . و « الجامع الكبير » . وكتابه في « أحكام القرآن » مما يقضي له بالبراعة التي لا تُلحق ، وقوة معرفته بالرجال تظهرُ من كلامه في أدلة الخلاف .

٤٢ - الحافظ محمد بن المظفر بن موسى البغدادي ، المتوفى سنة ٣٧٩ . وهو مؤلف « مسند أبي حنيفة » ، وكان الدارقطني يُجلُّهُ ، وهو من أعيان الحفاظ ، راجع « الطبقات » .

٤٣ - الحافظ أبو نصر أحمد بن محمد الكلاباذي ، المتوفى سنة ٣٧٨ ، مؤلف « رجال البخاري » ، وكان الدارقطني يرضى فهمه ، وهو كان أحفظَ من كان بما وراء النهر في زمانه ، راجع « الطبقات » .

٤٤ - أبو حامد أحمد بن الحسين المروزي ، المعروف بابن الطبري ، المتوفى سنة ٣٧٦ ، كان متقناً في الحديث والرواية ، راجع « الجواهر » .

٤٥ - الحافظ أبو القاسم طلحة بن محمد بن جعفر المُعدَّل البغدادي صاحب « مسند أبي حنيفة » ، المتوفى سنة ٣٨٠ .

٤٦ - الحافظ أبو الفضل السليمانى أحمد بن علي البيكَنْدي ، شيخ ما وراء النهر ، المتوفى سنة ٤٠٤ ، وعنه أخذ جعفر المستغفري . راجع « الطبقات » .

٤٧ - غُنْجار الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد البخاري ، المتوفى سنة ٤١٢ . صاحب « تاريخ بخارى » ، راجع « الطبقات » .

- ٤٨ - الحافظ أبو العباس جعفر بن محمد المستغفري ، صاحب المصنّفات المتوفى سنة ٤٣٢ ، راجع « الطبقات » ، و « الجواهر » .
- ٤٩ - الحافظ أبو سعد السمان إسماعيل بن علي بن زنجويه الرازي (١) ، المتوفى سنة ٤٤٥ . كان إماماً في الحديث ، والرجال ، وفقه أبي حنيفة ، على يد عتيه ، راجع « الطبقات » ، و « الجواهر » .
- ٥٠ - الحافظ عمر بن أحمد النيسابوري توفي سنة ٤٦٧ ، راجع « الأربعين » لعبد الغافر الفارسي و « الجواهر » (٢) .
- ٥١ - الحافظ أبو القاسم عبّيد الله بن عبد الله النيسابوري الحاكم ، المتوفى سنة ٤٩٠ . راجع « الطبقات » ، و « الجواهر » .

(١) ضبط العلماء هذا اللفظ (زنجويه) وأمثاله على وجهين .

قال الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى في « تدريب الراوي » أواخر النوع الثالث والعشرين ص ٢٢٦ « سئل إسحاق بن راهويه لم قيل له : ابن راهويه ؟ فقال : إن أبي وُلِدَ في الطريق ، فقالت المراززة - بالفارسية - : راهويه ، يعني أنه وُلِدَ في الطريق . وفي فوائد « رحلة ابن رُشيد » : مذهبُ النحاة في هذا - راهويه - وفي نظائره فتح الواو وما قبلها وسكون الياء ثم هاء . والمحدثون ينحون به نحو الفارسية فيقولون : هو بضم ما قبل الواو وسكونها وفتح الياء وإسكان الهاء ، فهي هاء على كل حال . والتاء خطأ . قال : وكان الحافظ أبو العلاء العطار يقول : أهل الحديث لا يحبون (ويه) اه .

قال الحافظ ابن حجر : ولهم في ذلك سلف ، روينا في كتاب « معاشر الأهلين » عن أبي عمرو ، عن إبراهيم النخعي أن (ويه) اسمُ شيطان .

قلت - أي السيوطي - ذكرَ ياقوت في « معجم الأدباء » في ترجمة (نفظويه) نحو ما ذكره ابن رُشيد . وقال المصنف - أي النووي - في « تهذيب الأسماء واللغات » في ترجمة (أبي عبّيد بن حربويه) ٢ : ٢٥٨ من قسم الأسماء : هو بفتح الياء الموحدة والواو وسكون الياء ، ثم هاء ، ويقال : بضم الياء مع إسكان الواو وفتح الياء . ويجري هذان الوجهان في كل نظائره ، كسيبويه ونفظويه وراهويه وعمرويه ، فالأول مذهبُ النحويين وأهل الأدب ، والثاني مذهبُ المحدثين .

(٢) هذه الترجمة مما زاده شيخنا المؤلف رحمه الله تعالى في نسخته .

٥٢ - الحافظ أبو محمد الحسن بن أحمد بن محمد السمرقندي ، المتوفى سنة ٤٩١ . تخرج بالمستغفري ، قال أبو سعد : لم يكن في زمانه في فنه مثله في الشرق والغرب ، له كتاب « بحر الأسانيد من صحاح المسانيد » في ثمان مئة جزء . جمع فيه مئة ألف حديث ، ولورثت وهدب لم يقع في الإسلام مثله . راجع « الطبقات » .

٥٣ - مُسْنِدُ هَرَاةِ نَصْرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزَّاهِدِ بَقِيَّةُ الْمُسْنَدِينَ . المتوفى سنة ٥١٠ .

٥٤ - مُسْنِدُ سَمَرْقَنْدِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّنُوخِيِّ النَّسْفِيِّ . المتوفى سنة ٥١٨ .

٥٥ - المحدث أبو عبد الله الحسين بن محمد بن خُسْرُو الْبَلْخِيِّ ، صاحب « مسند أبي حنيفة » . المتوفى سنة ٥٢٢ ، يأخذه ابن حجر بروايته « المسند » لقاضي المارستان ، قائلاً : إنه لا « مسند » له ، لكن تلميذه السخاوي يرويه عن التَّدْمُرِيِّ ، عن المَيْدُومِيِّ ، عن النَّجِيبِ ، عن ابن الجوزي ، عن الجامع قاضي المارستان ، فهذا ظهر تهوُّرُ ابن حجر .

٥٦ - الحافظ أبو حفص ضياء الدين عُمَرُ بْنُ بَدْرِ بْنِ سَعِيدِ الْمَوْصِلِيِّ . المتوفى سنة ٦٢٢ .

٥٧ - أبو الفضائل الحسن بن محمد الصَّغْفَانِيُّ ، المتوفى سنة ٦٥٠ ، كان إماماً في اللغة ، والفقه . والحديث ، له « العُباب » ، و « المحكم » ، و « مشارق الأنوار » .

٥٨ - المحدث الجوّال أبو محمد عبد الخالق بن أسد الدمشقي . صاحب « المعجم » المتوفى سنة ٥٦٤ .

٥٩ - مُسْنِدُ الشَّامِ تَاجِ الدِّينِ أَبُو الْيُمْنِ زَيْدُ بْنُ الْحَسَنِ الْكِنْدِيِّ . المتوفى سنة ٦١٣ .

٦٠ - الإمام المسنِّد أبو علي الحسن بن المبارك الزبيدي ، المتوفى سنة ٦٢٩ .

٦١ - وأخوه الحسين راوية البخاري المتوفى سنة ٦٣٠ . راجع ما علقناه

على « ذبول تذكرة الحفاظ »^(١) .

٦٢ - الإمام المحدث الجمال أبو العباس أحمد بن محمد الظاهري ، المتوفى سنة ٦٩٦ ، خرج « مشيخة » للفخر البخاري في خمسة أجزاء . راجع « الطبقات » ، و « الجواهر » .

٦٣ - المحدث أبو محمد علي بن زكريا بن مسعود الأنصاري المنبجبي ، مؤلف « اللباب في الجمع بين السنة والكتاب » ، وشارح « آثار الطحاوي » المتوفى في حدود سنة ٦٩٨ ، وابنه محمد مذكور في « الجواهر المضية » . و « الدرر الكامنة » .

٦٤ - أبو العلاء محمود البخاري ، توفي في ماردين سنة ٧٠٠ . « ومشيخته » تحتوي نحو سبع مئة شيخ . سمع منه المزي والبرزالي والذهبي وأبو حيان ، راجع « الجواهر » و « الفوائد البهية »^(٢) .

٦٥ - الشمس السروجي أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني شارح « الهداية » المتوفى سنة ٧٠١ .

٦٦ - علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ، شارح « تلخيص الحلاطي » ومؤلف « الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان » ، توفي سنة ٧٣١ .

٦٧ - المحدث الكبير ابن المهندس محمد بن إبراهيم بن غنائم . الشروطي المتوفى سنة ٧٣٣ .

٦٨ - الحافظ قطب الدين عبد الكريم بن عبد النور الحلبي ، شارح « البخاري » في عشرين مجلداً ، ومؤلف « الاهتمام بتلخيص الإمام » . و « القيدح المعلق في الكلام على بعض أحاديث المحلى » ، توفي سنة ٧٣٥ . راجع « ذيل الحسيني » على « الطبقات » .

٦٩ - الحافظ أمين الدين محمد بن إبراهيم الواني ، المتوفى سنة ٧٣٥ .

(١) ص ٢٥٩ .

(٢) هذه الترجمة مما زاده شيخنا رحمه الله تعالى في نسخته .

- راجع « ذيل السيوطي » على « طبقات الحفاظ » .
- ٧٠ - الحافظ الشمس السَّرُّوجي محمد بن علي بن أيُّبَك. المتوفى سنة ٧٤٤ ، راجع « الذبول » أيضاً .
- ٧١ - الحافظ علاء الدين علي بن عثمان المارديني ، مؤلف « الجواهر النقي » . المتوفى سنة ٧٤٩ . به تخرَّج الجمال الزيلعي ، وعبد القادر القرشي ، والجمال المَلَطِي صاحب « المعتصر » ، والزين العراقي ، راجع « الذبول » .
- ٧٢ - الحافظ ابن الواني عبد الله بن محمد بن إبراهيم ، المتوفى سنة ٧٤٩ . راجع « ذيل الحسيني » .
- ٧٣ - الحافظ جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي ، مؤلف « نصب الراية » . المتوفى سنة ٧٦٢ .
- ٧٤ - الحافظ علاء الدين مَغْلُطَاي البكجري ، المتوفى سنة ٧٦٢ ، راجع « ذيل ابن فهد » .
- ٧٥ - بدر الدين محمد بن عبد الله الشَّيْبَلِي كان أبوه قيِّم المدرسة الشَّيْبَلِيَّة بدمشق . فنسب إليه . توفي سنة ٧٦٩ ، راجع « الدرر الكامنة » (١) .
- ٧٦ - الحافظ عبد القادر القرشي ، المتوفى سنة ٧٧٥ ، راجع « الذبول » .
- ٧٧ - المجد إسماعيل البَلْبَيسِي صاحب « مختصر أنساب الرُّشَاطِي » . المتوفى سنة ٨٠٢ .
- ٧٨ - العلامة جمال الدين يوسف بن موسى المَلَطِي ، صاحب « المعتصر » المتوفى سنة ٨٠٣ .
- ٧٩ - العلامة شمس الدين محمد بن عبد الله الدَّيْرِي ، مؤلف « المسائل الشريفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة » . المتوفى سنة ٨٢٧ .
- ٨٠ - المحدث أبو الفتح أحمد بن عثمان بن محمد الكَلْتَوَاتِي . الكيرماني .

(١) هذه الترجمة مما زاده شيخنا رحمه الله تعالى في نسخته .

المتوفى سنة ٨٣٥ ، مكث جداً من رواية الكتب الكبار ، وسماعها ، وإسماعها ، راجع « الضوء اللامع » .

٨١ - المحدث عز الدين عبد الرحيم بن محمد بن القُرات ، المتوفى سنة ٨٥١ ، من المحدثين المكثرين ، أصحاب الأسانيد العالية ، راجع « الضوء اللامع » .

٨٢ - الحافظ البدر العيني محمود بن أحمد ، المتوفى سنة ٨٥٥ ، ترجمته ترجمة واسعة ، في أول « عمدة القاري » من الطبعة المنيرية .

٨٣ - كمال الدين بن الهمام محمد بن عبد الواحد صاحب « فتح القدير » المتوفى سنة ٨٦١ .

٨٤ - سعد الدين بن الشمس الديري صاحب « تكملة شرح الهداية » للسروجي ، المتوفى سنة ٨٦٧ .

٨٥ - تقي الدين أحمد بن محمد الشُّمْنِي ، المتوفى سنة ٨٧٢ . شرحه على « الوقاية » المسمى بـ « كمال الدراية » يدل على يده البيضاء في أحاديث الأحكام .

٨٦ - الحافظ العلامة قاسم بن قُطْلُوبُغا ، المتوفى سنة ٨٧٩ . تخريجه لأحاديث « الاختيار » ، ولأحاديث « أصول البردوي » ، وسائر ما ألفه في الحديث والفقهاء ، تدل على عظيم شأنه في الحديث والفقهاء ، راجع « الضوء اللامع » .

٨٧ - عبد اللطيف بن عبد العزيز الشهير بابن مَلَك ، مؤلف « مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار » ، المتوفى سنة ٨٨٥ ، راجع « الشذرات » (١) .

٨٨ - ابنه : محمد بن عبد اللطيف الشهير بابن مَلَك ، شارح « مصابيح السنة » للبيهقي . وله « شرح الوقاية » ، انظر « الفوائد البهية » ص ١٠٧ .

(١) هذه الترجمة والترجمتان بعدها زيادة مني على ما ذكره شيخنا رحمه الله تعالى .

- ٨٩ - شهاب الدين أبو العباس أحمد بن عبد اللطيف الشَّرْجِي الزَّيْدِي المتوفى سنة ٨٩٣ ، مؤلف « التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح » .
- ٩٠ - شمس الدين محمد بن علي ، المعروف بابن طُولُون الدمشقي ، المتوفى سنة ٩٥٣ . هو من المكثرين في الحديث والفقہ . له من المؤلفات ما يقارب خمس مئة مؤلف .
- ٩١ - علي المتقي بن حُسام الدين الهندي ، صاحب « كثر العمال » في ترتيب « الجامع الكبير » للسيوطي ، قال أبو الحسن البكري : له مِنَّةٌ على السيوطي ، توفي سنة ٩٧٥ .
- ٩٢ - مَلِك المحدثين : الشيخ محمد بن طاهر الفَتَّانِي الكُجَرَاتِي ، مؤلف « مجمع بحار الأنوار » ، و « تذكرة الموضوعات » . و « المغني » ، وغيرها من المؤلفات الممتعة ، في الحديث ، وغريبه ، توفي سنة ٩٨٧ شهيداً .
- ٩٣ - المحدث علي بن سلطان محمد القاري الهَرَوِي المكي . المتوفى سنة ١٠١٤ . شرحه علي « المشكاة » ، وشرحُه علي « مختصر الوقاية » (١) ، من الكتب المهمة في أحاديث الأحكام ، تخرج علي القُطْب النَّهْرَوَالِي ، وعبد الله السَّنْدِي .
- ٩٤ - المحدث أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس الشَّلْبِي . المتوفى سنة ١٠٢١ .
- ٩٥ - محدث الهند عبد الحق بن سيف الدين الدَّهْلَوِي . مؤلف « اللمعات شرح المشكاة » ، و « التبيان في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان » توفي سنة ١٠٥٢ . أخذَ عن عبد الوهاب المتقي ، تلميذ علي المتقي . وعن علي القاري . أخذ عنه محمد حسين الخافي ، وعنه حسن العُجَيْمِي .

(١) واسمُ شرحه هذا : « فتح باب العناية بشرح كتاب النُقَايَةِ » . عُنِيَتْ بتحقيقه ، وطُبِع الجزء الأول منه بجلب سنة ١٣٨٧ .

- ٩٦ - المحدث أبو بن أحمد بن أيوب الحَلَوَتِيّ الدمشقيّ، المتوفى سنة ١٠٧١ .
- ٩٧ - المحدث حسن بن علي العُجَيْمِيّ المكيّ، المتوفى سنة ١١١٣ ، وأسانيد مروياته في « كفاية المستطلع » في مجلدين .
- ٩٨ - أبو الحسن الكبير ، ابن عبد الهادي السّنديّ ، المتوفى سنة ١١٣٩ ، صاحب « الحواشي على الأصول الستة » ، و« مسند أحمد »^(١) .
- ٩٩ - الشيخ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي ، مؤلف « ذخائر المواريث » في أطراف الأصول السبعة ، المتوفى سنة ١١٤٣ .
- ١٠٠ - المحدث محمد بن أحمد عَقِيلَة المكيّ ، المتوفى سنة ١١٥٠ ، له « المسلسلات » ، و « عِدَّة أثبات » ، و « الدر المنظوم » في خمس مجلدات في تفسير القرآن بالمأثور ، و « الزيادة والإحسان في علوم القرآن » ، هذب به « الإتيان » ، وزاد كثيراً من علوم القرآن ، وغالب مؤلفاته في مكتبة علي باشا الحكيم ، باصطنبول ، أخذ عن العُجَيْمِيّ ، وغيره .
- ١٠١ - الشيخ عبد الله بن محمد الأماصي ، شرح « البخاري » ، وسماه : « نجاح التناري في شرح البخاري » في ثلاثين مجلداً ، وشرح « صحيح مسلم » في سبع مجلدات ، وسماه : « عناية المنعم بشرح صحيح مسلم » ، بلغ فيه إلى شطر « مسلم » ، توفي سنة ١١٦٧ .
- ١٠٢ - محمد بن الحسن المعروف ، بابن هِمّات الدمشقيّ ، مؤلف « تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي » ، المتوفى سنة ١١٧٥^(٢) .

(١) وحاشيته على « مسند أحمد » رأيتها في المدينة المنورة في مكتبة شيخ الإسلام أحمد عارف حكمت .

(٢) رأيتُ ذكر كلمة عنه ، لقلّة شهرته بين المشتغلين بالسنة . قال صديقنا الأستاذ حسام الدين القدسي حفظه الله تعالى في مقدمة كتابه : « انتقاد المغني » ص ٣-٤ ، مستفيداً ذلك من شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى : « هو الشيخ الإمام المسند الأوحد ، العالم

- ١٠٣ - السيد محمد المرتضى الزبيدي ، شارح « الإحياء » ومؤلف « عتمود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة » ، المتوفى سنة ١٢٠٥ .
- ١٠٤ - المحدث الفقيه محمد هبة الله البعلبي ، مؤلف « حديقة الرياحين في طبقات مشايخنا المسنين » . ومؤلف « التحقيق الباهر في شرح الأشباه والنظائر » في خمس مجلدات ضخام ، المتوفى سنة ١٢٢٤ ، باصطنبول .
ووهيم من قال : إنه توفي بدمشق .
- ١٠٥ - صاحب « ردّ المختار » العلامة محمد أمين بن السيد عمر المشهور (بابن عابدين) المتوفى سنة ١٢٥٢ ، صاحب المؤلفات المشهورة . وأسانيدُه ومروياته في « ثبته » المشهور باسم « عقود الآلي في الأسانيد العوالي » .
- ١٠٦ - الشيخ محمد عابد السندي صاحب « حصّر الشارد » و « طواع الأنوار على الدر المختار » في ستة عشر مجلداً ضخماً ، وشارح « مسند أبي حنيفة » في مجلدات ، سماه : « المواهب اللطيفة » ، المتوفى سنة ١٢٥٧ .

البارع محمد بن حسن ، المعروف بابن هيمات الدمشقي ، بهاء مكسورة وميم مشددة ، بعدها ألف ، على ما ضبطه تلميذه المحدث الشيخ مرتضى الزبيدي .

ولد سنة إحدى وتسعين وألف ورحل إلى مكة ، وأخذ فيها عن الجمال عبد الله بن سالم البصري ، وتاج الدين بن عبد المحسن القلعي مفي مكة ، وعن البدر محمد بن محمد البديري الدمياطي . وتلقى عنه ولي الدين شيخ الإسلام ، والشيخ مرتضى الزبيدي شارح « القاموس » و « الإحياء » وغيرهما .

وله مؤلفات جليلة ، منها : « تحفة الراوي في تخريج أحاديث البيضاوي » . وهو من أمتع ما كتب في الباب ، يوجد منه نسخة خطية في مكتبة شيخ الإسلام ولي الدين ، وثانية في خزانة أسعد أفندي نقيب الأشراف ، في الآستانة . ومنها « التنكيث والإفادة في تخريج أحاديث خاتمة سفر السعادة » ، ومنها : شرح حافل على « نخبة الفكر » ، في دار الكتب المصرية نسخة منه ، ورسائل عديدة في كثير من الفنون .

وخطّة الرجل في تخاريجِه : التبعُ التام ، والفحصُ الدقيق ، ولذا يوجد فيها من الفوائد ما ليس في بقية التخاريج . وكانت وفاته سنة خمس وسبعين ومئة وألف .

١٠٧ - الشيخ عبد الغني المجدّدي ، المتوفى سنة ١٢٩٦ ، أسانيدُه في «البيان الجني» .

١٠٨ - الشيخ محمد عبد الحي اللكنوي ، أعلمُ أهل عصره بأحاديث الأحكام ، المتوفى سنة ١٣٠٤ ، إلا أن له بعض آراء شاذة ، لا تُقبل في المذهب ، واستسلامه لكتب التجريح من غير أن يتعرّف دخائلها ، لا يكون مرضياً عند من يعرف ما هنالك .

١٠٩ - الشيخ المحقق محمد حسن السننبيّلي ، عصري الشيخ عبد الحي وصديقه ومُشابهه في كثرة التآليف العديدة وتنوعها ، مع قصر العمر أيضاً ، ولد سنة ١٢٦٤ ، وتوفى سنة ١٣٠٥ . له نحو مئة مؤلف أو أكثر ، وبعضها في مجلدات ضخمة كحاشيته على «الهداية» . وكتابه «تنسيق النظام في مسند الإمام» ينادي بقوة بحثه وضلّاعته في الحديث والرجال ومعرفة العُلال^(١) .

١١٠ - شيخ مشايخنا ، الشيخ المحدث أحمد ضياء الدين بن مصطفى الكُمُشخانوي ، المتوفى سنة ١٣١١ ألف «راموز أحاديث الرسول» في مجلد ضخّم ، وشرحه «لوامع العقول» في خمسة مجلدات ، وله نحو خمسين مؤلفاً سوى ذلك^(٢) .

وفي الهند علماء بارعون في الحديث من أهل المذهب ، لا مجال لاستقصائهم كثر الله أمثالهم ، وهذه نبذة يسيرة من محدثي الحنفية ، سردنا أسماءهم هنا ، ليدل القليل على الكثير ، رحمهم الله .

(١) هذه الترجمة مما زدته على ما ذكره شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى .

(٢) وترجمته الحسنة المطولة في كتاب شيخنا الكوثري «التحرير الوجيز فيما يتغيه

المستجيز» ص ٢٦ .

تكملة وتذييل

نظراً إلى تعرض الأستاذ الجليل (الكوثري) إلى ذكر طائفة من المحدثين بالهند ، أحببت أن أذيل هذا الموضوع بذكر عدة من المحدثين إلى يومنا هذا ، وسلكت مسلكه في الاختصار في تراجمهم بسطر أو بسطرين ، واعتنيت بذكر من له تصنيف في الحديث ، أو شهرة له فيه ، بترتيب الاستحضار من غير ترتيب الوفيات ، أو الطبقات ، في جلسة واحدة ، وبالله التوفيق . (البنوري) .

- ١ - المحدث الشيخ محمد حياة السندي ، المتوفى سنة ١١٦٣ بالمدينة .
- ٢ - المحدث المحقق الشيخ هاشم بن عبد الغفور السندي ، له مؤلفات ، مثل « فاكهة البستان » ، و « ترتيب صحيح البخاري على ترتيب الصحابة » ، وغيرهما .
- ٣ - الشيخ المحدث أبو الطيب السندي ، صاحب « الحواشي على الأصول الستة » معاصر الشيخ أبي الحسن السندي ، المتوفى في حدود سنة ١١٤٠ هـ .
- ٤ - الشيخ محمد معين السندي ، من تلامذة الشاه ولي الله الدهلوي ، ومن كبار شيوخ الشيخ هاشم ، والشيخ محمد حياة المذكورين ، المتوفى في حدود ١١٨٠ هـ .
- ٥ - المحدث الإمام الشاه ولي الله الدهلوي ، المتوفى سنة ١١٧٦ هـ ، إمام نهضة الحديث في الهند ، صاحب « حجة الله البالغة » ، و « إزالة الحفاء » ، و « الإنصاف » ، و « عقد الجيد » ، و « المصفى » ، و « المسوى » شرحي « الموطأ » لملك ، و « الإرشاد إلى مهمات علم الإسناد » ، و « شرح تراجم صحيح البخاري » ، و « الانتباه في سلاسل أولياء الله » .

والقسم الثاني من « الانتباه » في أسانيد كتب الحديث والفقهاء ، وفوائد سامية من الحديث . وهذا القسم غير مطبوع ، موجود بمكة - عند الشيخ عبّيد الله الديوبندي - وغيرها من المؤلفات الجليّة ، وإليه ينتهي إسناد محدثي ديوبند .

- ٦ - المحدث الشيخ محمد أفضل السيالكوتي ، ثم الدهلوي ، شيخ الشاه ولي الله الدهلوي في الحديث ، وتلميذ المحدث الشيخ عبد الله بن سالم البصري المكي .
- ٧ - المحدث الحجة الشاه عبد العزيز بن الشاه ولي الله الدهلوي ، المتوفى ١٢٣٩ هـ ، صاحب « بستان المحدثين » ، و « العُجالة النافعة » في مهمات علم الحديث ، و « التحفة الاثنا عشرية » وغيرها .
- ٨ - المحدث الكبير الشيخ القاضي ثناء الله المظهري الفانيفي ، من تلامذة الشاه ولي الله الدهلوي ، كان الشاه عبد العزيز يسميه (بيهقي العصر) له تفسير عظيم ، لا نظير له في أحاديث الأحكام ، وأدلتها ، لم يطبع كله (١) ، وله كتاب « منار الأحكام » لم يطبع ، وغيرهما .
- ٩ - الشاه عبد القادر بن الشاه ولي الله الدهلوي ، المتوفى في سنة ١٢٣٠ هـ .
- ١٠ - الشاه رفيع الدين بن الشاه ولي الله الدهلوي ، المتوفى في سنة ١٢٣٣ هـ .
- ١١ - المحدث الشيخ عبد الحي الدهلوي ، من أكبر تلامذة الشاه عبد العزيز .
- ١٢ - المحدث مسند الهند ، الشيخ محمد إسحاق بن بنت الشاه عبد العزيز الدهلوي ، المتوفى سنة ١٢٦٢ هـ .
- ١٣ - الشيخ محمد يعقوب أخو الشيخ محمد إسحاق الدهلوي ، توفي سنة ١٢٨٢ هـ .
- ١٤ - الشيخ عبد القيوم بن بنت الشاه عبد العزيز ، أخذ من الشيخ محمد إسحاق ، توفي سنة ١٢٩٩ هـ .
- ١٥ - الشيخ المحدث محمد إسماعيل الدهلوي ، استشهد في الجهاد مع الكفار سنة ١٢٤٦ .
- ١٦ - المحدث الشيخ أحمد علي السهانفوري ، المتوفى سنة ١٢٩٧ هـ ، صاحب شرح جيد حافل على « صحيح البخاري » .
- ١٧ - الشيخ العارف المحدث محمد قاسم النانوتوي الديوبندي ، المتوفى سنة ١٢٩٧ ، مؤسس دار العلوم بديوبند ، مركز الثقافة الدينية والعلمية بالهند ، صاحب التصانيف العالية .
- ١٨ - الشيخ المحدث الشيخ رشيد أحمد الكنكوهي ، الديوبندي ، المتوفى سنة ١٣٢٣ هـ .

(١) ثم طبع في الهند بأبهي حلة ، في عشرة مجلدات .

صاحب التأليف السامية .

- ١٩ - الشيخ المحدث محمد يعقوب النانوتوي الديوبندي ، المتوفى في حدود ١٣٠٠ هـ .
- ٢٠ - الشيخ فخر الحسن الكنكوهي الديوبندي ، صاحب حاشية جيدة ، على « سنن أبي داود » من تلامذة الشيخ الكنكوهي .
- ٢١ - الشيخ أحمد حسن الأمر وهوي الديوبندي ، من تلامذة الشيخ محمد قاسم النانوتوي .
- ٢٢ - المحدث أستاذ العالم ، الشيخ محمود حسن الديوبندي المدعو بـ (شيخ الهند) ، المتوفى سنة ١٣٣٩ ، صاحب التحقيقات والتصانيف الفائقة ، في الحديث ، والتفسير ، والكلام .
- ٢٣ - الشيخ المحدث ظهير أحسن النيموي ، صاحب « آثار السنن » وعدة رسائل جيدة ، في مسائل من الحديث (١) .
- ٢٤ - المحدث الكبير إمام العصر محمد أنور الكشميري ، ثم الديوبندي ، المتوفى سنة ١٣٥٢ هـ ، صاحب المؤلفات الحاوية على تحقيقات باهرة ، مثل « فصل الخطاب » و « نيل الفرقدين » ، و « كشف السر » ، وغيرها . - مثل « فيض الباري » -
- ٢٥ - الشيخ المحدث محمد أشرف علي التهانوي الديوبندي ، الملقب بحكيم الأمة ، بلغ سنه الشريف إلى ثمانين سنة ، جاوزت تأليفه خمس مئة مصنف ، قلما يخلو فن من تأليفه ، طال بقاؤه (٢) .
- ٢٦ - المحدث الشيخ حسين عني الميانوالي ، في البنجاب ، من تلامذة المحدث الشيخ الكنكوهي ، ولعل عمره ثمانون سنة ، أو جاوزها ، طال بقاؤه .
- ٢٧ - المحدث محقق العصر الشيخ شبير أحمد العثماني الديوبندي ، صاحب « فتح الملهم بشرح صحيح مسلم » ، في مجلدات ضخام ، وشيخ الحديث اليوم ، بالجامعة الإسلامية بداهيل سورت ، بلغ عمره الشريف ستين عاماً ، طالت حياته .
- ٢٨ - المحدث شيخ العصر حسين أحمد ، شيخ الحديث بدار العلوم ، في ديوبند ، جاوز سنه الشريف ستين سنة ، طال بقاؤه .
- ٢٩ - المحدث المحقق الشيخ محمد كفاية الله الدهلوي ، مفتي الديار الهندية ، وشيخ الحديث

(١) ومن تلامذة الإمام عبد الحي اللكنوي ، ولد سنة ١٢٧٨ وتوفي سنة ١٣٢٢ .

(٢) وتوفي رحمه الله تعالى في ١٦ من رجب سنة ١٣٦٢ وهو ابن إحدى وثمانين سنة .

- بالمدرسة الأمينية في دهلي ، عمره الشريف حوالي ستين سنة ، طال بقاؤه .
- ٣٠ - المحدث الشيخ عبد العزيز الفنجاني ، صاحب « أطراف البخاري » و « حاشية تخريج الزيلعي » إلى الحج ، وغيرهما ، له تحقيقات في الحديث ، واشتغال جيد في الرجال والطبقات ، عمره نحو ستين سنة .
- ٣١ - المحدث الشيخ مهدي حسن الشاهجهانفوري ، صاحب التأليف المفيدة في الحديث وغيره ، ومن أعظمها « شرح كتاب الآثار » لمحمد بن الحسن الشيباني ، سنه حوالي ستين سنة .
- ٣٢ - المحدث الشيخ محمد إدريس الكاندهلوي ، شارح « مشكاة المصابيح » في خمس مجلدات كبيرة ، بلغ الخمسين من عمره .
- ٣٣ - المحدث الشيخ محمد زكريا الكاندلوي ، شيخ الحديث اليوم بمدرسة مظاهر العلوم ، في سهارنפור ، صاحب « أوجز المسالك في شرح موطأ مالك » ، قارب خمسين عاماً من عمره .
- ٣٤ - العلامة الشيخ أبو المحاسن عبد الله الحيدر آبادي العبد الصالح ، صاحب « زجاجة المصابيح » في خمسة مجلدات كبار ، توفي رحمه الله تعالى في سنة ١٣٨٣ أو التي بعدها ، وقد جاوز الثمانين .
- ٣٥ - العلامة الداعية الموهوب الرباني الشيخ محمد يوسف الكاندهلوي ، أمير (جماعة التباخ) في الهند وباكستان ، ولد سنة ١٣٣٥ ، وتوفي يوم الجمعة ٣٠ من ذي القعدة سنة ١٣٨٤ رحمه الله تعالى ، له كتاب « حياة الصحابة » في ثلاثة مجلدات كبار ، و « أماني الأحبار في شرح معاني الآثار » للطحاوي ، طبع منه مجلدان كبيران ، وهو شاهد بضلوعته في الفقه والسنة وعلومها .
- ٣٦ - العلامة المحدث البارع الشيخ محمد بدر عالم الميرتبي ، تلميذ إمام العصر الكشميري ، وناسج إملاءاته في « فيض الباري على صحيح البخاري » في أربعة مجلدات كبار ، له كتاب « ترجمان السنة » بالأوردية ، طبع منه ثلاثة مجلدات أو أكثر . توفي رحمه الله تعالى بالمدينة المنورة في ٣ من رجب سنة ١٣٨٥ .
- ٣٧ - العلامة المحدث الفقيه الشيخ ظفر أحمد العثماني التهانوي ، ولد في ١٣ من ربيع الأول سنة ١٣١٠ ، وهو ابن أخت مولانا حكيم الأمة أشرف عني التهانوي ، له كتب منها : « إعلاء السنن » فريد في بابيه بما جمّع من الاستدلال بالكتاب والسنة

والآثار على أبواب الفقه الحنفي ، في عشرين مجلداً طُبِعَ منه ١٨ مجلداً في الهند باكستان ومولفهُ الآن جاوزت سنّه الثمانين أمتع الله به ورعاه .

٣٨ - العلامة المحدث الفقيه أبو المحاسن محمد يوسف البنّوري تلميذ إمام العصر أنور الكشميري ، من كتبه الحافلة : « عوارف السنن » في شرح « سنن الترمذي » ، في أكثر من عشرة مجلدات ضخام ، طُبِعَ شطره في كراتشي ، أعان الله على إتمامه ، وهو الآن في عقد السبعين أو جاوزها ، أطال الله بقاءه بالعمر المديد ، والعيش الرغيد . وهو صاحب هذه التراجم لعلماء الهند المحدثين الأفاضل من الترجمة ١-٣٣ .

٣٩ - العلامة المحدث البارع الفقيه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، صاحب التعليقات البديعة ، والتحقيقات النادرة ، العالم بالرجال والعِلَل . وتعليقاته وتحقيقاته السنيّة على « سنن سعيد بن منصور » و « الزهد » لابن المبارك ، و « مسند الحميدي » و (استدرأكاته) على الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على « مسند أحمد » ، ثم (تعليقاته الحافلة) على « مصنف عبد الرزاق » الذي يطبع الآن بعون الله ، كلها تنطق بسُمو فضله وبسطة يديه في هذا العلم الشريف . وقد قارب السبعين أو جاوزها ، أمد الله في عمره ونفعَ به .

٤٠ - العلامة الناقد الضليع الشيخ محمد عبد الرشيد النعماني ، صاحب التعليقات والتدقيقات والجولات الظافرة في ميادين العلم . وكتابه : « ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه » وتعليقاته على « دراسات الليب » ، و « ذب ذبابات الدراسات » ، و « مقدمة التعليم » لمسعود بن شيبه السندي تدل على فحولته في علوم الحديث ، وهو قد قارب الخمسين أو جاوزها ، أطال الله عمره في عافية وسرور ، ونفع بجهوده وآثاره .

* * * * *

هذه التراجم السبعة من الترجمة ٣٤-٤٠ من زيادتي على ما كتبه أستاذنا العلامة البنوري حفظه الله ورعاه . وهناك كثير من علماء الحديث في الهند وباكستان عندي كتبهم وآثارهم ، لكنني لم أتمكن من ذكرهم هنا ، لكوني أكتب هذه التعليقات بعيداً عن بلدي ومكتبتي ، والله المستعان ، والحمد لله رب العالمين .

كلية في كتب الجرح والتعديل

نجدُ في «الضعفاء» للعُقَيْلي . و «الكامل» لابن عَدِي ، كلاماً كثيراً عن هوى في ساداتنا أئمة الفقه ، فالأوّلُ : لفساد معتقده على طريقة الحشوية^(١) . والثاني : لتعصّبه المذهبي عن جهل ، مع سوء المعتقد^(٢) . وسار من بعدهما سيرهما ، إما جهلاً ، أو تعصباً .

ولم يؤذِ من سلك هذا المسلك إلا نفسه ، ولم يضع من شأن أحد إلا من شأن نفسه ، انظر قول ابن عدي في (إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي) شيخ الشافعي : « نظرتُ الكثيرَ من حديثه فلم أجده له حديثاً منكراً » مع أنك تعلم أقوالَ أهلِ التقد فيه ، كأحمد ، وابن حبان ، قال العجلي : « مدّني رافضي ، جهّمي ، قدّري ، لا يُكْتَبُ حديثه » ! بل كذّبه غيرُ واحد من النّقّاد . ولولا أن الشافعي كان يُكثّر منه ، قدرَ إكثاره من مالك ، لما سعى ابنُ عدي في تقوية أمره ، استناداً إلى قول مثل ابنِ عُقْدَةَ .

ولا أدري كيف ينطلقُ لسانُ ابنِ عدي بالاستغناء عن علمِ مثلِ محمدِ ابنِ الحسنِ ؟ وإمامه لم يستغنِ عن علمه ، بل به تخرّج في الفقه ، لكنّ المتشبعَ

(١) انظر ترجمته فيما علّقته على «الرفع والتكميل» للكنوي ص ٢٥٤-٢٥٦ .

(٢) اقرأ ترجمته فيما علّقته على «الرفع والتكميل» ص ٢٠٩-٢١٠ .

بما لم يُعْطَ . يستغني عن علم كل عالم ، مُتَقَمِّمًا في جهلاته (١) . غيرَ ناظر إلى ما وراءه وأمامه ، وهكذا يصنع مع سائر أئمتنا كلهم ، اللهم الله سبحانه مسامحته .

ومن معاييب « كامل ابن عدي » طَعْنُهُ في الرجل بحديث ، مع أن آفته : الراوي عن الرجل ، دون الرجل نفسه ، وقد أقرّ بذلك الذهبي في مواضع من « الميزان » .

ومن هذا القبيل كلامه في أبي حنيفة في مروياته البالغة - عند ابن عدي - ثلاث مئة حديث ، وإنما تلك الأحاديثُ من رواية أبتاء بن جَعْفَرِ النَّجِيرَمِيِّ وكلُّ ما في تلك الأحاديث من المواقضات كلها ، بالنظر إلى هذا الراوي الذي هو من مشايخ ابن عدي ، ويحاولُ ابنُ عدي أن يُلصِقَ ما للنَجِيرَمِيِّ إلى أبي حنيفة مباشرة ، وهذا هو الظلم والعدوان ، وهكذا باقي مواقضاته ، وطريقُ فضح أمثاله النظرُ في أسانيدهم .

وأما العُقَيْلِيُّ . فقد نقلنا كلمةَ الذهبي فيه ، في مقدمة « انتقاد المغني » (٢) ،

(١) قال في « القاموس » : « تقمّم : ذهب في الماء وغُمِرَ حتى غرِقَ » . ومن محاسن شعر الزمخشري قوله :

العِلْمُ لِلرَّحْمَنِ جَلَّ جَلالُهُ وسواه في جهلاته يتقمّمُ
ما للعلومِ وللترابِ وإنما يحيى ليَعْلَمَ أنه لا يَعْلَمُ !

(٢) ونص ما قاله شيخنا رحمه الله تعالى في مقدمة « انتقاد المغني » للأستاذ حسام الدين القدسي ص ٨-٩ « والعُقَيْلِيُّ من أكبر المعتنين في الجرح ، كثيرُ الحكم بالنفي ، وهذا ما حمّل الذهبي على التنكيت عليه في « ميزانه » مع أنه كبير الدفاع عن الرواة من الحنابلة . فقال ... : أفما لك عَقْلٌ يا عُقَيْلِيُّ ؟! أتدري فيمن تتكلم ؟! كأنك لا تدري أن كل واحد من هؤلاء أوثقُ منك بطبقات ، بل وأوثقُ من ثقاتِ توردهم في كتابك ... ! ونقّمَ عليه أن يتكلم في ابن المديني ، وصاحبه محمد ، وشيخه عبد الرزاق ، وعثمان ابن أبي شيبة ، وإبراهيم بن سعد ، وعفان ، وأبان العطار ، وإسرائيل ، وأزهر السمان ،

وسبق منا الكلام فيه أيضاً (١).

وأما كتب البخاري في الرجال ، فليس ثبوتها منه ، كثبوت « الجامع الصحيح » ، على أن النظر في أسانيدنا هو الطريق الوحيد ، لتعرف دخائلها . فإذا رأيتَه يروي عن نعيم بن حماد ، تذكر قول الدّولابي ، وأبي الفتح الأزدي (٢) . وإذا رأيتَه يروي عن الحميدي ، تذكر كلمة محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم فيه (٣) ، وإذا وجدته يروي عن إسماعيل بن عرعرة . تبحث عنه في كتب الرجال مع الانتباه إلى انقطاع خبر الحميدي ، وخبر إسماعيل (٤).

وبهز بن أسد ، وثابت البناني ، وجريير بن عبد الحميد . وقال : لو ترك حديث هؤلاء لغلقتنا الباب وانقطع الخطاب ، ولما ت الآثار . هـ .

وجرح - العقيلي - في كتابه « الضعفاء » كثيرين من رجال « الصحيحين » وأئمة الفقه وحملة الآثار مما ردّ بعضها ابن عبد البر في « انتقائه » . وكان من ينفخ في بوق التعصب من الرواة يثيرون بكتابه فتناً ! كما وقع لصاحب « الكمال » - عبد الغني المقدسي - في الموصل ، - كما ذكره سبط ابن الجوزي في « مرآة الزمان » ٨ : ٥٢١ ، والحافظ ابن رجب في « ذيل طبقات الحنابلة » ٢ : ٢٠ . -

على أنه كثيراً ما يتصحّف اسم الرجل عليه ، فيجهله ويرد حديثه ! وربما يقول : لا يصح في هذا الباب شيء ، بمجرد النظر إلى سند مختلق ، وإن صح المن بطريق أخرى ، فيكون ظاهر كلامه موقعاً في الغلط للآخذين به . انتهى . وتام كلام الذهبي أشد مما أورده شيخنا هنا ، فانظره في « الميزان » في ترجمة (علي بن المديني) .

قلت : ومن تأليف شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى « نقد كتاب الضعفاء للعقيلي » . ما يزال مخطوطاً . وانظر جملة مما نفاه العقيلي من الحديث فأخطأ ، في « المنار المنيف » لابن القيم وما علقته عليه في ص ١١٢ و ١٢٥ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣٤ .

(١) في ص ٥٣ .

(٢) وسياقي كلامهما فيه تعليقا في المقطعين الأخيرين في ص ٨٨ .

(٣) راجع « طبقات الشافعية » للسبكي ١ : ٢٢٤ قال شيخنا المؤلف في « تأنيب الخطيب »

ص ٣٦ « والحميدي شديد التعصب وقاع » .

(٤) قال شيخنا المؤلف الكوثري رحمه الله تعالى في « تأنيب الخطيب » ص ٤٨ « وإسماعيل بن

عرعرة هذا مجهول الصفة ، لم يذكره أحد من أصحاب التواريخ التي اطلعنا عليها ، حتى البخاري لم يذكره في « تاريخه الكبير » ، مع أنه روى هذا الخبر المقطوع عنه . وانظر تمام كلامه هناك .

وهكذا تَفَعَّلُ في باقي الكتب .

وأما كتاب ابن حِبَّان في الرجال ، فتنظرُ حالَ مؤلِّفه في « معجم البلدان » لياقوت في (بُسْت) ، وقد قال الذهبي عن ابن حبان في ترجمة (أيوب ابن عبد السلام) من « الميزان » : إنه صاحبُ تشنيعٍ وتشغيب^(١) .

ولا تنس كلمة ابن الجوزي في « مناقب أحمد » في ابن المدني .

وأما عبد الرحمن بن مهدي ، فكان كثيرَ الطعن ، كثيرَ التراجع ، قال أبو طالب المكي في « قوت القلوب » : كان عبد الرحمن يُنكِرُ الحديث ، ثم يَخْرُجُ بعد وقت ، فيقول : هو صحيح ، وقد وجدته . وعن ابن أخته أنه قال : كان خالي قد خَطَّ على أحاديث ، ثم صحَّح عليها بعد ذلك ، وقرأتها عليه ، فقلتُ ، قد كنتَ خطَّتها عليها ؟ فقال : نعم ، ثم تفكَّرتُ ، فإذا أني إذا ضَعَفْتُها أسقطتُ عدالةَ ناقلها ، وإن جاعني بين يدي الله تعالى ، وقال لي : لم أسقطتَ عدالتي ؟ رأيتني لم يكن لي حجة . راجع كلمة العجلي في « سوالات ابنه » ، في ابن مهدي .

وأما الخطيب البغدادي ، فتَدْرُسُ أشعاره التي نقلها ابن الجوزي في « السهم المصيب » من خطه ، ثم ما ذكره سبط ابن الجوزي في « مرآة الزمان » بشأنه^(٢) حتى تعلم قيمةَ كلامه في الجرح^(٣) .

وأما كتابُ « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم ، فبَعْدَ أن تَرَى فيه كلامه في البخاري شيخَ حُفَاطِ الأُمَّة : « تركه أبو زرعة ، وأبو حاتم » . تَعَلَّمُ مبلغَ تهوُّره ، فتروى في قبول ما يقوله من الجروح ، وفي أوائل ما علَّقناه على « شروط الأئمة »^(٤) فوائدُ من الرامهرمزي في هذا الصدد . قال ابن

(١) وانظر لاستيفاء حال ابن حبان « الرفع والتكميل » للإمام عبد الحي الكنوي ص ١٧٧ - ١٧٩ وانظر « قواعد في علوم الحديث » لشيخنا ظفر أحمد التهانوي وما علَّقته عليه في الفصل السابع في المقطع - ٤ - .

(٢) راجع كلام ابن الجوزي في (الخطيب) من « نصب الراية » ٢ : ١٣٦ و ١٣٧ .

(٣) وانظر أيضاً « تأنيب الخطيب » ص ١٠ - ١٣ .

(٤) يعني « شروط الأئمة الخمسة » للحازمي ، ص ٢٢ - ٢٣ .

معين : ربما نتكلم في الرجل ، وقد حط رحله في دار النعيم من زمن بعيد !

وكم اختلق إبراهيم بن بشار الرمادي على لسان ابن عيينة من الروايات^(١) وكم افتروا على مالك في هذا الصدد ؟! كما يظهر من كلام أبي الوليد الباجي في «المنتقى شرح الموطأ» ٧: ٣٠٠ .

وقال أبو الحسن بن القطان وغيره عن (الساجي) (٢) : مُخْتَلَفٌ فِيهِ فِي الْحَدِيثِ ، ضَعْفُهُ قَوْمٌ ، وَوَثْقُهُ آخَرُونَ ، بَلْ تَرَاهُ كَثِيرَ الْإِنْفِرَادِ بِمَنَّا كَبِيرِ الْأَخْبَارِ عَنْ مَجَاهِيلٍ ، كَمَا تَجِدُ ذَلِكَ مِنْهُ بِكَثْرَةٍ فِي «تَارِيخِ الْحَطِيبِ» . وَقَالَ أَبُو بَكْرِ الرَّازِي فِي حَدِيثِ (ذِكَاةِ الْجَنِينِ) ، عِنْدَ ذِكْرِهِ كَلِمَةً أَنْفَرَدَ بِهَا السَّاجِي : إِنَّهُ لَيْسَ بِمَأْمُونٍ ، وَلَا ثِقَةً . فَلَا يَكُونُ كَلَامُهُ فِي «الْعِلَلِ» وَ «الْخِلَافِ» مَوْضِعَ تَعْوِيلِ أَصْلًا . وَتَعْصِبُهُ الْبَارِدُ مِمَّا لَا يَطَاقُ .

وَمَنْ تَحَامَلَ عَلَى أُمَّتِنَا ، إِمَّا رَاوٍ جَامِدٌ ، لَا يَنْتَبِهُ إِلَى دِقَّةِ مَدَارِكِ أُمَّتِنَا فِي الْفِقْهِ ، فَيَطْعَنُ فِيهِمْ بِمُخَالَفَةِ الْحَدِيثِ ، وَهُوَ الْمَخَالِفُ لِلْحَدِيثِ دُونَهُمْ ، أَوْ زَائِعٌ ، صَاحِبُ بَدْعَةٍ ، يَنْظُنُّ بِهِمْ أَنَّهُمْ عَلَى ضَلَالٍ ، وَهُوَ الضَّالُّ الْمَسْكِينُ . وَمَنْ الطَّعُونَ مَا يَسْقُطُ بِهِ الطَّاعِنُ بِأَوَّلِ نَظْرَةٍ ، حَيْثُ يَكُونُ كَلَامُهُ ظَاهِرًا الْمَجَازِفَةَ ، فَإِذَا رَأَيْتَهُ يَقُولُ مِثْلًا : «فَلَانٌ مَا وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ أَشْأَمُ مِنْهُ» . لَاحِظْتَ أَنَّهُ لَا شُؤْمَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَأَنَّهُ عَلَى تَسْلِيمٍ وَجُودِهِ فِي غَيْرِ الثَّلَاثِ الْوَارِدَةِ فِي الْحَدِيثِ ، لَا تَشْكُ أَنْ دَرَجَاتِ الشُّؤْمِ تَكُونُ مُتَصَاعِدَةً . فَالْحُكْمُ عَلَى شَخْصٍ بِأَنَّهُ أَشْأَمُ الْمَشْتُومِينَ بِغَيْرِ نَصٍّ مِنَ الْمَعْصُومِ : حُكْمٌ غَيْبِي يَبْرَأُ مِنْهُ أَهْلُ الدِّينِ ، فَمِثْلُ هَذَا الْكَلَامِ يُسْقِطُ قَائِلَهُ عَلَى تَقْدِيرِ ثُبُوتِهِ عَنْهُ . قَبْلَ إِسْقَاطِ الْمَقُولِ فِيهِ ، فَمَسْكِينٌ جَدًّا مِنْ يَسْجَلٍ مِثْلَ هَذَا الْهَرَاءِ فِي

(١) انظر بيان شيء من ذلك في «تأنيب الخطيب» لشيخنا الكوثري رحمه الله تعالى

ص ٨٢ .

(٢) هو : زكريا بن يحيى الساجي ، انظر كلمة عنه في «تأنيب الخطيب» ص ١٨ .

شأن الأئمة القادة (١)

(١) قال البخاري في كتابه «التاريخ الصغير» ص ١٧٤ : «حدثنا نعيم بن حماد ، قال حدثنا الفزاري ، قال : كنت عند سفيان فنُعِي النعمان - أي أبو حنيفة - ، فقال : الحمد لله ، كان ينقض الإسلام عروة عروة ! ما وُلِدَ في الإسلامُ أشأمُ منه . انتهى .

قال شيخنا المؤلف الكوثري رحمه الله تعالى في «تأنيب الخطيب» ص ٤٨ و ٧٢ و ١١١ تعقيباً على (قالة الشوم) هذه : «لو كان هذا الخبرُ ثبت عن سفيان الثوري لسقط بتلك الكلمة وحدها في هوة الهوى والمجازفة . ويكفي في رد هذا الخبر وجود (نعيم بن حماد) في سنده ، وأقل ما يقال فيه : أنه صاحب مناكير ، مُتهم بوضع مثالب في أبي حنيفة . وقد وردَ : «لا شوم في الإسلام» . وعلى فرض أن الشوم يوجد في غير الثلاث، الواردة في السنة ، وأن أبا حنيفة شوم ! فمن أين له معرفة أنه في أعلى درجات المشؤمين ؟ فلا يتصور أن يصدر من سفيان الثوري مثل هذه الكلمة المردية لقائلها قبل كل أحد . ومعرفة أشأم المشؤمين في هذه الأمة لا تكون إلا بوحى ، وقد انقطع الوحي إلا وحي الشياطين ! فلا حول ولا قوة إلا بالله . انتهى .

وأورد شيخنا العلامة ظفر أحمد التهانوي حفظه الله تعالى في كتابه «إنجاء الوطن» ٢٢: ١ (قالة الشوم) هذه ثم تعقبها بقوله : «قلت كبرت كلمة تخرج من أفواههم ! إن يقولون إلا كذباً . فوالله لم يولد في الإسلام بعد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أيمن وأسعد من النعمان أبي حنيفة . ودليل ذلك ما هو شاهد من اندراس مذاهب الطاعنين عليه ، وانتشار مذهب أبي حنيفة ، وازدياده اشتهاراً ليلاً ونهاراً ، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا حنيفة .

وهذه الرواية ، لا أتهم بها البخاري ، فإنه حدث كما سمع ، ولكن أتهم بها شيخه (نعيم بن حماد) ، فإنه وإن كان حافظاً للأحاديث ، وثقة بعضهم ، ولكن قال الحافظ أبو بشر الدولابي : نعيم يروي عن ابن المبارك ، قال النسائي : ضعيف . وقال غيره : كان يضع الحديث في تقوية السنة ، وحكايات في ثلب أبي حنيفة ، كلها كذب . وكذا قال أبو الفتح الأزدي : قالوا كان يضع الحديث في تقوية السنة وحكايات مزورة في ثلب أبي حنيفة ، كلها كذب . كذا في «تهذيب التهذيب» ١٠: ٤٦٢-٤٦٣ ، وفي «الميزان» ٤: ٢٦٨ «قال العباس بن مصعب في «تاريخه» : نعيم بن حماد وضع كتباً في الرد على الحنفية» . اهـ .

وأما الطعنُ في الرجل باعتبار أنه ليس من بلد الطاعن ، أو ليس من قومه ، أو ليس على مذهبه ، فتعصّبُ بارد ، يأباه أهلُ الدين ، قال الشافعي في «الأم» : من أبغضَ الرجلَ ، لأنه من بني فلان ، فهو متعصّبٌ ، مردودُ الشهادة . قال أبو طالب في «قوت القلوب» : وقد يتكلّمُ بعضُ الحفاظ بالإقدام ، والجرأة ، فيتجاوزُ الحدَّ في الجرح ، ويتعدّى في اللفظ ، ويكون المتكلّمُ فيه أفضلَ منه ، وعند العلماء بالله تعالى أعلى درجة ، فيعود الجرحُ على الجارح ، اهـ .
وأي ص ٦٢ من «الاختلاف في اللفظ» لابن قتيبة ما يكشفُ النقاب عن وجوه مجازفاتهم باسم الجرح والتعديل ، بعد مِحنة أحمد^(١) .

وإني والله أجلُّ نُعيمَ بن حمّاد عن نسبه إلى الوضع في الحديث النبوي ، ولكن لا شك في كونه شديداً على الحنفية ، متعصّباً على إمامهم ، فلا يُقبَلُ قوله ولا روايته في حقه أبداً .

ولو سلّمنا صحة ما رواه ، فسفيانٌ كان معاصراً لأبي حنيفة ومن أقرانه ، وقد وردَ عنه الثناءُ على الإمام أيضاً كما مرَّ من قوله : كنا عند أبي حنيفة كالعصافير بين يدي الباز ، وأنه سيّدُ العلماء . اهـ . ولما عزّاه الإمامُ بموت أخيه قام له وأكرمه وأجلّته وأجلّسه في مكانه ، وقال لمن أنكر عليه ذلك : هذا رجلٌ من العلم بمكان ، إن لم أقم لعلمه أقومُ لِسِنِّهِ ، وإن لم أقم لِسِنِّهِ أقومُ لورّعه ، وإن لم أقم لورّعه قمتُ لفقهِه . اهـ .
وقد تقدم نقلاً عن السبكي : أنه لا يُلْتَفَتُ لكلام الثوري وغيره في أبي حنيفة ، وابن أبي ذئب وغيره في مالك ، وابن معين في الشافعي . اهـ . لكونه ناشئاً من المعاصرة والمنافرة ونحوها . انتهى كلامُ شيخنا التهانوي حفظه الله تعالى ورعا .

(١) قال ابن قتيبة في كتابه «الاختلاف في اللفظ» ص ٥٠-٥٢ و ٦٢ ثم انتهى بنا القول إلى غرضنا من هذا الكتاب ، وغايتنا من اختلاف أهل الحديث في اللفظ بالقرآن ، وتشانيهم وإكفار بعضهم بعضاً . وليس ما اختلفوا فيه مما يقطع الألفة ، ولا مما يوجب الوحشة ، لأنهم مجمعون على أصل واحد وهو (القرآن كلام الله غير مخلوق) .
وإنما اختلفوا في فرع لم يفهموه لغموضه واطف معناه ، فتعلّق كل فريق منهم بشعبة منه ، ولم يكن معهم آلة التمييز ، ولا فحصُ النظارين ، ولا علمُ أهل اللغة ...
وكل من ادعى شيئاً ، أو انتحل نحلة فهو يزعم أن الحق فيما ادعى ، وفيما انتحل ،

وقال ابن الجوزي في « التلبيس » : ومن تابيس إبليس على أصحاب الحديث قدحُ بعضهم في بعض ، طلباً للتشفي ، ويُخرجون ذلك مخرج الجرح والتعديل الذي استعمله قداماءُ هذه الأمة ، للذَّب عن الشرع ، والله أعلم بالمتاخذ .
ودليلُ خُبثِ هؤلاء سكوتهم عن أخذوا عنه ، اه .

والحاصلُ أن كتب الجرح من أمثال ما سبق ، وأمثال تاريخ ابن أبي خيثمة ، وكتاب « المدلسين » للكرائسي ، لم تدع من لم تغمز فيه ، سواء أكان من الحفاظ ، أم من الأئمة الفقهاء ، بحيث يجد مثلُ الصاحب بن عباد

خلا الواقف الشاك ، فإنه يُقر على نفسه بالخطأ ، لأنه يعلم أن الحق في أحد الأمرين اللذين وقف بينهما ، وأنه ليس على واحد منهما .

وقد بُني بالفريقين المستبصرُ المسترشد ، وبإعتائهم وإغلاظيهم لمن خالفهم ، وإكفاره وإكفار من شك في كفره ! فإنه ربما ورد الشيخ المصر ، فقعد للحديث ، وهو من الأدب غفيل ومن التمييز ، ليس له من معاني العلم إلا تقادمُ سنه ، وأنه قد سمع ابن عيينة ، وأبا معاوية ، ويزيد بن هارون ، وأشباههم ، فيدأونه قبل الكتاب بالمحنة .

فالويلُ له إن تلعم ، أو تمكث ، أو سعل ، أو تنح ، قبل أن يعطيهم ما يريدون ، فيحمله الخوفُ من قدحهم فيه وإسقاطهم له ، على أن يعطيهم الرضا ، فيتكلم بغير علم ، ويقول بغير فهم ، فيتباعد من الله في المجلس الذي أمّل أن يتقرب فيه منه . وإن كان ممن يعقِدُ على مخالفتهم سام نفسه إظهاراً ما يحبون ، ليكتبوا عنه .

وإن رأوا حدّاً مسترشداً ، أو كهلاً متعلماً سألوه ، فإن قال لهم : أنا أطلب حقيقة هذا الأمر ، وأسألُ عنه ، ولم يصح لي شيء بعد - وإنما صدقهم عن نفسه ، واعتار بعذر الله يعلم صدقه ، وهم يعلمون أنه لم يكلفه إذا لم يعلم إلا أن يسأل ويبحث ليعلم - كذبوه وآذوه ، وقالوا : خبيثٌ فاهجروه ولا تقاعدوه !

أفترى لو كان ما هم عليه من اعتقادهم هذا الأمر أصل التوحيد الذي لا يجوز للناس أن يجهلوه ، وقد سمعوه من رسول الله ﷺ مشافهة ، أكان يجب أن يبلغ فيه هذه الغاية ؟ انتهى مختصراً .

وعلق عليه شيخنا الكوثري رحمه الله تعالى بقوله : « المصنّف - أي ابن قتيبة - شاهدُ عيان فيما يحكي في هذا الباب ، وهذا البحث من أجل أبحاث الكتاب . يدعو المتبصر

أكبر طعن في كبار الحفاظ ، وأهل الحديث في تلك الكتب ، ويؤلف في ذلك مؤلفاً خاصاً ، وكذلك يفعل بعض الفاتنين في أئمة الدين ، فلا نود أن نتوسع هنا في البحث بأكثر من هذا .

ومما يؤسف له جداً استمرار هذا التعصب المردود ، على توالي القرون ، وهذا الحفاظ ابن حجر ، تراه يُسند في « لسان الميزان » في ترجمة (معمر ابن شبيب بن شيبه) : أنه سمع المأمون يقول : « امتحنت الشافعي في كل شيء ، فوجدته كاملاً ، وقد بقيت خصلة ، وهو أن أسقيه من النبيذ ، ما يغلب على الرجل الجيد العقل ، قال : فحدثني ثابت الخادم أنه استدعى به ، فأعطاه رطلاً ، فقال : يا أمير المؤمنين ما شربته قط ، فعزم عليه ، فشربه ، ثم والى عليه عشرين رطلاً ، فما تغير عقله ، ولا زال عن حجته » ! ثم يقول ابن حجر : قلت : لا يخفى على من له أدنى معرفة بالتاريخ أنها كذب ، اه .

ثم تجد ابن حجر يقول في « توالي التأسيس » ص ٥٦ : « وقال معمر ابن شبيب : سمعت المأمون يقول : « امتحنت محمد بن إدريس الشافعي في كل شيء فوجدته كاملاً » . مقتصراً على هذا القدر من الحديث ، مع أن الحكاية بأسرها مكذوبة ، فكيف استساغ ابن حجر الاحتجاج بشطر الخبر المكذوب في إثبات منقبة للشافعي ؟ وما ورد بسند واحد ، إما أن يرد كله ، أو يقبل كله ، وما فعله ابن حجر هنا هي الحيانة بعينها ، وكم سجل عليه أبر أصحابه إليه من تعصبات باردة ضد الحنفية وغيرهم في « الدرر الكامنة » ، راجع - هوامشها - المنقولة من خط السخاوي ، وليس هذا موضع بسط لسرد ما له من هذا القبيل .

إلى الثابت فيما يروى من الجروح في كتب الجرح والتعديل ، بطريق رجال هذا العصر الذين أشار إليهم المصنف - ابن قتيبة - . وقد صدق أبو طالب المكي حيث قال : وقد يتكلم بعض الحفاظ بالإقدام والجرأة فيجاوز الحد في الجرح ، ويتعدى في اللفظ ، ويكون المتكلم فيه أفضل منه ، وعند العلماء بالله تعالى أعلى درجة ، فيعود الجرح على الجرح اه . .» .

ومن هذا القبيل ما قاله في «توالي التأنيس» ص ٤٧ : «ويدلّ على
اشتهاره في القُدَماء ما أخرجه البيهقي من طريق أحمد بن عبد الرحمن «. اهـ،
وهو يعلم أن أحمد بن عبد الرحمن هو: ابن الحارود الرقي الكذاب المشهور^(١).
ولا عُدْرَ له في رواية البيهقي بطريقه ، لأنه يعلم أنه لا يتقي رواية رحلة الشافعي
الظاهرة الكذب ، بطريق أحمد بن موسى النجار عن عبد الله بن محمد البلّوي ،
كما فعل مثل ذلك أبو نعيم الأصبهاني ، وهما يعرفان جميعاً أن البلّوي كذاب ،
والنجار مثله ، لكن قاتل الله التعصب ، يفتك بالمتعصبين^(٢) .

قال الذهبي في «الميزان» عن النجار هذا : حَيَّوانٌ وَحْشِيٌّ ، قال :
حدثنا محمد بن سهل الأموي ، حدثنا عبد الله بن محمد البلّوي ، فذكر محنةً
مكذوبة للشافعي ، فضيحة لمن تدبرها ، اهـ . وهي الرحلة التي كذبها ابن
حجر أيضاً في «مناقب الشافعي» ص ٧١ .

ومما يؤخذ عليه ابن حجر : ذكره البلوي في عداد أصحاب الشافعي ،
واصفاً له أنه من الضعفاء فقط ، مع أنه كذاب مشهور .

وفي هذا القدر كفاية فيما نريد لفت النظر إليه هنا ، وصلى الله على سيدنا

(١) وتقدم ذكره في ص ٥٣ .

(٢) ولقد توسع شيخنا المؤلف الكوثري رحمه الله تعالى في كثير من كتبه ، غير
مرة في تفنيد هذه الرحلة المكذوبة ورحلة أخرى مثلها كذباً ، وفي كشف حال ابن النجار
والبلّوي الكذابين ، وفي نقد الأبري وأبي نعيم الأصفهاني والبيهقي الذين أخرجوا تلك
الرحلة المكذوبة ساكتين عليها وهم يعلمون ، وفي نقد اغترار أمثال ابن الجويني والغزالي
والفخر الرازي بها ؛ إذ لا يدلمهم بالمنقول وأحوال رجال النقل . وفي نقد اعتماد النووي في
«المجموع» ٨: ١ عليها وأنها في مصنف «مشهور مسموع» وقوله في «تهذيب الأسماء
واللغات» ١ : ٥٩ «وبعث أبو يوسف القاضي إلى الشافعي ...» في حين أنه لم
يجتمع بأبي يوسف أصلاً ... إلى آخر ما في تلك الرحلة وشقيقتها من الأكاذيب الملفقة .

محمد وآله وصحبه ، وسلم تسليماً كثيراً ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

كتبه الفقير إلى آلاء مولاه ، محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري عفا الله عنهم ، وعن مشايخهم ، وقرابتهم ، وسائر المسلمين

في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٥٧

انظر لتفنيد ذلك كله من كتب شيخنا رحمه الله تعالى : « إحقاق الحق بإبطال الباطل في مغيث الخلق » ص ١٠-١١ ، و « بلوغ الأمانى » ص ٢٨ ، و « حسن التقاضي » ص ٥٤-٥٩ من طبعة حمص تحت عنوان (هل اجتمع الشافعي بأبي يوسف رضي الله عنهما) . و « تأنيب الخطيب » في مواضع متعددة .

* * *

قال الفتير إليه تعالى عبد الفتاح بن محمد بن بشير أبو غدة ، أحسن الله حاله ومآله ، وبلغه مناه وآماله : فرغت من تعليق هذا الكتاب وخدمته على الوجه الذي يسره الله وأعان عليه - وله الفضل والمِنَّة - في مدينة بيروت ضحوة يوم الثلاثاء ١١ من جمادى الأولى سنة ١٣٩٠ ، والله المرجو أن يتقبله عملاً صالحاً ، وينفع به ، كما نفع بأصله كتاب شيخنا الإمام الكوثري رحمه الله تعالى وجزاه الله عن العلم والدين والعلماء خيراً .

وأسأله سبحانه أن يغفر لنا ولوالدينا ومشايخنا ، وللمسلمين والمسلمات ، إنه سميع مجيب الدعوات ، والحمد لله رب العالمين .

المُحتوى

١ - الأحاديث النبوية (١)

- ٢٤ أرأيتَ لو تمضمضت بماء وأنت صائم ؟ قلت : لا بأس ، قال : فقيم . ت
- ١٩ إنها - الهرة - ليست بنجس لأنها من الطوافين عليكم والطوافات . ت
- ٤١ إني رضيتُ لأمتي ما رضي لها ابنُ أم عبد .
- تفرق أمتي على بضع وسبعين فرقة ، أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الأمور
- ٢٣ برأيهم ، فيحلون الحرام ، ويحرمون الحلال . ت
- ٤١ تمسكوا بعهد ابن مسعود .
- ٢٤ حديث معاذ (كيف تقضي إن عرض لك قضاء ؟ قلتُ : أقضي بكتاب الله ...)
- ٤١ خذوا القرآن من أربعة : ابن مسعود ...
- ٢٠ الذهبُ بالذهب ، والفضة بالفضة ، والبر بالبر ... مثلاً بمثل ... ت
- ٢٧ ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيء .
- ٤١ من أراد أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأ على قراءة ابن أم عبد .
- ٢٠ هلكتُ يا رسول الله ! واقعتُ أهلي في نهار رمضان ، قال : أعتق رقبة . ت

٢ - المصادر المعزوة إليها في التعليق

وما طبع منها بالقاهرة لم يذكر اسم بلده

- ١ - الأجوبة الفاضلة لعبد الحي اللكنوي . مطبعة الأصيل بحلب ١٣٨٤
- ٢ - إحقاق الحق بإبطال الباطل في مغيث الخلق للكوثري . الأنوار ١٣٦٠
- ٣ - الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم . السعادة ١٣٤٥
- ٤ - أنبار الحمقى والمغفلين لابن الجوزي . مطبعة البصري في بغداد ١٣٨٦
- ٥ - الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبته لابن قتيبة . السعادة ١٣٤٩
- ٦ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض . السنة المحمدية ١٣٨٩
- ٧ - إنجاء الوطن عن الازدراء بإمام الزمن للتهانوي . كراتشي ١٣٨٧
- ٨ - انتقاد المغني عن الحفظ والكتاب لحسام الدين القدسي . الرقي بدمشق ١٣٤٣
- ٩ - بلبل الروضة للطوفي الحنبلي . مؤسسة النور للطباعة في الرياض ١٣٨٥
- ١٠ - تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب للكوثري . الأنوار ١٣٦١
- ١١ - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي . السعادة ١٣٤٩
- ١٢ - التاريخ الصغير للبخاري . مطبع أنوار أحمد في إله آباد بالهند ١٣٢٥
- ١٣ - التحرير الوجيز فيما يتبغيه المستجيز للكوثري . الأنوار ١٣٦٠
- ١٤ - تدريب الراوي على تقريب النواوي للسيوطي . طبعة المكتبة العلمية ١٣٧٩
- ١٥ - تليس إبليس لابن الجوزي ، المنيرية ، دون تاريخ
- ١٦ - التمهيد لابن عبد البر الأندلسي . الرباط ، المطبعة الملكية ١٣٨٧
- ١٧ - تهذيب الأسماء واللغات للنووي . المنيرية .
- ١٨ - تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني . حيدر آباد الدكن بالهند ١٣٢٥
- ١٩ - توالي التأنيس بمعالي ابن إدريس لابن حجر أيضاً . بولاق ١٣٠١
- ٢٠ - جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر الأندلسي . المنيرية ١٣٤٦
- ٢١ - جزء الذهبي في مناقب أبي حنيفة . دار الكتاب العربي دون تاريخ
- ٢٢ - حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي للكوثري . الأنوار ١٣٦٨
- ٢٣ - ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب . السنة المحمدية ١٣٧٢

- ٢٤ - ذبول تذكرة الحفاظ ومنها لحظ الألاحظ لابن فهد المكي . دمشق ١٣٤٧
- ٢٥ - رسالة أبي داود في وصف كتابه « السنن » بتحقيق الكوثري . الأنوار ١٣٦٩
- ٢٦ - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل لعبد الحي اللكنوي . دار لبنان بيروت ١٣٨٩
- ٢٧ - روضة الناظر في أصول الفقه الحنبلي لابن قدامة بحاشية بدران . السلفية ١٣٤٢
- ٢٨ - السنن لأبي داود . الطبعة الثانية بتحقيق مبي الدين عبد الحميد . السعادة ١٣٦٩
- ٢٩ - شروط الأئمة الخمسة للحازمي بتعليق الكوثري . مكتبة القدسي ١٣٥٧
- ٣٠ - الطبقات الكبرى لابن سعد . دار صادر في بيروت ١٣٧٦
- ٣١ - طبقات الشافعية الكبرى للسبكي . الحسينية ١٣٢٤
- ٣٢ - الفرق بين الفرق لأبي منصور البغدادي . طبعة عزت العطار ١٣٦٧
- ٣٣ - الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي . مطابع القصيم في الرياض ١٣٨٩
- ٣٤ - قواعد في علوم الحديث لظفر أحمد التهانوي . دار القلم في بيروت ١٣٧٠
- ٣٥ - المستصفى من علم الأصول للغزالي . بولاق ١٣٢٢
- ٣٦ - المسند للإمام أحمد بن حنبل . الميمنية ١٣١٣
- ٣٧ - المقالات للكوثري . الأنوار ١٣٧٣
- ٣٨ - مقدمة التعليم لمسعود بن شيبه السندي . مطبعة الحجاز في كراتشي ١٣٨٤
- ٣٩ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم . دار القلم في بيروت ١٣٩٠
- ٤٠ - المنتقى شرح الموطأ لأبي الوليد الباجي . السعادة ١٣٣١
- ٤١ - ميزان الاعتدال للذهبي . عيسى البابي الحلبي ١٣٨٢
- ٤٢ - نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي . دار المأمون ١٣٥٧
- ٤٣ - نيل الأوطار للشوكاني . مصطفى البابي الحلبي ١٣٤٩



٣ - الأبحاث

- تقدمة المعني بإخراج الكتاب ، وفيها بيانُ موقع هذا الكتاب من الكتب المدونة في تاريخ الفقه الإسلامي ، والإشارةُ إلى ما تميّزت به هذه الطبعة من زيادات وإضافات ...
- ٦ - ٣ بيانُ تفرُّق كتاب « نصب الراية » للزيلعي على كتب تخاريج أحاديث الأحكام ، وذكرُ اشتماله على نصوص من كتب أصبحت اليوم معدومة ، وأنه مرجع لأحاديث المذاهب الأربعة لا المذهب الحنفي فقط ، مع الإشارة إلى نزاهة مؤلفه عن التعصب المذهبي .
- ١٢ - ٩ تمهيد للمباحث التي تضمنتها الكتاب
- ١٣ - ١٢ الرأي والاجتهاد ، وتوجيه ما ورد في ذم الرأي ومدحه
- ١٤ نقد أبي بكر الرازي الجصاص لإبراهيم النظام أول من نفى القياس
- ١٥ ترجمة النظام والإشارة إلى إلحاده وبنائيه وضلالاته . ت
- ١٦ - ١٥ نقد الجصاص للظاهرية في نفهم العمل بالقياس
- ١٧ الرأي وصف مادح يوصف به كل فقيه من كل مذهب ، والفقه حيثما كان يصعبه الرأي
- ١٨ - ١٧ تخصص الحنفية بالرأي إنما يصح بمعنى البراعة في الاستنباط ، إذ طوائف الفقهاء متفقون على العمل بالرأي
- ١٨ نقد موقف الرواة من الفقهاء ، وذكر اجترائهم على ما لا يحسنون
- ١٨ بيانُ حسن لمعنى (تحقيق المناط) و (تنقيح المناط) و (تخريج المناط) عند الأصوليين . ت
- ٢٠ - ١٩ دفاع الطبري الحنفي عن الإمام أبي حنيفة تجاه من نسبه إلى ترك السنة للقياس
- ٢١ دفاع ابن حجر المكي الشافعي عن أبي حنيفة وأصحابه عند من وصفهم بأنهم أصحاب الرأي
- ٢١ أناس من الرواة الصالحين رموا أبا حنيفة وأصحابه بأنهم تركوا الحديث إلى الرأي . وسبب ذلك جمود قرائح النقلة عن دقة مدارك الفقهاء

- ٢١ - ٢٢ تَبْرُو ابن حزم من القياس ، ورميه لمن قال به من الأئمة بالشتائم ، والإشارة إلى من ردّ على ابن حزم في ذلك
- ٢٢ الرد على صاحب كتاب « يسر الإسلام وأصول التشريع العام » إذ بينى فيه مذهباً جديداً عماده هو: ما يَعدُّه مصلحة فقط !
- ٢٣ احتجاج ابن حزم في نفي القياس بحديث باطل ، وهو مما يعلمه صغار أهل الحديث مع بيان حال سنده . ت
- ٢٣ قول البخاري : كل من قلت فيه : منكر الحديث فلا نحل الرواية عنه . ت
- ٢٣ توجيه قول النخعي وغيره : أهلُ الرأي أعداء السنن
- تمحل ابن حزم لنفي القياس ، ومحاولته تكذيب كل حديث أو أثر يثبت القياس
- ٢٤ بيان صحة حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في العمل بالقياس . ت
- ٢٤ بيان صحة حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه في العمل بالقياس أيضاً .
- ٢٥ تلقي الأمة للحديث بالقبول دليل على صحته . ت
- ٢٦ الاستحسان ، وغلطُ أناس في تفسيره عند الحنفية بما لا يقول فيه فقيه
- ليس بين القائلين بالقياس من لا يستحسن بالمعنى الذي يريده الحنفية ، فالخلاف بين نقاته ومثبته لفظي
- ٢٦ نفي الإمام الشافعي للاستحسان سبقُ قلم
- حكاية طريفة عن إبراهيم بن جابر في انتقاله من مذهب الشافعي إلى مذهب الظاهرية
- ٢٧ بيان الجصاص لمعنى الاستحسان عند الحنفية ، وللدليل العمل بالاستحسان
- بيان أن المانع للاستحسان لا ينهض معه دليل لمنعه ، وأن لفظ الاستحسان جاء في كلام السلف وكلام مالك والشافعي
- ٢٨ شواهد في أن استعمال الاستحسان من المجتهد لا محالة منه ، كما في تقدير الأمور الموكولة إلى اجتهادنا كالمتعة والنفقة وجزاء صيد المحرم وأروش الجنائيات التي لم يرد تقديرها من الشارع
- ٢٨ - ٢٩ من الاستحسان تركُ القياس إلى ما هو أولى منه ، وبيان ذلك
- ٢٩ ذكر أمثلة لما قضى فيه الاستحسانُ على القياس ...

٣٠ - ٣٢

نماذج من الاستنباط دقيقة المسلك يحسن الوقوف عليها

شروط قبول الأخبار ، اعتدادُ الحنفية بالخبر المرسل إذا كان مرسله ثقة

٣٢

وجريان جمهرة الفقهاء على ذلك

قول ابن جرير : لم يزل الناس على العمل بالمرسل حتى حدث بعد المتين

٣٣

القولُ برده

٣٣

اضطراب الإمام الشافعي في الاعتداد بالمرسل وفي رفضه ، ونماذج من ذلك

في « مسند الشافعي » مراسيل كثيرة بالمعنى المعروف عند السلف ، وفي

« موطأ مالك » نحو ثلاث مئة حديث مرسل ، وهو أكثر من نصف « الموطأ » ،

واستدلال البخاري في كتبه بالمراسيل ، وكذا مسلم في مقدمة « صحيحه » وفي

٣٤

« جزء الدباغ » .

٣٤

من أصول الحنفية في الأخبار أن لا تشذ عن الأصول المجتمعة عندهم ...

الطحاوي كثير المراعاة لهذه القاعدة ، ويخطيء من يظن أن ذلك منه

٣٤

ترجيح لبعض الروايات على بعضها بالقياس

٣٥

آفة الشذوذ المنعوي في الأخبار كثرةُ اجتراء الرواة على الرواية بالمعنى ...

للعمل المتوارث عند الحنفية شأن يختبر به صحة كثير من الأخبار ، وليس

٣٥

هذا الشأن بمختص بعمل أهل المدينة ...

ومن القواعد عند الحنفية اشتراط استدامة الحفظ من آن التحمل إلى آن

٣٥

الأداء ...

ومن قواعدهم أيضاً : اقتصارُ تسويغ الرواية بالمعنى على الفقيه ، وكذلك

من قواعدهم : مراعاة مراتب الأدلة في الثبوت والدلالة ، فالقطعي مقدم على

٣٥

الظني ...

ومن قواعدهم : رد خبر الآحاد في الأمور المحتمة التي تعمُّ بها البلوى

٣٥

وتتوفر الدواعي لنقلها بطريق الاستفاضة ...

ومن قواعدهم رد الزائد في الخبر متناً كان أو سناً إلى الناقص احتياطاً

٣٦

في دين الله تعالى

ذكر جملة كبيرة من قواعد الحنفية في باب استنباط الأحكام، فقف

٣٦ - ٣٨

عليها . ت

٣٩

ظن بعضهم أن الحنفية يخالفون الحديث ، وهو غفلة منه عما أصلوه

منزلة الكوفة من علوم الاجتهاد ، بيان اهتمام الخليفة عمر بالكوفة وبتفقيه

٤٠

أهلها وإسكانه فُصِحَ القبائل حولها ، وبعثه ابن مسعود معلماً لأهلها

٤٠ - ٤١

طائفة من الأحاديث والآثار في فضل ابن مسعود رضي الله عنه

أثر ابن مسعود في تفقيه أهل الكوفة ، وتعليمهم القرآن حتى بلغ عدد من

٤١ - ٤٢

تفقه عليه وعلى أصحابه نحو أربعة آلاف عالم

٤٢

وجود جمهرة من أصفياء الصحابة في الكوفة يساعدون ابن مسعود في مهمته

٤٢

اعتناء سيدنا علي بالكوفة أيضاً تفقيهاً وتعليماً وتحديثاً وقرآناً وعربية

٤٢

الصحابة الذين نزلوا مصر نحو ٣٠٠ صحابي ، وتوطن الكوفة نحو ١٥٠٠ صحابي

ما يروى عن ربيعة ومالك من الكلمات البتراء في أهل العراق ليس بثابت

٤٢

عنهم

قول مسروق بن الأجدع في انتهاء علم أصحاب رسول الله ﷺ إلى ستة ،

٤٣

ثم ينتهي علم هؤلاء إلى علي وابن مسعود رضي الله عنهما

قول ابن جرير : لم يكن أحد له أصحاب حرروا فتياه غير ابن مسعود ،

٤٣

وكان يترك مذهبه لقول عمر ولا يكاد يخالفه

٤٣

إيضاء معاذ أصحابه بالالتحاق بابن مسعود رضي الله عنهما

ذكر طائفة كبيرة من أصحاب علي وابن مسعود ، بلغوا ٣٣ إماماً ، مع

٤٣ - ٤٥

ترجمة وجيزة لبعضهم

٤٣

ترجمة عبادة السلماني ، وعمرو بن ميمون ، وزر بن حُبَيْش

ترجمة أبي عبد الرحمن السلماني ، وسُوَيْد بن غفلة ، وعلقمة النخعي ،

٤٤

ومسروق بن الأجدع

٤٥

ترجمة القاضي شريح ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى من كبار التابعين

أكثر هؤلاء التابعين لقوا عمر وعائشة وأخذوا عنهما وهم كانوا يفتون

٤٥

بالكوفة

- عدّد الذين خرجوا مع عبد الرحمن بن الأشعث على الحجاج نحو ٤٠٠٠
 ٤٦ رجل هم خيار التابعين وفقهاؤهم
- الموازنة بين حال الكوفة الزاخرة بهؤلاء الأئمة وحال غيرها من الأمصار
 ٤٦ منزلة سعيد بن جبير في العلم عند ابن عباس أنه يُغنيهم عن سؤال ابن عباس
 ٤٧ منزلة إبراهيم النخعي وفضل علمه وحفظه وفقهه ...
 ٤٧ مراسيم إبراهيم النخعي صحاح عند أهل النقد ، ورجوع كبار أهل العلم
 إليه في مشكلات الفتيا
- ٤٧ تمسك إبراهيم النخعي بالأثر ، وأقواله تُعد آثاراً عمن قبله
 ٤٨ كان إبراهيم النخعي يروي ويرى أي يجتهد قياساً على ما سمع
 ٤٨ تفقه حماد - شيخ أبي حنيفة - بالنخعي ، وملازمته له كل الملازمة ،
 وذكر حادثة طريفة وقعت لحماد
 ٤٨ تفقه أبي حنيفة بحماد ، وملازمته له أشد الملازمة ، وذكر طريقة من طرق
 استفادته منه
- ٤٩ بيان المراد من قول بعضهم : صبيانكم أعلم منهم
 ٤٩ تقادّم السن لا يفيد لمن حُرِم الدراية
 ٤٩ اجتماع تلامذة النخعي بعد موته على تلميذه حماد بن أبي سليمان واتخاذهم
 له رئيساً
- ٥٠ قول أنس بن سيرين : رأيتُ في الكوفة ٤٠٠٠ يطلبون الحديث ، و ٤٠٠
 ٥٠ قد فقهاوا : يدل على أن مهمة الفقيه شاقة جداً .
- قول عفان بن مسلم شيخ البخاري وأحمد في الرواة المستكثرين من السماع
 والتحمل : لا يفلحون ، وبيانه منزلة الكوفة ، وأنه قد كتب فيها قدر خمسين
 ألف حديث عن أولي الإتيان ، وأنه ليس فيها لحان ولا مجوز أي متسامح في
 الضبط
- ٥١ قول الحسن البصري : همة العلماء الرعاية ، وهمة السفهاء الرواية . ت
 ٥١ كلمة تُعرفُ بتشدد عفان بن مسلم في الرواية كان إذا شك في حرف من
 ٥١ الحديث تركه . ت

- ٥١ موازنة بين كثرة أحاديث الكوفة وأحاديث غيرها من البلدان الإسلامية
- ٥٢ فشو اللحن في كثير من علماء الأمصار ، وسلامة الكوفة منه وشواهد ذلك
- ٥٢ ما يحكى عن أبي حنيفة من أنه قال : (ولو ضربه بأبا قُبَيْس) لا سَنَد له ... وعلى فرض ثبوته عنه فله وجه ظاهر في العربية
- ٥٢ الموازنة بين حال سكان الكوفة العرب الفصحاء وبين سكان غيرها من كبار البلدان
- ٥٢ تدوين العربية اتخذ منهجين ، فأهل الكوفة راعوا تدوين جميع اللهجات في عهد نزول الوحي ، وذلك له فوائد جمّة ... وأهل البصرة انتهجوا مسلك التخيّر ليرسموا للناس لغة المستقبل ...
- ٥٢ منزلة الكوفة من حفاظ القرآن وشيوخه تلاوةً وقراءة
- طريقة أبي حنيفة في التفقيه وذكر طائفة من العلماء ألقوا في (مناقب أبي حنيفة) من المشاركة والمغاربة ، والإشارة إلى تطاول لسان العقيلي في أبي حنيفة وأصحابه
- ٥٣ ما ذكره ابن عبد البر في « الانتقاء » عن البخاري ، كان من تمام النصفه أن ينظر في سنده ، وكذا ما يرويه إبراهيم بن بشار عن ابن عيينة ، وذكر أن ابن الجارود - وهو غير صاحب « المتقى » - مردودُ الشهادة
- ٥٤ أبو حنيفة لم يقع عليه رِقٌ أصلاً ، وشاهد ذلك
- ٥٤ ثناء سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي على فقه أبي حنيفة
- ٥٥ ذكر طائفة من أئمة العلم الذين كانوا في مجلس أبي حنيفة يساءلونه في العلم
- ٥٥ بيان كيفية النقاش العلمي للمسائل في مجلس أبي حنيفة ثم تدوينها
- ٥٦ تورع أبي حنيفة ومنعه أصحابه من تدوين المسائل قبل استكمال تمحيصها
- ٥٦ بيان أن مذهب أبي حنيفة كان شورى بينه وبين كبار أصحابه ، ولم يكن يحملهم على قبول رأيه ، وذكر طريقة في تدوين مسائل الأحكام
- ٥٦ قول ابن حجر المكي الشافعي في تفرد ما أوتيه أبو حنيفة من كثرة التلاميذ والأصحاب ، والانتفاع به وبأصحابه في الأحاديث المشتهة والنوازل والقضاء والأحكام .
- ٥٧

- ٥٧ قول ابن النديم في انتشار مذهب أبي حنيفة في أطراف الأرض
- ٥٧ قول ابن الأثير في سير القبول الذي أوتيه أبو حنيفة حتى كان شطر الأمة على مذهبه
- ٥٧ من خصائص مذهبه : تدوين المسائل على الشورى ، وتلقي الأحكام جماعة عن جماعة ، واتساع مذهبه بحيث يتمشى مع حاجات العصور
- ٥٧ قول ابن خلدون في الموازنة بين حال الفقه في المدينة وحاله في العراق
- ٥٧ فراءة أبي حنيفة هي قراءة عاصم ، وما ينسب إليه من القراءات الشاذة موضح عليه ، وختمه القرآن في ركعة ، واعتداده بعمومات القرآن قطعية الدلالة .
- ٥٨ الإشارة إلى كثرة حديث أبي حنيفة وأنه دون في سبعة عشر مسنداً
- ٥٨ كان أبو حنيفة يروي أربعة آلاف حديث : ألفين لشيخه حماد ، وألفين لسائر المشيخة
- ٥٩ قوته في العربية حتى ألف كبار أئمتها في شرح آرائه الدقيقة في (الأيمان) كتاباً
- ٥٩ بيان المقدار الذي يحتاجه المجتهد من آيات الأحكام وأحاديث الأحكام .
- ٥٩ بعض كبار الحفاظ وكبار المحدثين من أصحابه وأهل مذهبه وقد ذكروا بحسب سني وقياتهم ، وبلغوا ١٥٠ محدثاً
- ٦٠ منهم : الإمام زفر ، والحافظ ابن طهمان ، والليث بن سعد ، وذكر حضوره فتوى لأبي حنيفة من أبرع فتاواه
- ٦٠ ومنهم : الحافظ ابن معن المسعودي ، وعبد الله بن المبارك ، وأبو يوسف القاضي ، وذكر تقويل بعضهم لابن المبارك - في أبي حنيفة - ما لم يقله
- ٦١ ومنهم : الحافظ ابن أبي زائدة ، ومحمد بن الحسن الشيباني ، وحفص بن غياث ، ووكيع بن الجراح ، ويحيى بن سعيد القطان إمام الجرح والتعديل
- ٦٢ ومنهم : الحافظ الحسن بن زياد ، ومعلّى الرازي ، وابن داود الحريبي ، وعبد الله بن يزيد الكوفي ، وأسد بن الفرات ، ومكي الحنظلي ، والفضل بن دكين . وعيسى بن أبان ، وهشام الرازي

- ومنهم : الحافظ أبو عبيد القاسم بن سلام ، وعلي بن الجعد ، ويحيى بن معين
٦٤ إمام الجرح والتعديل ، ومحمد بن سماعة التميمي
- ومنهم : الحافظ إبراهيم البلخي الماكياني ، وإسحاق التنوخي ، وابن
٦٥ سُرَيْج البخاري ، وابن شجاع الثلجي ، وأحمد البِرْتِي
- ومنهم : الحافظ جعفر الطيالسي ، وعبيد الله البخاري ، ومحمد بن الجارود
٦٦ وإبراهيم النسفي ، وأبو يعلى الموصلي ، وأبو بشر الدولابي
- ومنهم : الحافظ أبو جعفر الطحاوي ، وأبو القاسم السعدي ، وأبو محمد
الحارثي البخاري ، وذكرُ كلمة في (أبناء بن جعفر النَجِيرَمِي) ، وأبو القاسم
٦٧ التنوخي
- ومنهم : الحافظ ابن قانع ، وأبو بكر الرازي الجصاص ، وابن المظفر
البغدادي ، وأبو نصر الكلاباذي ، وأبو حامد المروزي ، وابن المعدل البغدادي ،
٦٨ وأبو الفضل السليماني ، وغنجار البخاري
- ومنهم : الحافظ المستغفري ، وأبو سعد بن زنجويه ، وضبطُ كلمة
٦٩ (زنجويه) وأمثالها . ت ، وعمر النيسابوري ، وأبو القاسم النيسابوري
- ومنهم : الحافظ أبو محمد السمرقندي ، ونصر الهروي ، وإسحاق
السمرقندي ، والحسين بن خسرو البلخي ، وعمر بن بدر الموصلي ، والحسن
الصاغاني ، وعبد الخالق الدمشقي ، وأبو اليُمن الكندي ، والحسن الزبيدي ،
٧٠ وأخوه الحسين الزبيدي
- ومنهم : الحافظ أبو العباس الظاهري ، وأبو محمد المنبجي ، وأبو العلاء
البخاري ، والشمس السَّرُوجِي ، وابن بلبان ، وابن المهندس الشَّرُوطِي ،
٧١ وقطب الدين الحلبي ، وأمين الدين الواني
- ومنهم : الحافظ الشمس السَّرُوجِي بن أيك ، وعلاء الدين المارديني ،
وعبد الله بن الواني ، والزيلعي ، ومغلطاي ، وبدر الدين الشَّبلي ، وعبد القادر
القرشي ، وإسماعيل البليسي ، والجمال الملطي ، والشمس الدميري ،
٧٢ والكلوتاني
- ومنهم : الحافظ ابن الفرات ، والبدر العيني ، وابن الهمام ، والسعد
٧٣ الديري ، والشمسني ، وابن قطلوبغا . وابن ملك ، وابنه محمد بن عبد اللطيف

- ومنهم : الحافظ الشَّرْجِي الزبيدي ، وابن طولون الدمشقي ، والمتقي
 الهندي ، والفتّي ، وعلي القاري ، والشَلْبِي ، وعبد الحق الدهلوي ٧٤
- ومنهم : المحدث أيوب الحلوتي الدمشقي ، وحسن العجيمي ، وابن
 عبد الهادي السندي ، وعبد الغني النابلسي ، وابن عَقِيلَةَ المكي ، وعبد الله
 الأماسي ، وابن هِمَّات الدمشقي ، وذكرُ ترجمته . ت ٧٥
- ومنهم : المحدث المرتضى الزبيدي ، وهبة الله البعلي ، وابن عابدين ،
 ومحمد عابد السندي . ٧٦
- ومنهم : المحدث عبد الغني المجددي ، وعبد الحي اللكنوي ، ومحمد
 حسن السنبهلي ، والكمشخانوي ٧٧
- تكملة وتذييل بذكر طائفة من المحدثين الحنفية من علماء الهند ، فمنهم :
- المحدث محمد حياة السندي ، وهاشم السندي ، وأبو الطيب السندي ، ومحمد
 معين السندي ، والشاه ولي الله الدهلوي ٧٨
- ومنهم : المحدث محمد السيالكوتي وعبد العزيز الدهلوي ، وثناء الله
 المظهري ، وعبد القادر الدهلوي ، ورفع الدين الدهلوي ، وعبد الحي الدهلوي
 ومحمد إسحاق سبط عبد العزيز الدهلوي ، وأخوه محمد يعقوب ، وعبد القيوم
 الدهلوي ، ومحمد إسماعيل الدهلوي ، وأحمد السهارنفوري ، ومحمد قاسم
 النانوتي ، ورشيد أحمد الكنكوهي ٧٩
- ومنهم : المحدث محمد يعقوب النانوتي ، وقخر الحسن الكنكوهي ،
 وأحمد حسن الأمروهي ، وأستاذ العالم محمود حسن الديوبندي ، وظهير أحسن
 النيموي ، ومحمد أنور شاه الكشميري ، ومحمد أشرف علي التهانوي حكيم
 الأمة ، وحسين علي الميانوالي ، وشبير أحمد العثماني ، وحسين أحمد المدني
 الديوبندي ، وكفاية الله الدهلوي ٨٠
- ومنهم : المحدث عبد العزيز الفنجابي ، ومهدي حسن الشاهجانفوري ،
 ومحمد إدريس الكاندهلوي ، ومحمد زكريا الكاندهلوي ، وعبد الله الحيدر
 آبادي ، ومحمد يوسف الكاندهلوي أمير جماعة التبليغ ، ومحمد بدر عالم
 الميرسي ، وظفر أحمد العثماني التهانوي ٨١

- ومنهم : المحدث محمد يوسف البنوري ، وحبيب الرحمن الأعظمي ،
ومحمد عبد الرشيد النعماني
- ٨٢
- كلمة في كتب الجرح والتعديل إشارة إلى حال كتاب « الضعفاء » للعقيلي
وكتاب « الكامل » لابن عدي ، وما جناح فيهما عن الصواب ، وإلى تحيزهما
المكشوف ، ثم تعصبيهما الممقوت على أبي حنيفة وأصحابه
- ٨٤ - ٨٣
- زعم ابن عدي أن مرويات أبي حنيفة ٣٠٠ حديث فقط ! وإصاقه ما
لشيخه (أبناء النجيري) بأبي حنيفة ظلماً وعدواناً
- ٨٤
- كلمة الذهبي في تهور العقيلي ، وتنكيته عليه بشدة بالغة ، وإثارة كتابه
« الضعفاء » بعض الفتن ، وتصحفت كثير من أسماء الرجال عليه . ت
- ٨٤
- كتب البخاري في الرجال ليس ثبوتها منه كثبوت « الصحيح » ، ولزوم
النظر في أسانيدنا لتعرف دخائلها
- ٨٥
- روايته عن نعيم بن حماد ، والحُمَيْدي ، وإسماعيل بن عرعر ، وكشف
حالهم من كتب الرجال وأقوال علماء النقد
- ٨٥
- إشارة إلى حال كتاب ابن حبان « الضعفاء » ، وإلى ابن المديني ، وعبد
الرحمن بن مهدي
- ٨٦
- إشارة إلى حال الخطيب البغدادي لمعرفة قيمة كلامه في الجرح
- ٨٦
- إشارة إلى حال كتاب « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم الرازي وإلى تهوره
في جرح الإمام أبي عبد الله البخاري صاحب « الصحيح »
- ٨٦
- إشارة إلى حال (إبراهيم بن بشار الرمادي) واختلاقه الأكاذيب على لسان
ابن عيينة
- ٨٧
- إشارة إلى حال (زكريا بن يحيى الساجي) المنفرد بالمناكير على المجاهيل ،
وإشارة إلى سبب التحامل على الحنفية
- ٨٧
- من الطعون ما يُسقط الطاعن لا المطعون ، ومثال ذلك ...
- ٨٧
- نقل البخاري في « التاريخ الصغير » أن سفيان بن عيينة قال عند موت أبي
حنيفة : الحمد لله ، كان يتنقض عرى الإسلام عروة عروة ! ما وُلد في الإسلام
أشأم منه ! وتنقض هذه الفرية بكشف سندها وهتك سياجها . ت
- ٨٨
- نعيم بن حماد كان يضع مثالب في أبي حنيفة ، كلها كذب ... ت
- ٨٨

- ٨٩ إجلال سفيان بن عيينة لأبي حنيفة أيما إجلال ... ت
الظعن في الرجل باعتبار أنه ليس من بلد الطاعن ، أو ليس من قومه ، أو
ليس على مذهبه : يأباه أهل الدين ، وكلامُ الإمام الشافعي في ذلك ، وكلام أبي
طالب المكي في فقد الجراء في الجرح
- ٨٩ بيان ابن قتيبة في « الاختلاف في اللفظ » أن كثيراً من الطعون كان بسبب
محنة (خلق القرآن) ، ونقل جملة حسنة من كلام ابن قتيبة في ذلك . ت
- ٨٩ نقد ابن الجوزي لبعض أصحاب الحديث إذ استمرأوا قلدح بعضهم في بعض
طلباً للتشفي باسم الجرح والتعديل
- ٨٩ إشارة إلى دخائل بعض كتب التاريخ مثل « تاريخ ابن أبي خيثمة » وكتاب
« المدلسين » للكرائسي ، واستغلال الصاحب ابن عباد ذلك للنيل من كبار
الحفاظ أهل السنة
- ٨٩ نماذج متعددة من تعصب الحفاظ ابن حجر بشواهد وأدلتها
- ٩٠ - ٩١ بيان كذب الرحلة المنسوبة إلى الإمام الشافعي رضي الله عنه
- ٩١ اغترار أمثال ابن الجويني والغزالي والفخر الرازي بها ... ت
- ٩٢ - ٩٣ ختام الكتاب



من تراث الكوفة

من تراث الكوفة

من تراث الكوفة

من تراث الكوفة

١٥١

من تراث الكوفة